


الامَهُ إِلَى بَكْرِعَبْ لِللَّهُ بَهِ مُحَدِّبُهُ لِي شَيْبَة الْعَبْسِيّ لَكُوفِي الْامِهُ إِلَى بَكْرِعَبْ لَكُوفِي الْوَدُسَنَة ١٥٥ ه ـ وَالنَوْفَ سَنَة ٢٥٥ ه

تَعَدِيهُ مَمَانِ الشَّيْخِ نا صِرِبِّ جِرُلِ الْمُزِيزِ لِأَبُوجِ بِيرِثِ لِالسَّرْيِ

عَنِهِ نَ أ. د. سَيِعْدِين ناصِرِتْ جَبْدِلِلْمُ زِيزِ لِيُوجِبِيرِ لِالسَّتْرِي

> المجلد الأول (دراسة)







بخميع البحقوق تمجفوطة للمحقق

الطَّبَّ لِمَّ الأُولِيِّ ١٤٣٦هـ - ٢٠١٥

داركنوز إشبيليا للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية ص. ب ٢٧٢٦١ الرياض ١١٤١٧

هاتف: ۲۹۱٤۷۷ - ۹۹۸۸۹۶ فاکس: ۲۰۳۲۰۶

E-mail: eshbelia@hotmail.com



تقديم

لصاحب المعالي الشيخ ناصر بن عبدالعزيز الشثري

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبيه الأمين، وبعد:

وكان ذلك سبباً لاجتهاد الأمة الإسلامية في حفظ سنته وضبطها لئلا يضيع منها شيء أو يدخل فيها ما ليس منها، فاشتغل العلماء والرواة بحفظها وروايتها وتقربوا إلى الله عز وجل بذلك، ثم توالت الجهود في فهم المصادر الشرعية والإفتاء بها من قبل العلماء المجتهدين، ولما كثرت الأسانيد وتعددت طبقاتها احتاجت الأمة إلى تدوين ذلك التراث، فاجتهد طائفة من علماء الأمة المتقنين في ضبط هذا التراث العظيم وكتابة المؤلفات التي تجمع ذلك التراث وترويه بأسانيده.

وكان من أعظم الجهود المبذولة في جمع تراث هذه الأمة ما فعله الإمام أبوبكر عبدالله بن محمد بن أبي شيبة من خلال كتابه العظيم اللصنف]، وهذا الكتاب من

أهم المؤلفات الإسلامية لقدم عهد المؤلف فهو شيخ للبخاري ومسلم وأحمد وغيرهم من أئمة السنة بما يجعلنا نطلع على أسانيد عالية تعتبر مصدراً من مصادر بقية كتب السنة، ثم إن الكتاب قد احتوى على أخبار كثيرة عديدة، مما يجعله مغنياً للباحث عن العديد من الكتب والمؤلفات، ثم هو كتاب يحتوي على دقائق المسائل مما يندر وجوده في كثير من الكتب، كما أن مصنف ابن أبي شيبة يفيد الباحثين في معرفة التسلسل التاريخي للمصطلحات العلمية والاجتهادات الفقهية، وفي نفس الوقت يفيد في تصور المسائل الشرعية ومعرفة حقيقتها والمراد بها، ومن مميزات هذا الكتاب أنه كتاب جامع فإن أردت الفقه وجدته فيه، وإن أردت الآداب والأخلاق فهو محتو عليها، وإن رغبت في الأذكار والأدعية وجدت بغيتك فيه، وإن تاقت نفسك لمعرفة التاريخ فإنها ستحصل على مرادها بقراءة هذا الكتاب، حتى كان مضرب المثل في الاستيعاب، ومميزات هذا الكتاب عديدة أشار المحقق إلى شيء منها.

ونظراً لأن الكتاب له هذه الأهمية العظيمة فأتوقع أن يحظى بدراسات علمية من جوانب فقهية وحديثية وأصولية وتاريخية وحضارية، ولذا فإن الكتاب يناسب أن يحظى بتحقيق علمي خصوصاً أنه لم يطبع إلا طبعة واحدة فيها نقص قرابة خمسة آلاف خبر، كما أنها مليئة بالأخطاء المطبعية التي حرفت معانيه وقلبت أسانيده وقللت الاستفادة منه، ومن هنا اتجه الابن الدكتور سعد بن ناصر بن عبدالعزيز أبوحبيب الشئري الأستاذ بكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة الملك سعود حالياً، وعضو هيئة كبار العلماء، وأستاذ الأصول بكلية الشريعة بالرياض في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية سابقاً، إلى تحقيق الكتاب تحقيقاً علمياً يبرزه كما كتبه المؤلف؛ ويوثقه من مصادره لتحصل الطمأنينة بما يحتوي عليه.

وإذا أردت أن تعرف مقدار ما يحتاج إليه تحقيق هذا الكتاب من جهد فقارنه بمسند الإمام أحمد، فإن المسند فيه قرابة سبع وعشرين ألف حديث منها أعداد كثيرة

متكررة سنداً ومتناً، وبعضها يتكرر باختلاف يسير وجهود العلماء المتقدمين قد تضافرت على المسند في: شرح معانيه، والانتقاء من أحاديثه، وبيان ثلاثياته، وترجمة رواته، وتحرير ألفاظه، وحظي باهتمام النساخ به، وكانت النسخ محل عناية من العلماء في: ضبطها، ومقابلتها بأصولها، وفي العصر الحاضر حظي المسند بجهود كثيرة سواء في: تحقيقه – فقد حُقق من علماء متعددين من أبرزهم الشيخ أحمد شاكر – وألفت مؤلفات في ترتيبه، وفي بيان أطرافه، وفهرسته، وقد طبع المسند طبعات عديدة اشتغل على عدد منها جماعة من العلماء الفضلاء، ومع كل ذلك فقد تطلب تحقيقه الأخير أن يشتغل في هذا التحقيق العديد من الباحثين المتفرغين لتحقيقه، وتطلب ذلك أيضاً أن يعملوا بعمل حثيث متواصل استمروا فيه مدة عشر سنوات.

فإذا كان الأمر كذلك فما ظنك بمصنف ابن أبي شيبة الذي احتوى على أكثر من أربعين ألف خبر، والتكرار فيها قليل جداً، وكثير منها ينفرد المؤلف به، فلا تكاد تجده في كتاب آخر، ثم إن هناك طائفة من الرواة فيه لا تكاد تجد تراجمهم إلا في كتب قصية وفي مواطن لا يتبادر إلى الذهن وجود الترجمة فيها، فهل تتصور أن راوياً لا تجد ترجمته وافية إلا في معجم البلدان أو في غيره من كتب اللغة والمعاجم؟، ولم تكتب مؤلفات على المصنف توضح معانيه وتشرح ألفاظه، ولكبر حجمه أحجم النساخ عنه، فليس له نسخ عديدة تكون محل عناية العلماء واهتمامهم، ولم يؤلف أحد في بيان أطرافه، ولم يجتهد أحد في مقارنته بغيره من الكتب والمؤلفات، فلاشك أن هذا المصنف يتطلب تحقيقه من الجهد ما لا يحتاجه المسند.

ومن فضل الله عز وجل أن حظي الكتاب بتحقيق علمي يقوم عليه الابن الدكتور سعد فقد قابل بين نسخه، وخرّج أحاديثه، وحكم عليها؛ وتوصل في

ذلك إلى اجتهادات منضبطة بالضوابط الشرعية سواء في بيان أحوال الرواة، أو في علل الأحاديث، ولن تجده يسلم للحافظ ابن حجر كل كلامه عن الرواة في التقريب، ثم علق على الكتاب بتعليقات فقهية تتضح فيها القدرة الأصولية ذكر فيها أقوال أرباب المذاهب الفقهية ورجح بين الآراء، فأخرج لنا مجهوداً يستحق التقدير والثناء، ومثله جدير بأن يخرج على يده مثل هذا العمل العظيم فإن لـ مشاركات عديدة في هذا الجال، وقد قام على تحقيق عدد من كتب السنة، من أمثال: (سنن ابن ماجه) في أربعة مجلدات، وكتاب (المطالب العالية في زوائد المسانيد الثمانية) لابن حجر في عشرين مجلداً، ثم إن له جهوداً طيبة في السنة النبوية فقد شرح: (بلوغ المرام) و(عمدة الأحكام) بشروح تجد فيها من التحقيق والفوائد ما لا تجده في الشروح الأخرى، ويدلك على تمكنه في علوم الحديث كتابه الرائع: (مختصر صحيح البخاري) الذي احتوى على جميع ألفاظ البخاري التي على شرطه في صحيحه في مجلد واحد؛ مع شرح لغامض ألفاظه، وتجد مع كل حديث جميع تراجم البخاري عليه، فكان محل إعجاب وثناء، مما جعل عدداً من طلاب العلم يبادرون إلى حفظه. ثم إن المحقق ليس مقتصراً على فن واحد، بل ما من علم شرعي إلا وله مشاركة فيه ولله الحمد والشكر وعنده ترجيحات وفوائد لا تكاد تجدها عند غيره، ففي علم الأصول هو من أبرز باحثيه ومدرسيه، وما هذه المؤلفات الأصولية التي خطها بنانه إلا أكبر شاهد على ذلك، مع صعوبة علم الأصول وقلة المشتغلين به، وإن أردت معرفة صحة ذلك فطالع مؤلفاته فيه، وهي عديدة من أشهرها: كتاب (القطع والظن عند الأصوليين) و (قوادح الاستدلال بالإجماع) و (المصلحة عند الحنابلة) و(شرح الورقات) إلى غير ذلك من المؤلفات، وأما في الفقه فله مشاركات عديدة تدل على تمكنه منه ونموذج ذلك كتابه: (المسابقات)، بل خاض غمار المستجدات الفقهية فألف فيها من أمثال مسائل: (عقد الإجارة المنتهي بالتمليك) و(الإلزام بالتأمين على رخصة قيادة السيارات) و (بحوث الخلايا الجذعية) و (الجرائم الحديثة) وبحوثه في ذلك عديدة، وأما مشاركته في العقيدة والتوحيد فتجدها في رسائله العديدة في ذلك، ومنها: (حقيقة الإيمان وبدع الإرجاء في القديم والحديث) و (حكم زيارة الآثار النبوية) و (التفريق بين الأصول والفروع) و (تقسيم الشريعة إلى أصول وفروع)، وأما القواعد الفقهية فقد تمكن منها وبرز فيها ؛ وتداول الناس في ذلك شروحه المسموعة والمكتوبة، إلى غير ذلك من العلوم الشرعية التي شارك فيها . أسأل الله عز وجل أن يزيده علماً وهدى وتقى وأن يجعله إماماً للمتقين.

ومن خلال هذه الإحاطة العلمية فإني آمل أن تجد أيها القارئ - تحقيقاً علمياً لهذا الكتاب، خصوصاً أن المحقق قد اعتمد على عشرين أصلاً منها خمسة عشر مخطوطة تجد وصفها في أول هذا الكتاب، وكانت هذه المخطوطات متعددة المصادر من بلدان مختلفة وعليها تعليقات من علماء مختلفين؛ فلا تعجب أن تشدك رحلة المخطوطة من الرياض إلى دمشق إلى القاهرة إلى تونس إلى برلين إلى كراتشي إلى دلهي بالهند؛ مما يدلك على عظم المجهود المبذول في جمع مخطوطات هذا الكتاب، وقد تميز المحقق بكونه يعبر عن المعاني الكثيرة والمباحث الطويلة بجمل قصيرة تحتوي على جميع الموضوع، مع أحكام جازمة تدلك على مدى توثق الباحث من نفسه عيث لا يدع القارئ في حيرة من أمره، ومن هنا فبشراك أيها القارئ: فبين يديك كتاب عظيم جامع مخدوم من باحث متمكن.

ومن الجهود المشكورة ما بذلته حكومة المملكة العربية السعودية من خدمات جليلة للباحثين؛ من خلال تهيئة مراكز البحث ومكتبات المخطوطات؛ من أمثال: مكتبة الملك فهد الوطنية، ومكتبات الجامعات السعودية كجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية والجامعة الإسلامية التي قدمت للباحثين خدمات جليلة هي محل ثناء وتقدير الجميع.

وأسأل الله للجميع التوفيق والهداية وصلاح الأحوال، كما أسأله سبحانه أن يوفق قادة هذه البلاد لكل خير وأن يزيدهم نشاطاً في جهودهم الخيرة التي يقدمونها للإسلام وأهله. وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

المستشار بالديوان الملكي

ناصر بن عبدالعزيز أبوحبيب الشثري

* * *

مقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له؛ ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً، ﴿يَتَأَيُّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا ٱتَقُوا ٱللّهَ حَقَّ تُقَاتِمِ وَلَا تَمُوثُنَّ إِلّا وَأَنتُم مُسلِمُونَ ﴿ وَيَأَيُّا ٱلنَّاسُ ٱتَقُوا رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِن نَفس وَ حِدَةٍ وَخَلَق مِهَا زَوْجَها وَيَكُ مُسلِمُونَ ﴿ وَيَأَيُّا ٱلنَّاسُ ٱتَقُوا الله ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِ وَٱلْأَرْحَامَ إِنَّ ٱلله كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿ وَمَن أَلُونَ يَهِ وَٱلْأَرْحَامَ أَلِنَ ٱلله كَان عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ وَمَن يُعلى وَمَن الله عز وجل قد قيض للأمة ومَن يُعلى والله عز وجل قد قيض للأمة رجالاً حفظوا دينها وسنة نبيها واثار صحابته رضي الله عنهم، وممن لهم ثمرات ملموسة في هذا الجانب العلامة الإمام أبوبكر عبدالله بن محمد بن أبي شيبة من خلال كتبه ومؤلفاته، ومن أعظمها المصنف الحتوي على مميزات عديدة سأذكر بعضاً منها عند دراسة الكتاب، والمصنف أغنى المؤلفات في آثار السلف مع احتوائه على أحاديث نبوية عديدة على جانب عالى من الصحة لا تكاد توجد في غيره من الكتب.

ومع أهميته إلا أنه لم يحظ بما يتناسب مع مكانته في الطبع، ففي منتصف القرن الرابع عشر الهجري (١٣٢٤هـ) طبع الشيخ عبدالوهاب الملتاني - رحمه الله - الجزء الأول والرابع من طباعة حجرية اشتملت على الكثير من الأخطاء الطباعية.

وفي عام ١٣٨٦هـ قام بعض علماء حيدر آباد الدكن في الهند بطباعة الأجزاء الخمسة الأولى من الكتاب بدون تعليق ولا تحقيق، بإشراف عامر العمري، وعبدالخالق الأفغاني، وصلوا نهاية كتاب الصيد.

وفي عام ١٣٩٩هـ قامت الدار السلفية في بومبي بالهند بتصوير الأجزاء الخمسة من طبعة حيدر آباد الدكن سابقاً، وأكمل الشيخ مختار أحمد الندوي السلفي طباعة

بقية الكتاب جزءاً بعد جزء حتى خرج الكتاب في خمسة عشر جزءاً، وصدر المجلد الأخير سنة ١٤٠٩هـ، وقد علق المحقق على الأجزاء من السادس إلى الخامس عشر بتعليقات متفاوتة، وقد أكثر من التعليق على الأحاديث المرفوعة، ورقم الأخبار ابتداءً من الجزء السادس، ويلاحظ أن كتاب الإيمان والنذور وجزءاً كبيراً من كتاب الحج قد سقط من هذه الطبعة. ونشر الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي أربعة أجزاء عام ١٤٠٣هـ.

وفي عام ١٤٠٦هـ، طبعت إدارة القرآن والعلوم الإسلامية بباكستان المصنف بتصوير طبعة مختار الندوي، واستدركت الأبواب الناقصة في كتاب الإيمان إلى كتاب الحج

وكانت طبعاته السابقة ناقصة ومليئة بالأخطاء سأورد نماذج من ذلك عند دراسة الأصول المطبوعة للكتاب، وقد يسر الله عز وجل لي العديد من نسخه الخطية، مع معرفتي بقيمة الكتاب العلمية، مما أرى معه أنه يجب وجوباً كفائياً على الأمة أن تسعى في نشر هذا العلم وبثه، ورغبة في سقوط هذا الإثم استعنت بالله في تحقيق هذا الكتاب.

ومن فضل الله عز وجل على الأمة أن حظيت العديد من كتب السنة بجهود عدد من الباحثين فحققوها وخرجوا أحاديثها ولكن يلاحظ على بعض أعمالهم ملحوظات عديدة، من أظهرها ما يأتى:

 ١ - أنهم أطالوا في التعليقات إطالة كبيرة مما ضخم حجم الكتب، وجعل الناس يزهدون فيها.

٢- عدم الجزم في الحكم على الأحاديث، فتجد أحدهم يقول: هذا حديث يحتمل التحسين، مما يوقع الناس في اللبس.

٣- التوسع في الكلام عن الخبر بجميع ما قيل فيه، مع أن بعض علل الخبر لا
 يعد شيئاً إذا قورن بغيره، فإذا كان أحد الرواة ضعيفاً فلا داعي لأن ينبه على أن
 غيره صدوق، وإذا كان في سنده وضاع فلا حاجة لإشهار اسم الضعيف.

3- أنهم عند الحكم على الحديث يحكمون على المتن دون الإسناد، مما جعلهم يحكمون على ألمتن دون الإسناد، مما جعلهم يحكمون على أحاديث صحيحة، نظراً لورود ذلك المتن من طريق صحابي آخر بإسناد صحيح، وهذا العمل لا يصح، لأن ذلك الإسناد لا يمكن تقويته بإسناد آخر.

0- اقتصارهم عند ذكر من أخرج الحديث على من ساق الخبر بذلك الإسناد، وكان الأولى ذكر جميع من أخرج الخبر من طريق ذلك الصحابي وهذا العمل قد ألبس على الباحثين وأوقعهم في أوهام عديدة.

فانظر إلى عكس الأمور في هذين الجانبين حكم على المتن وتخريج للسند وكان الأولى الحكم على السند، وتخريج المتن.

7 - أن بعض الباحثين يقوي الخبر الضعيف ويصححه لاعتضاده بآثار عن بعض التابعين.

٧- أن عدداً من الباحثين يقوي الضعيف ويحكم عليه بالصحة لاعتضاده بخبر راوٍ مجهول، وخبر المجهول يتوقف فيه ولا يقوى به لأنه لا يعرف ويحتمل أن يكون ضعيفاً جداً أو وضاعاً.

٨- كما أن بعض من اشتغل في الرجال يرفع الحكم بالجهالة عن الراوي لمجرد رواية عدد عنه مع كون بعض هؤلاء الرواة ضعيفاً أو مجهولاً أو لا يتورع عن الرواية عن المجهولين والضعفاء، مع أن الحكم برفع الجهالة لا يكون إلا برواية الأئمة الذين يقتصرون في رواياتهم على الثقات ولو كان ذلك الراوي واحداً على الصحيح.

٩- بل وصل الحال ببعض الباحثين إلى الحكم بجهالة الراوي الذي لم يرو عنه
 إلا واحد مع تتابع الأئمة على توثيقه.

• ١ - أن بعض الباحثين عند تخريج الأحاديث لا يكتفي بالصحيحين ويسرد كتب الحديث بحسب تسلسلها التاريخي فيكون الصحيحان في وسط كتب السنة، مما قد يفهم منه تقليل مكانة الصحيحين، وما زالت الأمة تكتفي بقولها: متفق عليه على ما أخرجه الشيخان فلا تحتاج لذكر غيرهما.

١١ - تحويل كتب الإسناد والرواية إلى كتب علل من خلال التوسع في ذكر علل
 الأحاديث في هوامش كتب الحديث المحققة.

17 - التطويل بذكر أسماء الكتب المشهورة مطولة مع أنها متبادرة إلى الذهن ولا زالت الأمة على الاكتفاء باسم المؤلف فيمن لا يوجد له إلا كتاب واحد، فتجدهم مثلاً يقولون: أخرجه ابن ماجه، ولا يقولون: في السنن وهكذا.

1۳ - ومن ذلك التعمية على القارئ بذكر اسم غير مشهور وترك الاسم المشهور فيدل (إسحاق) قالوا المشهور فبدل قولهم: (أخرجه أبو عبيد) قالوا: (الهروي) وبدل (إسحاق) قالوا (ابن راهویه) وهكذا.

18 - أن بعض الأئمة المشهورين بالعلم والرواية قد يروي الحديث من وجهين لسعة علمه وروايته مع إمكان ذلك فيجعلون ذلك قادحاً في روايته.

10- أن بعض الباحثين أصبح يزهد في بعض الأصول المخطوطة مهما كان عليها من عناية ويسمونها النسخ المتأخرة، مع عدم تمحيصها وعدم التأكد حقيقة من تأخرها.

17 - وفي مقابل ذلك نجدهم يعتمدون على نسخ متأخرة لكتب مستخرجة على الكتاب الأصل، ككتب الأطراف والشروح ونحو ذلك.

منهج التحقيق:

تطلب العمل في تحقيق الكتاب الخطوات الآتية:

أولاً: جمع نسخ الكتاب المخطوطة من مكتبات المخطوطات ومراكز البحث.

ثانياً: المقابلة بين النسخ ثم مراجعة تلك المقابلة، وتم التعامل مع الفروق بين النسخ على النحو الآتى:

١ - إذا اتفقت النسخ على شيء أثبتناه ولو كان مخالفاً لكتب الإسناد والرجال،
 وقد ننبه على ذلك.

٢- إذا اختلفت النسخ فإنني أختار منها ما يترجح لديَّ من خلال مراجعة كتب
 السنة والتراجم واللغة.

٣- لم أشر إلى الأخطاء الإملائية أو ما خالف قواعد الإملاء الحديثة.

ثالثاً: الحكم على أسانيد الكتاب وتخريج أحاديثه، فإن الموجود في المصنف على ثلاثة أنواع:

١- أحاديث مرفوعة، فنحكم على إسناد المؤلف، ثم أبين من أخرج ذلك الحديث، فإن كان في الصحيحين اكتفيت بهما، وإن كان في أحدهما دون الآخر ذكرت موضعه من الصحيح وعززته بذكر مصدر آخر والأغلب أن يكون مسند الإمام أحمد، فإن لم يكن في أحد الصحيحين اجتهدت في ذكر من أخرجه.

٢- آثار للصحابة فأحكم عليها، وقد أذكر من خرجها ولا ألتزم بذلك.

٣- آثار التابعين، فهذه أكتفي بإيراد المصنف لها، لعدم صحة الاستدلال بها.

رابعاً: عند الحكم على الأحاديث أشير لسبب تحسين الحديث أو تضعيفه بذكر اسم الراوي الذي يكون سبباً لذلك، وكذلك عند الانقطاع أذكر موطن الانقطاع اختصاراً للكلام، ومن خلال عملي السابق واللاحق في السنة وسبر مرويات الرواة قد لا أقنع بكلام الحافظ في التقريب وأخالفه.

خامساً: التعليقات التي وضعت على النسخ المخطوطة سواء لترجمة الرواة أو التعريف بالألفاظ ونحو ذلك أثبتها في الهامش.

سادساً: رقمت أحاديث الكتاب وآثاره ترقيماً متسلسلاً بحيث يكون للكتاب ترقيم واحد من أوله إلى آخره، كما وضعت ترقيماً للأبواب داخل كل كتاب وترقيماً لأسماء الكتب التي عنون بها المؤلف.

سابعاً: سيحظى الكتاب بإذن الله بفهارس فنية متنوعة تقرب لطلاب العلم طريق الاستفادة من هذا الكتاب.

ثامناً: وضعت تعليقاً مختصراً في بداية كل باب يلخص كلام الفقهاء في ذلك الباب.

وأختم بشكر صاحب الفضيلة والمعالي الوالد الأجل الشيخ ناصر بن عبدالعزيز ابن محمد أبو حبيب الشثري فهو المتكأ الذي نتكئ عليه بعد الله في إخراج هذا الكتاب حثاً وتشجيعاً ودعماً، استمراراً لرغبة والده الجد الشيخ عبدالعزيز أبوحبيب الشثري في خدمة العلم وطبع كتبه، فأسأل الله أن يجزل لهما الأجر والثواب وأن يجعلهما في جوار محمد على الفردوس الأعلى من الجنة.

وأتوجه بالشكر لحكومة المملكة العربية السعودية لجهودها المشكورة في إحياء العلم الشرعي، من خلال إقامة المكتبات العامة النافعة، كمكتبة جامعة الإمام محمد ابن سعود الإسلامية، ومكتبة الجامعة الإسلامية، ومكتبة الملك فهد الوطنية، فأسأل أن يبارك في هذه الجهود وأسأله أن يجعل التوفيق حليفاً لهذه المؤسسات.

والشكر موصول لوالدتي الفاضلة الكريمة التي ربتني صغيراً وكبيراً، ولا أزال أجد فضلها وإحسانها، كما لا زلت أجد أثر تربيتها وتوجيهاتها ووصاياها.

كما أشكر أهل بيتي وأبنائي وإخواني على ما وفروه لي من جو علمي تمكنت معه من إنجاز هذا العمل المبارك، الذي أتقرب إلى الله به والذي تفضل الله علي بمنه وكرمه فجعلني أتوجه إليه وأعانني على العمل فيه لأكون بذلك ممن خدم سنة النبي والحمد لله أولاً وآخراً.

المحقق

أ ه . سعد بن ناصر بن عبدالعزيز أبو حبيب الشثري

الفصل الأول

ترجمة المؤلف



وفيه مبحثان:

المبحث الأول: حياته العامة.

المبحث الثاني: حياته العلمية.





المبحث الأول

حياته العامة

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول

اسمه ونسبه

هو: الإمام أبوبكر عبدالله بن القاضي محمد بن القاضي أبي شيبة إبراهيم بن عثمان بن خُواستَى وينتسب إلى قبيلة عبس بالولاء.

وينتسب ابن أبي شيبة إلى الكوفة لكوف ولد ونشأ فيها وتعلم وعلم بها.

⁽۱) انظر ترجمته في: الطبقات الكبرى لابن سعد ٢٥١٦؟؛ طبقات خليفة بن خياط ص١٧٧؛ التاريخ الصغير للبخاري ٢٣٥٨؛ تاريخ الثقات للعجلي رقم (٢٧١)؛ الجرح والتعديل ١٦٠٠٥؛ الثقات لابن حبان ٣٥٨/٨؛ رجال صحيح البخاري للكلاباذي ٢٧٥١؛ رجال صحيح مسلم الثقات لابن منجويه ٢٥٨١؛ الجمع بين رجال الصحيحين ٢٥٩١؛ السابق واللاحق للخطيب ص٢٥٠؛ تاريخ بغداد ٢٦٠١، الفهرست لابن النديم ص٢٢٠؛ المنتظم لابن الجوزي عبدالهادي ٢٢٩٨، الكامل لابن الأثير ٢٥٥٤، تهذيب الكمال ٢١١٤، طبقات علماء الحديث لابن عبدالهادي ٢٤٨٨، المعين في طبقات المحدثين ص٦٨، الكاشف ٢٠١١، سير أعلام النبلاء عبدالهادي ٢٢٨٨، المعين في طبقات المحدثين ص٦٨، الكاشف ٢٢٠/١، سير أعلام النبلاء المعادل ١١٢/٢١، تذكرة الحفاظ ٢٢٧٢، تاريخ الإسلام ص٢٢٧ و٢٣١–٢٤١، دول الإسلام ١٤٣١، ميزان الاعتدال ٢٠٠٤، العبر ٢١٢١، طبقات الحفاظ للسيوطي ص١٩٢، المعجم ١١١١٨، البداية والنهاية المشتمل لابن عساكر ص٤٩٤، تهذيب التهذيب ٢/٢، النجوم الزاهرة ٢٨٢/٢، شذرات الذهب ٢٥/١، الرسالة المستطرفة ص١٣، الأعلام ٤٠٢٠، كشف الظنون ص٣٤، تاريخ التراث العربي لزكين ٢١٠/٠، مقدمة المظالب العالية لابن حجر طبع بتلقيقينا. وقد كتبت عنه العجالة الآتية.

المطلب الثاني

أسرته

ابن أبي شيبة من بيت علم، لديهم رغبة في رواية الحديث، ولذا بكّر في طلب الحديث وزاحم أقرانه عند كبار شيوخ عصره ؛ حتى قال يحيى بن عبدالحميد الحماني: أولاد ابن أبي شيبة من أهل العلم، كانوا يزاحموننا عند كل محدث.

فإن جده أبا شيبة إبراهيم بن عثمان العبسي تولى القضاء بواسط، وعرف بالفقه، وشغله القضاء عن ضبط الحديث فضعف فيه، توفي سنة ١٦٩هـ، وخاله هو الحكم ابن عتيبة الفقيه المشهور (١).

وأبوه هو محمد بن إبراهيم الكوفي القاضي الثقة، تولى قضاء فارس، وتوفي سنة ١٨٢هـ.

ومن إخوانه:

١ - الحافظ عثمان بن أبي شيبة، توفي سنة ٢٣٩هـ، وهو من رجال الصحيحين أخرج له البخاري ٦١ حديثاً وأخرج له مسلم (١١٧) حديثاً وله في الكتب الستة (٥٣٥) حديثاً.

٢- القاسم بن أبي شيبة.

وابنه هو الحافظ إبراهيم بن أبي بكر، ولد في أيام سفيان بن عيينة، وسمع أبا نعيم الفضل بن دكين وعبيد الله بن موسى، وروى عنه ابن ماجه والنسائي وابن جرير وابن أبي حاتم، وهو من تلامذة الإمام أحمد، توفي سنة ٢٦٥هـ.

ومن أبنائه أيضاً: محمد بن أبي بكر بن أبي شيبة له رواية عند أبي داود.

والحافظ أبو جعفر محمد بن عثمان بن أبي شيبة ابن أخيه توفي سنة ٢٩٧هـ.

⁽١) تهذيب الكمال ١٤٧/٢.

قال الذهبي (١) عن الحافظ أبي بكر: «هو أخو الحافظ عثمان بن أبي شيبة والقاسم بن أبي شيبة الضعيف، فالحافظ إبراهيم بن أبي بكر هو ولده، والحافظ أبو جعفر محمد بن عثمان هو ابن أخيه، فهم بيت علم، وأبو بكر أجلُّهم».

* * *

المطلب الثالث

ولادته ووفاته

الأقرب أن تكون ولادته سنة ١٦٠هـ لأنه سمع من شريك وعمره ١٤ سنة، وقد تكون ولادته سنة ١٥٩هـ، كما ذكر ابن زَبْر والخطيب(٢).

قال البخاري: «مات عبدالله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي العبسي سنة خمس وثلاثين ومائتين (٢٣٥هـ) أبوبكر ... مات يوم الخميس لثمان خلون من المحرم»(٣).

وقال الذهبي: «توفي في المحرم وله بضع وسبعون سنة» (١٠).

وقال الخطيب البغدادي: «مات عبدالله بن محمد بن أبي شيبة أبوبكر العبسي وقت العشاء الآخرة، ليلة الخميس، لثمان مضت من المحرم سنة خمس وثلاثين ومائتين» (٥٠).

* * *

⁽١) سير أعلام النبلاء ١٢٢/١١.

⁽۲) تاريخ مولد العلماء ووفياتهم ۳۷۲/۱، وانظر: سير أعلام النبلاء ۱۲۲/۱۱، تاريخ بغداد ۲۱/۱۰، تهذيب الكمال ۳۹/۱۲.

⁽٣) التاريخ الصغير ٣٣٥/٢، «الباحثون يشيرون إلى أن الصواب أنه الأوسط»، ووهم ابن الأثير في الكامل ١٠٢/٦ حينما جعل وفاته سنة ٢٣٤هـ.

⁽٤) العبر ١/١ ٣٣.

⁽٥) تاريخ بغداد ٧١/١٠.

المطلب الرابع

عصره

عاصر ابن أبي شيبة ثمانية خلفاء عباسيين هم:

- ۱) المهدى (۱۵۸ –۱۲۹).
- ۲) الهادي (۱۲۹ ۱۷۰).
- ٣) الرشيد (١٧٠ –١٩٣).
- ٤) الأمين (١٩٣ –١٩٨).
- ٥) المأمون (١٩٨ –٢١٨).
- ٦) المعتصم (٢١٨-٢٢٧).
 - ٧) الواثق (٢٢٧-٢٣٢).
- ۸) المتوكل (۲۳۲–۲٤۷).

ومن عصر المهدي إلى عصر الرشيد (١٥٨-١٩٣) كان عصر استقرار وتقدير للعلماء، وإحياء للسنة، ومحاربة للعقائد الدخيلة، ولذا كثر الاشتغال بالعلم والسنة ورواية الحديث، وهذا وقت الطلب عند الإمام ابن أبي شيبة.

وفي عصر الأمين (١٩٣-١٩٨) كان هناك اضطرابات سياسية بسبب منازعة المأمون لأخيه الأمين في الحكم.

وفي عصر المأمون والمعتصم (١٩٨-٢٣٢) ابتلي الناس ببعض العقائد الدخيلة التي تبناها الخلفاء ودعوا إليها، مثل نفي الصفات، والقول بخلق القرآن، وقد اشتد المأمون عام ١١٨ه في ذلك، وألزم العلماء بمقالة خلق القرآن، وعذب من لم يوافقه من العلماء، وقد ثبت قليل من العلماء كالإمام أحمد - رحمه الله - الذي ضرب وسرين من قبل المعتصم، وفي هذا العهد اشتدت شوكة المعتزلة، وكان ابن أبي شيبة ينكر على العلماء الذين أجابوا في الفتنة (١٠). وفي عصر المتوكل (٢٣٢هـ) كشف الله

⁽١) تهذيب الكمال ٢١٤/٢٣.

المحنة، فنصر الله السنة بالخليفة المتوكل، فأمر المتوكل علماء السنة بإظهار أحاديث الصفات، ومن هنا جلس الإمام ابن أبي شيبة في مسجد الرصافة يروي الأحاديث التي فيها تقرير العقيدة الصحيحة، واجتمع عليه نحو من ثلاثين ألفاً(١).

وهذه المدة اشتهرت بظهور العديد من المؤلفات، وظهر اهتمام الأئمة بتدوين السنة، وتمحيص الرواة، وظهر فيها علماء أفذاذ في كل الفنون الإسلامية؛ مما جعل الإمام ابن أبي شيبة يستفيد من ذلك، كما أن الكوفة -موطن الإمام ابن أبي شيبة كانت إحدى الحواضر العلمية في ذلك الزمان، وخصوصاً في الفقه.

وكان لانتشار الورق وصناعته في هذا الوقت الأثر العظيم في كثرة التأليف والنسخ.

كما أن رغد العيش والرغبة في التدين والاستقرار الأمني والاجتماعي كان لها آثارها في تسهيل التعليم.

* * *

⁽١) تاريخ الإسلام ١٧/٢٣٠.

المبحث الثاني

حياته العلمية

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول

مشايخه

لقد تتلمذ الحافظ ابن أبي شيبة على عدد كثير من علماء العراق والحجاز وغيرهما من البلدان، وروى عن جماعة كثيرة من رواة الحديث، ذكر المزي في ترجمته منهم (١٢١)، وفي المصنف العديد من شيوخه الذين لم يذكرهم الحافظ المزي، وسأورد أشهرهم هنا؛ لنتبين الطبقة التي يروي عنها، فمن هؤلاء حسب ترتيبهم بناءً على سنة الوفاة:

- ١) القاضي شريك بن عبدالله (ت ١٧٧هـ) وهو أكبر شيخ له (م، د، ق).
 - ٢) أبوالأحوص سلام بن سليم (ت ١٧٩هـ) (م، ق).
 - ٣) أبوالمحياة يحيى بن يعلى التميمي (ت ١٨٠هـ) (م، ق).
 - ٤) إسماعيل بن عياش (ت ١٨١هـ) (ق).
 - ٥) خلف بن خليفة (ت ١٨١هـ) (م، ق).
 - ٦) عبد الله بن المبارك (ت ١٨١هـ) (م، د، ق).
 - ٧) علي بن هاشم بن البريد (ت ١٨١هـ) (ق).
 - ٨) محمد بن سليمان الأصبهاني (ت ١٨١هـ) (ق).
 - ٩) والده: محمد بن إبراهيم بن أبي شيبة (ت ١٨٢هـ).
 - ۱۰) هشیم بن بشیر (ت ۱۸۳هـ) (م، ق).
 - ١١) يحيى بن زكريا بن أبي زائدة (ت ١٨٣هـ) (م).

- ١٢) حاتم بن وردان (ت ١٨٤هـ).
- ١٣) على بن غراب (ت ١٨٤هـ).
- ١٤) غسان بن مضر (ت ١٨٤هـ).
- ١٥) زياد بن الربيع أبو خداش البصري (ت ١٨٥هـ) (ق).
 - ١٦) عباد بن العوام (ت ١٨٥هـ) (م، ق).
 - ١٧) عمر بن عبيد الطنافسي (ت ١٨٥هـ) (ق).
 - ۱۸) مطلب بن زیاد (ت ۱۸۵هـ).
 - ١٩) بشرين المفضل (ت ١٨٦هـ).
 - ٢٠) حاتم بن إسماعيل (ت ١٨٦هـ) (م، ق).
 - ٢١) عبدالرحيم بن سليمان (ت ١٨٧هـ) (م، ق).
 - ٢٢) عبدالسلام بن حرب (ت ١٨٧هـ) (ق).
 - ٢٣) عبدالعزيز بن عبدالصمد العمى (ت ١٨٧هـ) (م).
 - ٢٤) عبدالعزيز بن محمد الدراودي (ت ١٨٧هـ) (ق).
 - ٢٥) عبدة بن سليمان (ت ١٨٧هـ) (م، ق).
 - ٢٦) الفضيل بن عياض (ت ١٨٧هـ).
 - ۲۷) محمد بن سواء السدوسي (ت ۱۸۷هـ).
 - ۲۸) معتمر بن سليمان (ت ۱۸۷هـ) (م).
 - ٢٩) يحيى بن عبدالملك بن أبي غنية (ت ١٨٧هـ) (ق).
 - ٣٠) جرير بن عبدالحميد (ت ١٨٨هـ) (م، ق).
 - ٣١) عقبة بن خالد السكوني (ت ١٨٨هـ) (م، ق).
 - ٣٢) عمر بن أيوب الموصلي (ت ١٨٨هـ) (د).
 - ٣٣) عيسى بن يونس السبيعي (ت ١٨٨هـ) (م، ق).

- ٣٤) مرحوم بن عبدالعزيز العطار (ت ١٨٨هـ) (م).
- ٣٥) عبد الأعلى بن عبد الأعلى (ت ١٨٩هـ) (م، س، ق).
 - ٣٦) على بن مسهر (ت ١٨٩هـ) (م، ق).
 - ٣٧) يحيى بن يمان (ت ١٨٩هـ) (ق).
 - ٣٨) حكام بن سلم (ت ١٩٠هـ).
- ٣٩) أبوخالد الأحمر: سليمان بن حيان (ت ١٩٠هـ) (م، س، ق).
 - ٠٤) سهل بن يوسف الأنماطي (ت ١٩٠هـ).
 - ٤١) عائذ بن حبيب (ت ١٩٠هـ).
 - ٤٢) عبيدة بن حميد (ت ١٩٠هـ) (ق).
 - ٤٣) خالد بن حيان الرقى (ت ١٩١هـ).
 - ٤٤) محمد بن يزيد الواسطى الكلاعي (ت ١٩١هـ).
 - ٤٥) معمر بن سليمان النخعي الرقى (ت ١٩١هـ).
 - ٤٦) حميد بن عبدالرحمن الرواسي (ت ١٩١هـ) (م، د، ق).
 - ٤٧) عبدالله بن إدريس (ت ١٩٢هـ) (خ، م، د، ق).
 - ٤٨) عرعرة بن البرند (ت ١٩٢هـ).
 - ٤٩) عمر بن على المقدمي (ت ١٩٢هـ) (ق).
 - ٥٠) إسماعيل بن إبراهيم بن علية (ت ١٩٣هـ) (م، د، ق).
 - ٥١) محمد بن جعفر (غندر) (ت ١٩٣هـ) (م).
 - ٥٢) مخلد بن يزيد القرشي (ت ١٩٣هـ).
 - ٥٣) مروان بن معاوية الغزاري (ت ١٩٣هـ) (م).
 - ٥٤) حفص بن غياث (ت ١٩٤هـ) (م، ق).
 - ٥٥) عبدالوهاب الثقفي (ت ١٩٤هـ) (م، ق).

- ٥٦) عمر بن هارون البلخي (ت ١٩٤هـ).
- ٥٧) محمد بن إبراهيم بن أبي عدي (ت ١٩٤هـ).
 - ٥٨) يحيى بن سليم الطائفي (ت ١٩٤هـ) (ق).
 - ٥٩) أبو بكر بن عياش (ت ١٩٤هـ) (خ، ق).
- ٦٠) إسحاق بن يوسف الأزرق (ت ١٩٥هـ) (م، ق).
- ٦١) عبدالرحمن بن عثمان أبوبحر البكراوي (ت ١٩٥هـ).
 - ٦٢) عبدالرحمن بن محمد المحاربي (ت ١٩٥هـ) (ق).
 - ٦٣) عثام بن على بن هجير (ت ١٩٥هـ).
 - ٦٤) أبومعاوية محمد بن خازم (ت ١٩٥هـ) (م، ق).
- ٦٥) محمد بن فضيل بن غزوان (ت ١٩٥هـ) (خ، م، ق).
 - ٦٦) معاذ بن معاذ العنبري (ت ١٩٦هـ) (م، ق).
 - ٦٧) وكيع بن الجراح (ت ١٩٦هـ) (م، ق).
 - ٦٨) أحمد بن بشير أبو بكر القرشي (ت ١٩٧هـ).
 - ٦٩) عبثر بن القاسم أبو زبيد (ت ١٩٧هـ).
 - ٧٠) سفيان بن عيينة (ت ١٩٨هـ) (م، ق).
 - ۷۱) صفوان بن عيسى (ت ۱۹۸هـ).
 - ۷۲) عبدالرحمن بن مهدی (ت ۱۹۸هـ) (م، ق).
 - ٧٣) عمرو بن الهيثم أبوقطن (ت ١٩٨هـ).
 - ٧٤) معن بن عيسى (ت ١٩٨هـ) (ق).
 - ٧٥) يحيى بن سعيد القطان (ت ١٩٨هـ) (خ، م، ق).
 - ٧٦) يحيى بن عباد الضبعي (ت ١٩٨هـ).
 - ٧٧) إسحاق بن سليمان الرازي (ت ١٩٩هـ) (ق).

٧٨) عبدالله بن نمير (ت ١٩٩هـ) (م، د، عس، ق).

٧٩) يونس بن بكير (ت ١٩٩هـ).

۸۰) أسباط بن محمد (ت ۲۰۰هـ).

۸۱) سلم بن قتيبة (ت ۲۰۰هـ).

۸۲) عبيد بن سعيد الأموى (ت ۲۰۰هـ) (م، ق).

٨٣) محمد بن الحسن بن الزبير الأسدي (ت ٢٠٠هـ) (ق).

٨٤) معاذ بن هشام الدستوائي (ت ٢٠٠هـ).

٨٥) حماد بن أسامة: أبوأسامة (ت ٢٠١هـ) (خ، م، د، ق).

٨٦) حرمي بن عمارة بن أبي حفصة (ت ٢٠١هـ).

۸۷) حماد بن مسعدة (ت ۲۰۲هـ).

٨٨) سعيد بن يحيى أبوسفيان الحميري (ت ٢٠٢هـ).

٨٩) عبدالحميد بن عبدالرحمن الحماني (ت ٢٠٢هـ).

٩٠) أزهر بن سعد السمان (ت ٢٠٣هـ).

٩١) حسين بن على الجعفى (ت ٢٠٣هـ) (م، ق).

٩٢) ريحان بن سعيد المثنى أبو عصمة البصري (ت ٢٠٣هـ).

٩٣) عمر بن سعد الحفري أبوداود (ت ٢٠٣هـ) (م، د).

٩٤) محمد بن بشر العبدي (ت ٢٠٣هـ) (م، س، ق).

٩٥) محمد بن بكر البرساني (ت ٢٠٣هـ).

٩٦) محمد بن عبدالله بن الزبير: أبو أحمد (ت ٢٠٣هـ) (خ، م، ق).

۹۷) مصعب بن المقدام (ت ۲۰۳هـ) (م).

۹۸) یحیی بن آدم (ت ۲۰۳هـ) (م).

٩٩) إسحاق بن منصور السلولي (ت ٢٠٤هـ) (ق).

- ٠٠٠) سليمان بن داود أبوداود الطيالسي (ت ٢٠٤هـ) (م).
- ١٠١) عبدالكريم بن عبدالجيد أبوبكر الحنفي (ت ٢٠٤هـ).
- ١٠٢) عبدالملك بن عمرو، أبو عامر العقدي (ت ٢٠٤هـ).
 - ۱۰۳) عبدالوهاب بن عطاء الخفاف (ت ۲۰۶هـ).
 - ١٠٤) معاوية بن هشام القصار (ت ٢٠٤هـ) (م، ق).
 - ١٠٥) روح بن عبادة (ت ٢٠٥هـ).
 - ١٠٦) شبابة بن سوار (ت ٢٠٥هـ) (ق، م).
 - ۱۰۷) العلاء بن عصيم (ت ۲۰۵هـ).
 - ۱۰۸) محمد بن عبید الطفافسی (ت ۲۰۵هـ) (م، د، ق).
- ١٠٩) محمد بن أبي عبيدة المسعودي (ت ٢٠٥هـ) (م، ق).
 - ١١٠) جعفر بن عون (ت ٢٠٦هـ) (خ، م، ق).
 - ١١١) محاضر بن المورع (ت ٢٠٦هـ).
 - ۱۱۲) یزید بن هارون (ت ۲۰۶هـ) (م، ق).
- ١١٣) عبدالرحمن بن غزوان (قارد أبو نوح (ت ٢٠٧هـ).
 - ١١٤) عبدالصمدين عبد الوارث (ت ٢٠٧هـ).
 - ١١٥) عثمان بن عمر بن فارس البصري (ت ٢٠٧هـ).
 - ۱۱٦) کثیر بن هشام (ت ۲۰۷هـ) (م).
 - ١١٧) محمد بن عبدالله بن كناسة (ت ٢٠٧هـ).
 - ١١٨) محمد بن عمر الواقدي (ت ٢٠٧هـ).
 - ١١٩) محمد بن القاسم الأسدى (ت ٢٠٧هـ).
 - ١٢٠) هاشم بن القاسم: أبو النضر (ت ٢٠٧هـ) (م).
 - ١٢١) الأسود بن عامر (شاذان) (ت ٢٠٨هـ) (م، ق).

۱۲۲) سعيد بن عامر الضبعي (ت ۲۰۸هـ).

١٢٣) عبد الله بن بكر بن حبيب السهمي (ت ٢٠٨هـ) (ق).

١٢٤) محمد بن مصعب القرقساني (ت ٢٠٨هـ) (ق).

١٢٥) يحيى بن أبي بكير الكرماني (ت ٢٠٨هـ) (م، ق).

١٢٦) الحسن بن موسى الأشيب (ت ٢٠٩هـ) (م، ق).

١٢٧) يعلى بن عبيد (ت ٢٠٩هـ) (م، ق).

١٢٨) عبد الله بن رجاء المكي (ت ٢١٠هـ).

١٢٩) هوذة بن خليفة (ت ٢١٠هـ) (ق).

۱۳۰) یحیی بن إسحاق السیلحیني (ت ۲۱۰هـ) (م، ق).

١٣١) أحمد بن إسحاق الحضرمي (ت ٢١١هـ) (م).

١٣٢) أحوص بن جواب (ت ٢١١هـ).

١٣٣) بكر بن عبدالرحمن ابن أبي ليلي القاضي (ت ٢١١هـ) (ق).

١٣٤) طلق بن غنام (ت ٢١١هـ).

١٣٥) عبد الرحيم بن عبد الرحمن المحاربي (ت ٢١١هـ).

١٣٦) عبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت ٢١١هـ).

١٣٧) معلي بن منصور الرازي (ت ٢١١هـ) (م، ق).

۱۳۸) زکریا بن عدي (ت ۲۱۲هـ) (م).

١٣٩) سعيد بن شرحبيل الكندي (ت ٢١٢هـ) (ق).

١٤٠) الضحاك بن مخلد أبوعاصم (ت ٢١٢هـ).

١٤١) عبد الله بن يزيد المقرئ (ت ٢١٢هـ) (م).

١٤٢) الحسين بن محمد بن بهرام المروذي (ت ٢١٣هـ) (ق).

١٤٣) خالد بن مخلد (ت ٢١٣هـ) (م، ق).

- ١٤٤) عبد الله بن داود الخريبي (ت ٢١٣هـ).
- ١٤٥) عبيد الله بن موسى (باذام) (ت ٢١٣هـ) (خ، م، ق).
 - ١٤٦) على بن إسحاق السلمى (ت ١١٣هـ).
 - ١٤٧) على بن قادم الخزاعي (ت ٢١٣هـ).
 - ١٤٨) قبيصة بن عقبة (ت ١٢٨هـ) (م، ق).
 - ١٤٩) محمد بن سابق (ت ٢١٤هـ) (م).
 - ١٥٠) معاوية بن عمرو الأزدى (ت ٢١٤هـ) (م، ق).
 - ١٥١) على بن الحسن بن شقيق (ت ٢١٥هـ).
 - ١٥٢) محمد بن عبد الله المثنى الأنصاري (ت ٢١٥هـ).
 - ١٥٣) أبو إسحاق الطالقاني (ت ٢١٥هـ).
 - ١٥٤) يحيى بن يعلى المحاربي (ت٢١٦هـ) (د).
 - ١٥٥) سريج بن النعمان (ت ٢١٧هـ) (د، ق).
 - ١٥٦) الفضل بن دكين أبونعيم (ت ٢١٨هـ) (م، ق).
 - ۱۵۷) سعید بن عیسی بن تلید (ت ۲۱۹هـ).
 - ١٥٨) عفان بن مسلم (ت ٢١٩هـ) (م، ق).
 - ١٥٩) مالك بن إسماعيل النهدي (ت ٢١٩هـ) (ق).
 - ١٦٠) أحمد بن عبد الملك بن واقد (ت ٢٢١هـ) (ق).
 - ١٦١) عمرو بن حماد بن طلحة القناد (ت ٢٢٢هـ).
 - ١٦٢) إبراهيم بن مهدى (ت ٢٢٤هـ).
 - ١٦٣) سليمان بن حرب (ت ٢٢٤هـ) (م).
- ١٦٤) سعيد بن سليمان الضبي: سعدويه (ت ٢٢٥هـ) (ق).
 - ١٦٥) أحمد بن عبدالله بن يونس (ت ٢٢٧هـ) (م، ق).

١٦٦) زيد بن الحباب (ت ٢٣٠هـ) (م، ق).

١٦٧) على بن الجعد (ت ٢٣٠هـ).

١٦٨) قتيبة بن سعيد (ت ٢٤٠هـ).

١٦٩) أحمد بن نصر (ت ٢٤٥هـ).

وبذلك يكون بين وفاة أول شيخ له وآخر شيخ (٦٧) سنة ، وقد روى ابن أبي شيبة عن عدد آخر من المشايخ الذين لم تذكر سنة وفاتهم ، ومنهم حسب الأبجدية :

١٧٠) إبراهيم بن سليمان بن رزين المؤدب.

١٧١) إبراهيم بن صدقة البصري.

١٧٢) إبراهيم بن المغيرة ختن ابن المبارك.

1٧٣) أحمد بن المفضل القرشي أبو على الخفري (د، س).

١٧٤) بكار بن عبدالله بن عبيدة الربذي.

١٧٥) جنيد الحجام.

١٧٦) حبيب بن حبيب.

١٧٧) حسن بن عبدالرحمن الحارثي.

١٧٨) الحكم بن عبدالله أبومطيع البلخي.

١٧٩) حماد بن خالد الخياط (ق).

۱۸۰) حماد بن معقل.

١٨١) حنظلة بن ثهلان.

١٨٢) خالد بن الحارث الهجيمي

١٨٣) خالد بن حرملة العبدي.

١٨٤) داود بن عبدالله بن أبي الكرم (ق).

١٨٥) رواد بن الجراح.

١٨٦) زاجر بن الصلت.

١٨٧) سعيد بن خثيم أبو معمر الملالي.

١٨٨) سعيد بن زكريا القرشي.

١٨٩) سفيان بن عقبة (ق).

١٩٠) سويد بن عمر أبو الوليد الكلبي (ق).

١٩١) عبد الرحمن بن سليمان بن أبي الجوف.

١٩٢) عثمان بن عثمان أبوعمرو البصري.

١٩٣) على بن حفص المدائني (م، ق).

١٩٤) عمر بن زرعة الخارفي.

١٩٥) عمر بن شعيب أبوحفص المسلي الكوفي

١٩٦) الفضل بن الموفق الثقفي.

١٩٧) القاسم بن مالك المزني (م).

١٩٨) قرة بن سليمان الجهضي.

١٩٩) قطن بن عبدالله أبو مري.

۲۰۰) محمد بن الحجاج.

۲۰۱) محمد بن عبدالرحمن السدوسي.

۲۰۲) محمد بن مروان العقيلي (خد).

٢٠٣) محمد بن ميسر أبو سعد الصاغاني.

٢٠٤) ملازم بن عمرو الحنفي (ق).

۲۰۵) هشیم بن أبي ساسان.

٢٠٦) يحيى بن عيسى الرملي (بخ).

۲۰۷) يحيى بن محمد البهي.

- ۲۰۸) یحیی بن محمد بن قیس القرشی.
 - ٢٠٩) يحيى بن واضح أبو تميلة (ق).
 - ٢١٠) يحيى بن يعلى الأسلمي.
 - ٢١١) يزيد بن المقدام بن شريح (ق).
 - ۲۱۲) يعمر بن بشر.
- ٢١٣) يونس بن محمد المؤدب (م، ق).

وقد ذكر العلماء له رحلات علمية في طلب رواية الحديث في أول عمره، حيث رحل إلى البصرة وبغداد ومكة والمدينة، ورحل في آخر عمره ليُروى الحديث عنه إلى بغداد؛ فانقلبت بغداد به، ونصب له المنبر في مسجد الرصافة.

* * *

المطلب الثاني

أشهر تلاميذه

للإمام أبي بكر بن أبي شيبة تلاميذ عدة ، حتى إنه أُحصي من في حلقته يوم قدم إلى بغداد فوجدوا قرابة ثلاثين ألفاً ، لكن من أشهر هؤلاء من يأتي:

- الإمام أحمد.
- الإمام البخاري. روى عنه قرابة عشرين حديثا في الصحيح.
- الإمام مسلم. روى عنه (١٥٤٠) حديثاً في الصحيح تقريباً.
 - أبو داود.
 - ابن ماجه روى عنه أكثر من ألف حديث في سننه.
 - أبوبكر بن أبي عاصم.
 - بقي بن مخلد.

- محمد بن وضاح.
- محمد بن سعد كاتب الواقدى، ومات قبله.
 - الحسن بن سفيان.
 - أبو يعلى الموصلي.
 - عبد بن حميد.
 - جعفر الفريابي.
 - أبو القاسم البغوي.
 - عبدالله بن أحمد بن حنبل.
 - أبو زرعة (١).
 - أبو حاتم.
 - إبراهيم الحربي.
 - ابنه أبو شيبة إبراهيم.
 - عبد الله بن عبدالرحمن الدارمي.
 - القباني.
 - صالح جزرة.
 - الهيثم بن خلف.
 - عبيد بن غنام.
 - عباس الدوري.
 - ابن أبي الدنيا.
 - يعقوب بن شيبة.

⁽۱) روى أبو زرعة وأبو حاتم عن ابن أبي شيبة مع قرب سنهما من سنه، بل قال أبو زرعة: «كتبت عن أبي بكر بن أبي شيبة مائة ألف حديث»، انظر: تهذيب الكمال ٢٢٠/٢ و ٩٥/١٩٠.

فكل أصحاب الكتب السبعة رووا عنه إلا الترمذي، وأما النسائي فقد روى عنه بواسطة بعض الرواة، من مثل أبي بكر المروزي أحمد بن علي القرشي، وأبي عمرو ابن أبي أحمد عثمان بن عبد الله بن خُرّزاد.

قال الخطيب: «حدث عنه محمد بن سعد كاتب الواقدي، ويوسف بن يعقوب ابن يوسف أبو عمرو النيسابوري، وبين وفاتيهما مائة وثمان أو سبع سنين»(١).

* * *

المطلب الثالث

ثناء العلماء عليه

لقد تكاثر كلام الأئمة في الثناء على الإمام ابن أبي شيبة في ضبطه وحفظه والثقة به، وسأورد بعض كلامهم في ذلك.

- ا) قال الإمام أحمد: «أبوبكر صدوق، هو أحب إليَّ من أخيه عثمان. وفي لفظ عنه: صدوق كوفي ثقة»^(۱). وقال: «ابن أبي شيبة على حال يُصدق»^(۳).
- ٢) قال عبدالله بن أحمد قال أبي: «ما رأيت وكيعاً قط شك في حديث إلا يوماً واحداً فقال: أين ابن أبي شيبة؟ قال أحمد: كأنه أراد أن يسأله أو يستفتيه» (١٠).
- ٣) سئل ابن معين عن سماع ابن أبي شيبة من شريك، فقال: «أبوبكر عندنا صدوق، ولو ادعى السماع من أجل من شريك كان مصدقاً فيه، وما يحمله أن يقول: وجدت في كتاب أبي بخطه؛ وحدثت عن روح بحديث الرجال»(٥).
 - ٤) وقال العجلى: «كان أبوبكر ثقة، حافظاً للحديث».

⁽١) السابق واللاحق ص ١٠٥.

⁽٢) مسائل الإمام أحمد لعبد الله (٧٤٧) و(١٦٥٨).

⁽٣) تهذيب الكمال ٤٢٤/٣١.

⁽٤) مسائل الإمام أحمد لعبد الله (٥٨).

⁽٥) تاريخ بغداد ١٠/٧٠، أي: ممايدل على عدم تدليسه قوله: (وجدت، وحُدثت).

- ٥) وقال الفلاس: «ما رأيت أحداً أحفظ من أبي بكر بن أبي شيبة، قدم علينا
 مع علي بن المديني، فسرد للشَّيباني أربع مائة حديث حفظاً وقام».
 - ٦) وقال أبوحاتم: «كوفى ثقة»(١).
- ٧) وقال الإمام أبو عبيد: «انتهى الحديث إلى أربعة»، وذكرهم قال: «فأبو بكر بن أبي شيبة أسردهم له»(٢). وفي لفظ: «وأحسنهم وضعاً لكتاب ابن أبي شيبة»(٣)، وفي لفظ: «كان أبوبكر أحفظهم له»(٤).
 - Λ) وقال أبو زرعة: «ما رأيت أحفظ من ابن أبي شيبة» (٥).
 - ٩) وقال صالح جزرة: «أحفظ من رأيت عند المذاكرة أبوبكر بن أبي شيبة» (١).
- ١٠ وقال ابن حبان: «وكان متقناً حافظاً ديناً، ممن كتب وجمع وصنف وذاكر
 وكان أحفظ أهل زمانه بالمقاطيع».
 - ١١) وقال ابن قانع: «ثقة ثبت».
 - ۱۲) وقال ابن خراش: «ثقة» (۲).
 - ١٣) وقال الخطيب: «كان أبوبكر متقناً حافظاً مكثراً» (^^).
- ١٤) وقال الرامهرمزي: «وتفرد بالكوفة ابن أبي شيبة بتكثير الأبواب، وجودة الترتيب، وحسن التأليف».
 - ١٥) وقال الداودي: «أبوبكر الحافظ، العديم النظير، الثبت النحرير».

⁽١) الجرح والتعديل ١٦٠/٥.

⁽٢) تهذيب الكمال ٢٠/٢١.

⁽٣) تهذيب الكمال ٥٥١/٣١.

⁽٤) تهذيب الكمال ١/٤٥٤.

⁽٥) تاريخ بغداد ١٠/ ٦٩.

⁽٦) تهذيب الكمال ٥٥٢/٣١.

⁽۷) تاریخ بغداد ۷۰/۱۰.

⁽۸) تاریخ بغداد ۱۹/۱۰.

17) وقال الذهبي عنه (۱): «الإمام العلم، سيد الحفاظ، وصاحب الكتب الكبار... وكان بحراً من بحور العلم، وبه يضرب المثل في قوة الحفظ».

وقال (٢): «الحافظ عديم النظير، الثبت النحرير».

 $^{(7)}$ وقال ابن كثير: «أحد الأعلام وأئمة الإسلام»

١٨) وقال ابن عبدالهادي: «الحافظ الثبت العديم النظير» (١٠).

۱۹) وقال ابن حجر: «ثقة حافظ صاحب تصانيف»(٥).

 ٢٠) ونقل ابن عدي: عن عبدان الأهوازي: «كان يقعد عند الاسطوانة أبوبكر وأخوه مشكدانة وعبدالله بن البراء وغيرهم كلهم سكوت إلا أبابكر فإنه يهدر».

قال ابن عدي: «هي الأسطوانة التي يجلس إليها ابن عقدة، فقال لي ابن عقدة: هي أسطوانة عبدالله بن مسعود، جلس إليها بعد علقمة، وبعده إبراهيم، وبعده منصور، وبعده سفيان الثوري، وبعده وكيع، وبعده أبوبكر بن أبي شيبة وبعده مطين».

ومما يدلك على مكانة ابن أبي شيبة أن المتوكل أمره مع عدد من علماء عصره أن يحدثوا بالأحاديث التي فيها رد على المعتزلة والجهمية، فجلس ابن أبي شيبة في مسجد الرصافة، واجتمع عليه نحو من: (٣٠,٠٠٠).

ولكثرة محفوظاته قدح فيه بعضهم بوجود الخطأ في حديثه وقد أجاب عن ذلك الذهبي بقوله (٢٠): «أبوبكر ممن قفز القنطرة، وإليه المنتهي في الثقة».

⁽١) سير أعلام النبلاء ١٢٢/١١.

⁽٢) تذكرة الحفاظ ٢/٢٣٤.

⁽٣) البداية والنهاية ١٠/٣٢٨.

⁽٤) طبقات علماء الحديث ٨٤/٢.

⁽٥) تهذيب التهذيب ٢/٦.

⁽٦) ميزان الاعتدال (٢/٠٤٩).

وقد طعن بعضهم فيه بأن البخاري لم يرو عنه في الصحيح، وهذا كلام لا يقبل؛ إذ لا يشترط في العدالة رواية البخاري عن الراوي، ثم إن البخاري قد روى عنه في مواطن عديدة منها ما يأتي:

اسم الباب	اسم الكتاب	رقم الحديث
لا يرد السلام في الصلاة	الجمعة	118.
إذا أفطر في رمضان ثم طلعت الشمس	الصوم	١٨٢٣
الاعتكاف في العشر الأوسط من رمضان	الاعتكاف	19.4
الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة	الجهاد والسير	7717
نفقة نساء النبي ﷺ	فرض الخمس	۲۸٦٦
ما جاء في قول الله تعالى وهو الذي يبدأ	بدء الخلق	7908
موت النجاشي	المناقب	809.
هجرة النبي على وأصحابه	المناقب	7717
عدة أصحاب بدر	المغازي	۲٦٦٤
إذ همت طائفتان منكم أن تفشلا والله وليهما	المغازي	707
مرجع النبي ﷺ من الأحزاب	المغازي	٣٨٠٨
ذهاب جرير إلى اليمن	المغازي	٤٠١١
مرض النبي ﷺ ووفاته	المغازي	٤٠٩٨
قوله ورأيت الناس يدخلون في دين الله أفواجاً	تفسير القرآن	٤٥٨٧
الباذق ومن نهي عن كل مسكر من الأشربة	الأشربة	٥١٧٠
تمني المريض الموت	المرضى	0727
الحبة السوداء	الطب	0700
مسح الراقي الوجه بيده اليمني	الطب	٥٣٠٩
فضل الفقر	الرقاق	097.

المطلب الرابع

آثساره

ذكر لابن أبي شيبة عدد من الكتب منها ما يأتى:

١- المصنف: وسيأتي الكلام عنه في الفصل القادم.

۲ – المسند.

قال حاجي خليفة (١): «وهو كتاب كبير».

قال الذهبي: «له كتابان كبيران نفيسان: المسند والمصنف»(١).

وقال ابن القيم:

واقرأ كتاب العرش للعبسي وهرو محمد المولود من عثمان واقرأ لمسند عمه ومصنف أتراهما نجمين بل شمسان (٣). والمسند مرتب حسب الصحابة الذين رويت عنهم الأحاديث.

هذا وقد ذكر المباركفوري (^{۱)} أن له نسخة كاملة بخط السيوطي في الخزانة الجرمنية.

والجزء الأول منه موجود في المكتبة المحمودية بالمدينة، وعدد أوراقه (١٧٧) كل صفحة ما بين ٣٢-٤٠ سطراً، وتضمن مسند (٣٢) صحابياً أولهم العشرة المبشرون بالجنة وآخرهم زيد بن أرقم.

والجزء الثاني منه نسخة مغربية في (٧٨) ورقة أسطرها ما بين ١٦-٢١ سطراً، فيها مسند (٢٥٦) صحابياً أولهم نبيط بن شريط وآخرهم رجل وبحواشيها تصحيحات، وهي من رواية محمد بن وضاح عن ابن أبي شيبة.

⁽١) كشف الظنون ص ١٦٧٨.

⁽٢) تاريخ الإسلام ١٧/٢٣٠.

⁽٣) شرح نونة ابن القيم ١ /٤٥٨.

⁽٤) مقدمة تحفة الأحوذي ٢٣١/١.

وقد طبع جزء من المسند في دار الوطن بالرياض بتحقيق: عادل الغزاوي وأحمد المزيدي عام ١٤١٨ه، واعتمد المحققان على نسخة في جامعة ابن مسعود (٢٧٥٢ق) مصورة عن أصل محفوظ في (طوب قبو سراي اسطنبول في (٧٨) ورقة) تبدأ بمسند أبي أيوب، وتنتهي بمسند زيد بن أرقم، وهي من رواية عمر بن حفص عن ابن أبي شيبة، والنسخة المغربية المذكورة، وقد اشتملت الطبعة على (٩٩٨) حديثاً في مجلدين، وهناك من الصحابة من استقل مسند ابن أبي شيبة —دون باقي المسانيد بوضع مسانيد لهم، ولم يكن للصحابة ترتيب معين في هذا الكتاب.

ويظهر أن هذا المسند على الثلث تقريباً من مسند الإمام أحمد في الحجم.

وضم ابن حجر زوائد مسند ابن أبي شيبة على الكتب السبعة إلى كتابه المطالب العالية، وتشكل زوائد ابن أبي شيبة أكثر من عشر كتاب المطالب حيث جاءت في (٥٧٢) حديثاً، وأكثرها موجود في المصنف.

٣- التفسير:

وهو تفسير بالأثر ينقل فيه الأحاديث وأقوال الصحابة والتابعين في التفسير.

٤- الأحكام:

ولعله كتاب السنن له، ويحتمل أن يكون هو المصنف.

٥- التاريخ.

وهو كتاب المغازي من المصنف كما سيأتي في وصف مخطوط (ي).

٦- الإيان:

وقد طبع بتحقيق الشيخ ناصر الدين الألباني سنة ١٣٨٦هـ بدمشق ضمن مجموع، ثم أفرده عام ١٤٠٣هـ، وقد قابلناه بالمصنف وسيأتي وصفه في أصول الكتاب، وفي هذا الكتاب زيادات على ما في المصنف، والكتاب من رواية الوكيعى.

٧- كتاب الأدب:

ويقع في مجلدين، وسيأتي وصفه في الرمز (ث) من أصول الكتاب الخطية، وفيه زيادات على ما في المصنف، كما أن بابي الإيمان والأدب من المصنف فيهما زيادات كثيرة على هذه الكتب، فباب الأدب من المصنف فيه (١٤٤٨) خبراً، وكتاب الأدب فيه (٤٢١) خبراً..

٨- كتاب السنة:

ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية في الفتاوى ٢٤/٥ ويظهر أنه كتاب الإيمان.

- كما نسب إليه كتب أخرى منها: الآداب، والزكاة، والجمل، والزهد، وثواب القرآن، والرد على أبي حنيفة، والفتوح، وصفين، والجمل، والفتن... يعتقد بعض الباحثين أنها أجزاء من المصنف أو الأحكام وليست كتباً مستقلة، ويفرق آخرون ويرون أنها كتب مستقلة؛ استناداً على كون الحافظ ابن حجر فرق بين هذه الكتب في المعجم المفهرس كما في الأرقام: (٤٢، ٤٩، ٣٨١، ٣٨٢، ٤٢٢).

الفصل الثاني

دراسة الكتاب



وفيه مبحثان:

المبحث الأول: الملامح العامة للمصنف.

المبحث الثاني: دراسة بعض جزئيات المصنف.





المبحث الأول الملامح العامة للكتاب

وفيه سبعة مطالب:

المطلب الأول

مميزات المصنف

يمتاز مصنف ابن أبي شيبة بالعديد من المميزات، منها:

١- ضخامة حجم المصنف، إذ إن حجمه يصل إلى أن تكون أخباره ستة أضعاف أخبار صحيح البخاري مثلاً.

٢- قدم عهد المؤلف حيث توفي سنة (٢٣٥هـ)، ومن هنا كان الكتاب مصدراً لكثير من المؤلفات التي جاءت بعده، ومن ثم فلا تستغرب أن يكون قرابة ربع سنن ابن ماجه مثلاً مروياً عن ابن أبي شيبة بأخبار أكثرها موجود في المصنف، وهكذا لا تكاد تجد كتاباً من كتب السنة إلا وقد روى مؤلفه فيه عن ابن أبي شيبة.

٣- علو إسناد المؤلف، فأكثر أسانيد ابن أبي شيبة في الأحاديث النبوية
 ثلاثية.

3- جمع آثار الصحابة والتابعين، وذكر اختلافات الفقهاء مما يجعلك تعرف مواطن الإجماع من الاختلاف، والباحث لا يجد عند ابن أبي شيبة تعصباً في ذلك، وأما ما كان فيه من كتاب: (الرد على أبي حنيفة) فهذا ليس تعصباً، فإن اختلاف الفقهاء وصدور الردود من بعضهم لبعض من الأمور المألوفة، ثم إنك لا تجد فيه لفظة نابية أو كلاماً يخرج عن حدود الأدب، بل إن وجود هذا الفصل دليل على اعتبار كلام المخالف وعدم احتقاره.

- ٥- يحتوي الكتاب على الخلافات الفقهية في العصور الأولى، مما يفيد الباحثين في معرفة التسلسل التاريخي للخلاف الفقهي، ومعرفة وقت نشوء هذه المسائل، ويدلنا على أصول الخلاف بين الأئمة الأربعة وغيرهم، وعلى مناهجهم في الفتوى، وطريقة تعاملهم مع من يخالفهم في المسائل الفقهية.
- ٦- اشتمال الكتاب على المسائل الفقهية الدقيقة التي كان كثير من الباحثين يظنون أنها إنما نشأت في عصور متأخرة.
- ٧- الاهتمام باستعمال المصطلحات الفقهية وبيان معانيها، وذكر بعض الاختلافات الحاصلة في ذلك، مما يفيد في تصور المسائل الشرعية ومعرفة حقيقتها والمراد بها.
- ٨- اشتمال الكتاب على أكثر الفنون الإسلامية ما بين الفقه والعقيدة والمغازي والتاريخ إلى غير ذلك من العلوم.
- ٩- تقسيم الكتاب إلى فصول وأبواب تسهل على الباحثين الوصول إلى
 المعلومات الموجودة فيه، كما يحمد له الترتيب الفقهى لآثاره.
- ١ حسن ترتيب محتويات كل مبحث، كما سيأتي عند الحديث عن طريقة ترتيب الكتاب.
- ١١ إن أعظم ما فيه مما يصح إسناده أو يحسن، والضعيف فيه قليل، ويندر وجود ما هو ضعيف جداً.
 - ١٢ دقة المؤلف في عزو الأقوال لأصحابها، وذكر أسانيد ذلك.
 - ١٣ انفراد المصنف بأبواب كثيرة لا تكاد تجدها في غيره من كتب السنة والأثر.
- ١٤ الاهتمام بإيراد شواهد الحديث ومتابعاته مع التنبيه غالباً على الفروق بينها.
 - ومميزات المصنف عديدة يدرك القارئ بعضها بمجرد مطالعته له.

المطلب الثاني ثناء العلماء على المصنف

تعددت كلمات العلماء في الثناء على مصنف ابن أبي شيبة وسأقدم للقارئ هنا نموذجاً من ذلك:

۱ - قال ابن كثير: «المصنف الذي لم يصنف أحد مثله لا قبله ولا بعده»(۱).

٢ قال أمير الأندلس محمد بن عبدالرحمن الأموي: «هذا كتاب لا تستغني خزانتنا عنه» (٢).

٣- قال ابن السبكي: «فحص القفال عن أقاويل السلف في هذه المسألة
 فكشفت أوعب الكتب الأقاويلهم وهو مصنف ابن أبي شيبة» (٣).

٤- قال حاجي خليفة: «وهو كتاب كبير جداً جمع فيه فتاوى التابعين وأقوال الصحابة وأحاديث الرسول على طريقة المحدثين بالأسانيد مرتباً على الكتب والأبواب على ترتيب الفقه»(١٠).

٥ - كان مصنف ابن أبي شيبة مضرب المثل في جمع الأحاديث والآثار حتى أن رجلاً طلب من يكتب في كتاب الصلاة ما لا يوجد في المصنف فوجهوا إلى أبي بكر الأثرم فكتب ستمائة ورقة ليس في المصنف منها شيء (٥).

٦- وقال الكتاني: «وهو في مجلدين ضخمين، جمع فيه الأحاديث على طريقة المحدثين بالأسانيد، وفتاوى التابعين، وأقوال الصحابة مرتباً الكتب والأبواب على

⁽۱) البداية والنهاية ١٠/٥/١٠.

⁽۲) تاريخ ابن الفرضي ١/٠٧١.

⁽٣) طبقات الشافعية ٥٠/٥.

⁽٤) كشف الظنون ص ١٦٧٨.

⁽٥) طبقات الحنابلة ٧٣/١، تهذيب الكمال ١/٤٧٩.

ترتيب الفقه»^(۱).

٧- وقد أكثر العلماء من النقل عن مصنف ابن أبي شيبة، ففي طرح التثريب للحافظ العراقي قرابة مائة نقل عن المصنف، وفي الدر المنثور (١٧٢) نقل عن المصنف، فضلاً عما نقله عن ابن أبي شيبة ولم يصرح أنه في المصنف، وقد نقل الحافظ ابن حجر آلاف النقول عن ابن أبي شيبة، وفي فتح الباري وحده أكثر من الحافظ ابن حجر آلاف النقول عن ابن أبي شيبة، وفي فتح الباري وحده أكثر من (٣٠٠) نقل.

* * *

المطلب الثالث

صعوبة العمل في المصنف

إن تحقيق كتاب المصنف تكتنف الكثير من الصعوبات وذلك للأسباب الآتة:

١- لم يحظ كتاب المصنف من قبل المتقدمين بجمع زياداته على كتب السنة المشهورة وتحريرها وضبطها مع انفراد المصنف بكثير من الأخبار.

7- أن رجال أسانيده لم يتم ضبطهم وتحرير المراد بهم ولم يفردوا بمؤلف لبيان أحوالهم، وما حصل من الرواة من وهم في ذلك، مما يجعل المحقق يمكث الليالي ذوات العدد في التعرف على حال راوقد لا يجد ترجمته إلا في كتب ليست مظنة لذلك من أمثال كتب الأنساب ومعاجم البلدان.

⁽١) الرسالة المستطرفة ص٠٤.

- ٣- لم توجد شروح لألفاظ الكتاب تشرح غريبها وتوضح المراد بها.
- ٤ عظم حجم المصنف وكثرة الأخبار المروية فيه، مع كون تلك الأخبار يندر
 تكرارها فيه.
 - ٥ عدم تعدد نسخه الكاملة بحيث تحتاج إلى التلفيق بين النسخ.
 - ٦- عدم اعتناء المعاصرين بهذا الكتاب عناية تليق به.
 - ٧- تفرق مخطوطاته في البلدان المختلفة.
- ٨- اختصار المؤلف عند إيراد أسماء رواة الأسانيد مما يوجد الحيرة فيمن هو
 المراد بتلك الأسماء المختصرة.

* * *

المطلب الرابع

إسناد المصنف

مع أن ابن أبي شيبة كان له تلاميذ كُثْر، وقد ذكر بأن حلقته كان يحضرها قرابة ثلاثين ألفاً، إلا أن المصنف لم تعرف له رواية إلا من طريقين:

الأول: طريق بقي بن مخلد بن يزيد الأندلسي أبي عبدالرحمن القرطبي (٢٠٠-٢٧٦)، وقد سافر للعراق لطلب الحديث فروى المصنف عن ابن أبي شيبة، وأغلب المطبوع من رواية بقي بن مخلد، بل كله إلا باب الأوائل، وقد رواه عنه اثنان:

أولهما: أبو محمد عبدالله بن يونس بن محمد المرادي القبري (٢٥٣-٣٣٠هـ)، وأغلب رواية بقى المطبوعة جاءت من طريق أبي محمد.

والراوي الثاني: هو أبو علي الحسن بن سعد بن إدريس بن خلف البربري الكتامي القرطبي (٢٤٨-٣٣١هـ)، والرواية المشهورة والمتداولة تلفيق من رواية المرادي والبربري عن بقى بن مخلد.

فقد جاءت الإشارة للثاني في أثناء كتاب الطهارة، وأثناء كتاب الأذان، بينما جاءت الإشارة لابن يونس في أثناء كتاب الجمعة وصلاة رمضان وصلاة التطوع، وأثناء كتاب الجبع وفي أثنائه خمس مرات، وأثناء كتاب البيوع أربع مرات، وأثناء كتاب الجنايات، وأول الحدود، وأول الجمل.

الثاني: رواية المشارقة ومنهم أبو العلاء محمد بن أحمد بن جعفر الوكيعي الكوفي وأبو جعفر محمد بن عثمان بن محمد بن أبي شيبة العبسي، وأبو أحمد محمد ابن عيدوس السراج، وأبو محمد عبدالله بن أحمد الجواليقي.

ويبدو أنه لم يوجد في عصرنا من رواية المشارقة إلا كتاب الإيمان وكتاب الأدب وكتاب الأدب وكتاب الأشربة وكتاب فضائل القرآن وجدا من رواية المشارقة.

وهناك اختلاف في الترتيب بين الروايتين لذا رأيت أن يكون الترقيم العام بحسب رواية المغاربة، وفي المواطن التي نجد فيها رواية للمشارقة أثبت ترقيماً آخر بجوار الترقيم الأول يكون بين قوسين هكذا [۲۱۱ ۱۲۲۱] فالرقم الأول لرواية المغاربة، والثاني لرواية المشارقة وهذا في كتابي الإيمان والأدب.

ومن خلال هذين الكتابين يظهر أن رواية المشارقة أقل بكثير من رواية المغاربة، إلا أن رواية المشارقة فيها زيادات قليلة بلغت ثلاثة أخبار في كتاب الإيمان وخمسة في كتاب الأدب.

المطلب الخامس

اسم المصنف ونسبته لمؤلفه

هناك اتفاق من جميع النسخ على تسمية هذا الكتاب بهذه التسمية، كذلك هناك اتفاق من جميع من ترجم لابن أبي شيبة على نسبة كتاب المصنف إليه، كما أن عدداً كثيراً من العلماء والمؤلفين ينقل عن المصنف ويعزو إليه، وعند تفتيش المصنف نجد تلك النقول موجودة فيه كما يدل على ذلك ما جاء في أواخر النسخ الخطية مما يفيد في إثبات نسبة الكتاب المصنف إلى الإمام أبي بكر عبدالله بن محمد بن أبى شيبة.

كما أن أسانيد الكتاب المتعددة والتي حظيت بسماعات مختلفة، واشتغل العلماء على نسخ المصنف ولم يتوقفوا في نسبته لمؤلفه، فإحدى النسخ عليها توقيعات ابن المهندس، والأخرى عليها توقيع مرتضى الزبيدي، والثالثة عليها توقيعات علماء الدعوة ومنهم الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ مما لا يدع مجالاً للشك في هذا الأمر.

ومعنى كونه مصنفاً أنه كتاب مؤلف، وهذا يصدق على هذا الكتاب، كما أن الغالب في اسم المصنفات الحديثية أن يراد بها المؤلفات المحتوية على موضوعات فقهية وشرعية عديدة تناقش من خلال الأحاديث والآثار، ولعل سبب تأليف الكتاب رغبة المؤلف في تدوين هذا التراث العظيم من أجل معالجة موضوعاته من خلال الأحاديث النبوية والآثار.

المطلب السادس

المقارنة بين المصنف ومصنف عبدالرزاق

نظراً لكون الكتابين «مصنف عبدالرزاق ومصنف ابن أبي شيبة» يشتركان في جمع آثار الصحابة والتابعين، ويشتركان في اسم واحد، فإنه يحسن عقد مقارنة بين الكتابين نجد الآتى.

أولاً: مصنف ابن أبي شيبة أضخم من مصنف عبدالرزاق، بل هو على الضعف منه، ففي مصنف عبدالرزاق قرابة عشرين ألفاً، وفي مصنف ابن أبي شيبة قرابة أربعين ألفاً.

ثانياً: عدد الرواة الذين لهم رواية في مصنف ابن أبي شيبة على الضعف من الذين في مصنف عبدالرزاق، فعند ابن أبي شيبة قرابة ثلاثة آلاف راو، وعند عبدالرزاق قرابة ألف وخمسمائة راو.

ثالثاً: عدد المروي عنهم من الصحابة والتابعين في مصنف ابن أبي شيبة أكثر من المروي عنهم في مصنف عبدالرزاق، وكذلك في عدد الآثار المروية عن كل واحد منهم.

رابعاً: لئن كان عبدالرزاق جمع فقه أهل الحجاز لقرب الحجاز من اليمن، فإن ابن أبي شيبة جمع فقه أهل العراق، وشارك في فقه أهل الحجاز.

خامساً: عند ابن أبي شيبة من الكتب والأبواب ما لا تجده عند عبدالرزاق ككتاب الكنى والتاريخ والأوائل وغيره.

سادساً: ابن أبي شيبة أكثر استيعاباً لأخبار كل باب من عبدالرزاق. سابعاً: المرفوعات عند ابن أبي شيبة أكثر منها عند عبدالرزاق.

المطلب السابع

الرسائل العلمية المتعلقة بمصنف ابن أبي شيبة

هناك العديد من الرسائل العلمية ماجستير ودكتوراة — قدمت في مواضيع متعلقة بمصنف ابن أبي شيبة منها:

١) تحقيق المصنف لابن أبي شيبة، من أول الحج إلى نهاية باب الوقوف عند الجمار يوم النحر.

اسم الباحث: عبد الله بن حمد اللحيدان.

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

٢) الحافظ أبو بكر بن أبي شيبة ومنهجه في المصنف.

الباحثة: عيشة عوض المشعبي.

جامعة أم القرى.

٣) زوائد مصنف ابن أبي شيبة على الكتب الستة من الأحاديث المرفوعة، من أول المصنف إلى كتاب الأيمان والنذور.

اسم الباحث: حسين عبد الحميد النقيب.

٤) زوائد مصنف ابن أبي شيبة على الكتب الستة ، من كتاب الحج إلى كتاب الأدب.

اسم الباحث: محمد بن سعد الزير.

٥) زوائد مصنف ابن أبي شيبة على الكتب الستة ، الأحاديث المرفوعة من
 كتاب الأطعمة إلى كتاب الديات.

الباحثة: حزيمة بنت صافي سرّاج.

٦) زوائد مصنف ابن أبي شيبة على الكتب الستة، من الأحاديث المرفوعة من
 كتاب الحدود إلى كتاب فضائل القرآن.

الباحث: عبدالرحمن بن محمد الحازمي.

٧) زوائد مصنف ابن أبي شيبة على الكتب الستة، من الأحاديث المرفوعة من
 الإيمان والإسلام إلى الزهد.

الباحث: يوسف علمي.

٨) زوائد مصنف ابن أبي شيبة على الكتب الستة، من الأحاديث المرفوعة من
 كتاب الأوائل إلى آخر الكتاب.

الباحث: عبدالرحمن بن قاسم مهدلي.

٩) الأحاديث والآثار المتعلقة بمسائل الإيمان والصحابة في مصنف ابن أبي شيبة، ترتيباً ودراسة عقدية.

الباحث: طارق بن عبدالرحمن الحواس.

١٠) الأحاديث والآثار المتعلقة بالإيمان بالرسل واليوم الآخر والقدر في مصنف ابن أبى شيبة، ترتيباً ودراسة عقدية.

الباحث: محمد بن حسن العمري.

١١) مرويات أبي بكر بن أبي شيبة في التفسير من أول سورة الفاتحة إلى نهاية سورة الإسراء، جمعاً ودراسة.

الباحث: عبد القدوس راجي محمد موسى.

١٢) مرويات أبي بكر بن أبي شيبة في التفسير من سورة الكهف إلى سورة الناس، جمعاً ودراسة.

الباحث: عادل بن سعد الجهني.

١٣) مرويات الطبري عن ابن أبي شيبة من عهد الصديق إلى عهد معاوية ، دراسة نقدية مقارنة.

الباحث: خالد محمد علي يماني.

المبحث الثاني دراسة بعض جزئيات المصنف

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول العناوين الرئيسة في المصنف

انفرد المؤلف بترتيب خاص به في أسماء الكتب، وذلك على النحو الآتي:

ابتداء من	من صفحة	عدد	عدد	عدد	1.71
رقم		الصفحات	الأخبار	الأبواب	اسم الكتاب
١	0/7	٤٣٠	7127	700	١ – الطهارة.
7147	٤٣٥/٢	٥٨	771	٤١	٢ - الأذان والإقامة.
7444	٥/٣	٤١٠	۲٠۸٥	۲	٣- الصلاة.
2774	٤١٦/٣	٤٨	777	٣٦	٤ – سجود التلاوة.
2571	٤٦٥/٣	١٣٥	719	٨٨	 ٥ سـجود الـسهو والعمـل في الصلاة.
٥٠٨١	٦٧/٤	١٣١	717	٨٤	- الجمعة. 1 - الجمعة.
०२९९	199/8	٧٧	404	٤١	·
٦٠٥٣	۲۷۷/٤	٧٣٨	T.0V	۳۸۸	 ۸ صلاة التطوع والإمامة.
9111	£0V/0	747	904	١٢٢	٩ - الصيام.
١٠٠٦٤	140/1	YAl	١٠٤٦	100	١٠ – الزكاة.
11111	٤٢٥/٦	490	١٤٠٨	7 • 7	١١ – الجنائز.
1707.	Y7V/V	177	٥٤٠	١٠٧	۱۲ – الأيمان و النذور والكفارات.
١٣٠٦١	440/	٨٤٦	40 44	٥٥١	١٣ – الحج.
1770.	100/9	٤٩٧	7.14	777	٤ ١ – النكاح.
١٨٦٦٤	۸٥/١٠	٤٣٦	۱۷۸٥	YAY	٥ ١ – الطلاق.
7.20.	0/11	١٢٧	YVE	۲	٦١ – الجهاد.
7.770	144/11	1.0	٤٢٠	٤٩	۱۷ – الصيد.
71127	744/11	971	4711	78.	١٨ – البيوع والأقضية.
18901	1.4/14	110	٣٣٠	٦٥	١٩ – الطب.

ابتداء من		عدد	عدد	عدد	اسم الكتاب
رقم	من صفحة	الصفحات	الأخبار	الأبواب	السم الحتاب
PAYOY	Y19/18	149	٥٢٠	٤٧	٢٠ – الأشربة.
70/11	409/14	١٣	٤٥	١.	٢١ – العقيقة.
70007	* V * /1 *	97	٣٦٣	٤٨	٢٢ – الأطعمة.
7777.	٤٧١/١٣	191	٧٢٣	۸٧	٢٣ – اللباس والزينة.
77988	117/18	273	١٤٨٦	720	٢٤ - الأدب.
77547	0/10	478	1899	70.	70 – الديات.
79941	441/10	78.	1.07	١٨٣	٢٦ – الحدود.
4.99.	71/17	٣٣	۸۸	١	۲۷ – أقضية رسول الله ﷺ.
41.49	90/17	794	۸۲۳	١٨١	۲۸ – الدعاء.
419.4	۳۸۹/۱٦	١١٤	1781	٧٦	٢٩ – فضائل القرآن.
47471	0/17	00	١٤٨	٦	• ٣- الإيمان.
4757.	71/17	۳۷	٨٦	14	٣١ – الرؤيا.
4700V	99/17	٧٠	19.	۲	٣٢ – الأمراء.
47757	171/17	٧١	781	٧٩	٣٣- الوصايا.
44.4.	754/10	١٦٣	٧٠٨	114	٣٤ – الفرائض.
4419	٤٠٧/١٧	44.5	911	VV	٣٥- الفضائل.
45111	7.4/17	444	١٢٦١	194	٣٦ – السير.
40974	0/19	٧٥	10.	١.	٣٧-البعوث والسرايا.
47175	۸١/١٩	00	٥٣٣	٧	۳۸– التاريخ.
41707	147/19	۸۳	YAE	٣	٣٩– الجنة والنار.
47984	771/19	٤٦٣	1044	٧٥	٠ ٤ – الزهد.
٣٨٤٧٧	119/4.	٨٥	474	١	١ ٤ – الأوائل.
۳۸۸۰۱	7.0/7.	١٣٨	٤٩١	140	٢٤ - الرد على أبي حنيفة.
49794	TE0/Y.	۳۸٦	۸۹۵	٤٧	٣٤ – المغازي.
79197	1/9/1	777	777	٣	٣٤ - المغازي. ٤٤ - الفتن. ٥٤ - الجمل. المجموع
٤٠٥٥٩	£7V/Y1	1.0	190	٣	20 – الجمل.
£ . V 0 £	077/71	١٠٧٥٦	٤٠٧٥٤	0 2 V 2	المجموع

المطلب الثاني ترتيب الأبواب

المؤلف أدخل تحت كل كتاب عدداً من الأبواب، ويختلف عدد هذه الأبواب من كتاب إلى آخر بحسب المادة الموجودة لدى المؤلف بحسب سعة ذلك الموضوع، فبينما نجد أن اكتاب البيوع والأقضية يشتمل على (١٤٠) باباً، وكتاب الحج على (٥٥١) باباً، وكتاب الطهارة يحتوي على (٢٥٥) باباً نجد كتباً أخرى لا تحتوي إلا على أبواب قليلة مثل كتاب الأمراء، حيث يحتوي على بابين، وكتاب التعبير ويحتوي على بابين، وكتاب التعبير ويحتوي على بابين، وكتاب التعبير ويحتوي على بابين،

وهكذا الحال بالنسبة للأحاديث والأخبار الواردة تحت الباب الواحد، فمرة نجد أن الباب يتسع ليشمل أخباراً كثيرة مثل باب (من قال: إذا التقى الختانان فقد وجب الغسل) فقد اشتمل على (٢٧) خبراً؛ وفي باب (المسح على الخفين) أورد (٧٩) خبراً، ومرة نجد الباب لا يضم تحته إلا خبراً واحداً مثل باب (سؤر الدجاجة) وباب (بول الخفاش).

وبالنسبة للترتيب فإن المؤلف رتب الكتب في المصنف على طريقة لم يسر عليها غالب المؤلفين في الفقه والحديث، فرغم أنه بدأ بالطهارة قبل الصلاة وقدمها على باقي العبادات إلا أننا نجد أنه قدم الصيام على الزكاة، وقدم الصيام والزكاة على الجنائز، وجعل النذور قبل الحج، وجعل أبواب النكاح والطلاق والصيد قبل أبواب المعاملات.

وأما ترتيب الأبواب داخل الكتاب الواحد فإنه وإن تناسبت بعض الأبواب المتجاورة إلا أن الغالب أنه ليس هناك ترتيب معين لهذه الأبواب وإن كان يلتزم عند فصل كل قول في المسألة في باب مستقل أن تكون تلك الأبواب متعاقبة.

وفي الغالب أن المؤلف يذكر اسم الباب مباشرة، بدون ذكر كلمة (باب)، وفي المسائل التي اشتهر الخلاف فيها يضع لكل قول باباً مستقلاً، وقد يجعل اسم الباب بصيغة الاستفهام.

المطلب الثالث

طريقة ترتيب الأخبار داخل الباب

الغالب على المؤلف أن يرتب أخبار الباب الواحد على النحو الآتي:

١ - يبتدئ أولاً بالأحاديث النبوية الصحيحة والحسنة أو المشهورة، وتتفاوت ما
 بين حديث واحد إلى خمسة أحاديث، وقد تخلو بعض الأبواب من الأحاديث.

٢- ثم يثنى بالمراسيل في ذلك الموضوع إن وجدت.

٣- ثم يذكر آثار الصحابة والغالب أن يرتبهم بحسب فضلهم أو عدد مروياتهم.

٤ - ثم يذكر آثار التابعين وفي الغالب أن يرتبها بحسب سنة وفاتهم.

٥- ثم يذكر الأحاديث المرفوعة التي حصل فيها اضطراب أو اختلاف.

وقد لا يلتزم بهذا الترتيب في بعض الأبواب.

وفي أحيان نادرة يبين المؤلف الرأي الراجح لديه، كما قد يتكلم على الرواة أو الأسانيد في أقل من النادر.

ففي الخبر (٣٩٦٢) قال: (يعيد ولا يعيد الوضوء)، وفي الخبر (٣٩٦٠) قال في مسألة (القرض حال): (وبه يأخذ أبوبكر)، وفي الخبر (٧١٢٥) قال: (لا يقنت في الفجر، ويقنت في الوتر كل ليلة قبل الركوع)، وفي أبواب الفرائض (٣٣٠٩، الفجر، ويقنت في المسائل على الأقوال المختلفة، وفي الخبر (٢٦٦٠) ذكر رأيه الفقهى في مسألة الركوع دون الصف.

مع ملاحظة أن المؤلف لا يذكر أثراً إلا بإسناده إلى قائل ذلك الأثر أو فاعله.

* * *

المطلب الرابع

الصناعة الحديثية

الغالب في المصنف إفراد كل حديث بإسناده ومتنه، لكنه قد يكتفي بسياق بعض الحديث ثم يحيل على إسناد سابق أو لاحق، وقد يكون الحديث عنده بإسنادين

ويلتقيان في أثناء الإسناد فيسوقهما إليه ثم يوحد سياقهما، وقد يكرر سياق الأسانيد من أجل إظهار نقص أو اختلاف، وقد يكتفي بسياقي الحديثين عن التنبيه على مثل ذلك، ويصرح ببيان أوجه الاختلاف بينهما لكن ذلك قليل جداً، وبذلك يظهر للقارئ جانب الاختصار وعدم التكرار في المصنف.

وفي أوائل المصنف يغلب على المؤلف تقطيع الأحاديث وتقسيمها والاكتفاء من كل حديث بما يناسب الباب، بخلاف أواخر المصنف في أبواب المغازي والفتن والتاريخ ونحوها فإنه في الغالب يسوق الأحاديث كاملة، ولذلك كانت الأحاديث في آخر الكتاب أطول بكثير من الأحاديث في أوله.

كما أن المؤلف ساق في المصنف الأحاديث مرة متصلة ومرة مرسلة أو موقوفة، وكذلك نجد في المصنف من جميع ما يذكره العلماء من أنواع الحديث في كتب المصطلح من المدرج والمدبج والمزيد في متصل الأسانيد والمشكل والمتعارض وغيرها من أنواع الأحاديث.

كما أن المؤلف يعتني بذكر المتابعات والشواهد عندما تحتاج الأحاديث لمثل ذلك. ولئن كانت بعض الأخبار في مصنف عبدالرزاق أعلى إسناداً إلا أن مصنف ابن أبي شيبة امتاز بكثرة المرفوع فيه وامتاز بشموله وكثرة أخباره، فهو ضعف مصنف عبدالرزاق.

ومن النادر أن يتكلم على أحوال الرواة، وإذا تكلم عليها تكلم بكلام مقتضب كأن يقول: فلان ثقة أو ضعيف، ولا يحكم على جميع الإسناد أو على مجموع الرواة، والغالب على المؤلف أن يذكر الرواة بأسماء مقتضبة على جهة الاختصار.

وشرح المؤلف عدداً قليلاً من الألفاظ الغريبة، فمثلاً في الخبر (٧٨١٢) فسر خبر: (لا تصلوا في شعر النساء)(١) بأن المراد الصلاة في ثيابهن.

وفي الخبر (٢٨٥٤) فسر قول أبي سعيد (كنان) بأن المراد الصلاة بالإيماء، وفي الخبر (٧٩١٧) فسر الغداء بالسحور، وفي الخبر (١٣٨٦١) فسر الصرورة بالذي لم يحج فقط، وفي الخبر (٣٦٧٢٠) فسر الألوة بالعود (الطيب)، وفي الخبر (٣٦٧٢٠) فسر العدو بالشد.

⁽١) المصنف ٤١٧/٨.

والغالب في روايات الكتاب أن يصرح المؤلف بالتحديث أو الإخبار، وفي مرات قليلة قال: $(-2\pi i)^{(1)}$, كما أنه قد يقول: $(-2\pi i)^{(1)}$, بل قد يقول ذلك عن شيوخه كابن عيينة ($-2\pi i)^{(1)}$, وعيى بن سعيد $-2\pi i$, $-2\pi i$, وروح $-2\pi i$, وابن المبارك $-2\pi i$, وذكر شكه في السماع في مواطن $-2\pi i$, $-2\pi i$ على تحري ابن أبي شيبة ، وعدم وجود التدليس لديه.

كما أن المؤلف راجع شيوخه للتثبت من بعض الألفاظ كما في الخبر (٢٥٧٨): (قال أبوبكر قلت: أنا لحفص وبحمده؟ قال: نعم، إن شاء الله ثلاثاً.

ومما يدلك على تحريه ودقته بيانه للمواطن التي شك فيها، ففي الخبر (١٢٥٣٢) قال: (ابن الجويرية أو أبي الجويرية، الشك من أبي بكر).

ويدلك على ذلك التفريق بين الروايات عند قرن الأسانيد، :ما في الخبر (٧٢٣٩) قال: (قال أبوبكر: قال: (قال أبوبكر: ورواة أهل مصر لا يدخلون فيه ابن عباس).

* * *

⁽١) المصنف ١٢/٥٣٥.

⁽٢) المصنف ١٠/٦٦٣ برقم (٣١٩٣٢)، وانظر: الأرقام (٣٥٩٣٦) و(٣٤٤٣٤).

⁽٣) المصنف ٤١٧/٨ برقم (٢٦٥٥٣).

⁽٤) المصنف ١/١ ٣٠ برقم (٣١٠٢).

⁽٥) كما في الخبر (٢٧٩٣٤).

⁽٦) كما في الخبر (٤٠٢٨٧).

⁽٧) كما في الخبر (٣٦٧٦٥).

⁽٨) كما في الأخبار (٥٧٥٦) و(٢١١٤٢)، و(٣٠٨٦٦).

الفصل الثالث

وصف أصول الكتاب



وفيه مبحثان:

المبحث الأول: الأصول الخطية.

المبحث الثاني: الأصول المطبوعة.





المبحث الأول وصف الأصول الخطية

وفيه تسعة عشر مطلباً:

المطلب الأول

النسخة الظاهرية الأولى (ك)

وهي مخطوطة مأخوذة من دار الكتب الظاهرية ورقمها (٢٨٧، ٢٨٨، ٢٨٩، ٢٨٩، ٢٨٩، ٢٨٩، ٢٨٢)، ومصورتها في مكتبة جامعة الإمام برقم (١٠٥٥٤) إلى (١٠٥٥٧).

(أ) عدد أوراقها:

تتكون النسخة من أربعة مجلدات وأحجامها متقاربة ، على النحو الآتي :

١) المجلد الأول في (١٢٨) لوحة.

٢) المجلد الثاني: (٢٠١) لوحة.

٣) المجلد الثالث: وهو الجزء السابع والثامن في (٤١٠ لوحة).

٤) المجلد الرابع: وهو الجزء الحادي عشر والثاني عشر في (٢٠٨) لوحة.

(ب) مسطرتها:

في المجلد الأول و الثاني كل صفحة حوالي (٢٣) سطراً والورقة (٤٦) سطراً. أما المجلد الثالث والرابع فكل صفحة حوالي (٢١) سطراً والورقة (٤٢) سطراً. مقاسها (١٥× ٢٠) سم تقريباً.

(ج) **وصفها**:

تتكون النسخة من أربعة مجلدات ووصفها كالتالى:

1) المجلد الأول: في بداية المجلد مكتوب السفر الأول من المصنف للحافظ الإمام الحجة الثبت الحافظ أبي بكر عبدالله بن محمد بن أبي شيبة العبسي الشافعي، قدس الله روحه، دار الكتب الظاهرية شعبة التصوير. ثم في الورقة التالية بياض على

الصفحة اليمنى، والصفحة اليسرى فيها أربعة أحاديث، ثم بداية باب جديد وهو المن قال خذ لرأسك ماء جديداً، وينتهي المجلد الأول عند باب امن كان يستقبل الإمام يوم الجمعة.

۲) المجلد الثاني: في بداية المجلد مكتوب [دار الكتب الظاهرية شعبة التصوير رقم الفيلم ۲۹ رقم المخطوط: ۱۲۱۳]، ثم في الورقة الثانية بياض على الصفحة اليمنى، أما في الصفحة اليسرى تكملة للحديث السابق وبداية باب جديد وهو الساعة التي يتوجه فيها إلى العيد أي ساعة هي] إضافة إلى الختم، وينتهي المجلد عند باب [ما قالوا في ثواب الحمى و المرضى] من كتاب الجنائز.

٣) المجلد الثالث: وذكر في أول المجلد ما يلي: السفر السابع من مصنف أبي بكر عبدالله بن محمد بن أبي شيبة، من كتاب النكاح وأول كتاب الطلاق، عمرية، وختم مكتوب عليه.. دار الكتب الظاهرية الأهلية بدمشق وختم آخر غير واضح، ثم الورقة الثانية التي ابتدئت به ابسم الله الرحمن الرحيم، صلى الله على محمد، عونك اللهما ثم اكتاب النكاح في التزويج من كان يأمر به ويحث عليه وفي هذا المجلد يكمل كتاب النكاح والطلاق والصيد، وينتهي المجلد عند باب آفي بيع حاضر لبادا من كتاب البيوع.

3) المجلد الرابع: في بداية المجلد مكتوب [السفر الحادي عشر من مصنف أبي بكر عبدالله بن محمد بن أبي شيبة من كتاب الديات وكتاب الحدود وكتاب قصص رسول الله وختم مكتوب عليه، دار الكتب الظاهرية الأهلية بدمشق وختم آخر غير واضح]، ثم الورقة الثانية ابتدئت به [بسم الله الرحمن الرحيم، صلى الله على محمد وعلى آله وسلم تسليماً حكتاب الديات أ. وينتهي المجلد بنهاية الكتاب، ومذكور في آخر النسخة [تم كتاب الأمراء بحمد الله وعونه وحسن توفيقه، عبدالله بن محمد بن إبراهيم المهندس الحنفي، فرغت هذه المجلدة وما قبلها. عبدالله ولد المندر الخصك وصلى الله على محمد.

والخط واضح ومقروء ولكن فيها كلمات كثيرة غير منقوطة كما أن فيها تشكيلاً لبعض الكلمات الملبسة، ويوضع عنوان الكتاب والأبواب بخط كبير وواضح على سطر كامل وعلى انفراد، وينتهي الحديث في المجلدين الثالث والرابع بوضع علامة (٥) في نهايته إلا إذا انتهى كل خبر في نهاية السطر فلا توضع علامة، وينتهي الحديث في المجلد الأول بوضع (،) في نهاية الخبر، أما في المجلد الثاني فتوضع في نهاية الحديث علامة (٥) وفوق كلمة "حدثنا" توضع علامة (،)، وعند استدراك كلمة أو حديث توضع علامة (،) في المكان المراد ثم يوضع الاستدراك على الهامش.

وقد حظيت هذه النسخة بمقابلات عدة على الأصول، من أبرزها المقابلة التي أجراها العلامة عبدالله بن محمد بن إبراهيم المهندس المتوفى سنة (٧٦٩هـ) وهو عالم له مشاركته في الحديث وفي تصحيح نسخ كتب الحديث والرجال، ولذلك كانت هذه النسخة من أدق النسخ وأتقنها.

* * *

المطلب الثاني

النسخة السعودية —ورمزها (س)

وهي من مخطوطات مكتبة الرياض السعودية، التابعة لرئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد. وردت إليها من مكتبة مفتي الديار السعودية في عصره سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ، رحمه الله تعالى. بتاريخ ١٣٩٢/٤/١٤هـ، ثم ضمت إلى مكتبة الملك فهد الوطنية.

- (أ) ورقمها بالمكتبة (٨٦/٣٤٥).
 - (ب) وعدد أوراقها:

تتكون النسخة من ٤ مجلدات فقد منها مجلدان (الأول والثالث)، المجلد الثاني عدد أوراقه (٢٠٤).

(ج) مسطرتها:

في كل صفحة (١٦) سطراً تقريباً، المجلد الثاني في كل سطر ما بين تسع عشرة إلى ثلاثة وعشرين كلمة، أما المجلد الرابع ففي كل صفحة (١٧) سطراً تقريباً. ومقاسها (١١ × ٢٠) سم تقريباً.

(د) وصفها:

في بداية المجلد الثاني وعلى يمين الورقة الأولى "بياض" وعليها ختمان الأول مكتوب عليه مكتوب عليه (وقف الشيخ محمد بن إبراهيم — ١٣٩١هـ) والثاني مكتوب عليه (مكتبة الملك فهد الوطنية) كما توجد في نفس المجلد ورقتان بيضاوتان من (٢٣/٤٦١) كتب في الورقة الأولى باللغة الأردية (يهن صفحه غلطى سى جيو رط كيا) ومعناها باللغة العربية (سقطت هذه الصفحة بالخطأ) وكتب في الورقة الثانية (على هذا القياس كما قال في صفحة الثانية) وفي نهاية المجلد الثاني الذي اختتم بباب في السلف في الشيء الذي أيدي الناس" مكتوب (أبي بكر بن أبي شيبة ويليه الجزء الآخر بعون الله المستعان). إضافة إلى آمكتبة الرياض السعودية رقم التسجيل الخاص: ١٣٩٢/٤/٨ التاريخ في ١٣٩٢/٤/١٨هـ].

أما بداية المجلد الرابع فقد وضع عليه نفس الختمين اللذين في المجلد الثاني إضافة إلى [مكتبة الرياض السعودية رقم التسجيل الخاص: ٨٦/٣٧٣ التاريخ في ١٣٩٢/٤/٢٣هـ]. بسم الله الرحمن الرحيم، صلى الله على سيدنا محمد وآله "كتاب الزهية" [الأصل غير كامل]. وانتهى المجلد الرابع بنهاية الكتاب وقد كتب في الحورقة الأخيرة (والله أعلم بالصواب تم الكتاب المبارك وهو مصنف الإمام أبي بكر ابن أبي شيبة رحمه الله تعالى والحمد لله وحده وصلواته وسلامه على محمد خير خلقه وعلى آله وصحبه وسلم).

المكتبة الرياض السعودية رقم التسجيل الخاص ٨٦/٣٧٣ التاريخ في ١٣٩٢/٤/٢٣هـ.

والخط في النسخة جميل وواضح ومنقوط ومشكول أحياناً، وعند ذكر الأبواب وأسماء الكتب يُكبَّر ويعرض الخط والمجلد الثاني يعرض ويكبر أيضاً كلمة احدثناا، وفي نهاية كل صفحة تكتب الكلمة التي تبتدأ بها الصفحة المقبلة، وبداية كل حديث في المجلد الثاني كالتالي: ١) يكبر ويعرض السند الأول في الحديث إلا إذا كان أبوبكر فكلمة "حدثنا هي التي تعرض وتكبر عندئذ. ٢) يوضع خط (_) فوق أول السند. وفي بداية كل حديث في المجلد الرابع وضعت علامة () فوق أول الحديث.

والتعليقات وضعت بين السطور بخط صغير، وهي عبارة عن نقص في الأحاديث استدركت من قبل مراجعها مما يدل على أن النسخة قد روجعت.

* * *

المطلب الثالث

النسخة الظاهرية الثانية (د)

وهي عبارة عن مصورة لمخطوطة مأخوذة من دار الكتب الظاهرية بدمشق رقم (۲۸۷).

(أ) عدد أوراقها:

تتكون النسخة من مجلدين، المجلد الأول وعدد أوراقه (۸۷) ورقة والمجلد الثاني وعدد أوراقه (٤١) ورقة.

(ب) مسطرتها:

في كل صفحة (٢٠) سطراً تقريباً، والورقة (٤٠) سطراً تقريباً، في كل سطر (بين اثنتي عشرة إلى ست عشرة) كلمة تقريباً.

مسطرتها:

(۱٤ × ۱۷) سم تقريباً.

(ج) وصفها:

تتكون النسخة من مجلدين، مكتوب على أول ورقة في المجلد الأول االجزء الأول من مصنف ابن أبي شيبة المتوفى [في تذكرة الحفاظ ٢٤٠ ص ١٩] سنة خمس وثلاثين ومائتين، وختم غير واضح وتحتوى الورقة الثانية على "فهرس الكتاب" ذكر فيها أبواب الكتاب، أما الورقة الثالثة فمكتوب عليها ما يلي: [أحدهما لكسره ما فيه من علوم الصحابة والثاني العبر وجود هذا الكتاب وإن لم يوجد به إلا نسخة واحدة بالمغرب عند ملك العرب ولم يردها إلا بقى بن مخلد رحمه الله. وهذا الكتاب أول ما ظهر بالمشرق ثم أسقطت روايته بالمشرق، وسافر به بقي بن مخلد إلى المغرب رحم الله مصنفه وراويه وكاتبه وجميع المسلمين. آمين. السفر الأول من مصنف الشيخ الإمام أبى بكر عبدالله بن محمد بن أبي شيبة وكلمات غير واضحة ثم ورضوان الله عليهم أجمعين]، إضافة إلى املك عبدالرحيم انتقل إلى مال العبد الفقير إلى الله تعالى عبدالرحيم بن إبراهيم بن علي بن أحمد البيروتي الشافعي بالابتياع الصحيح الشرعي وذلك نهار الجمعة في سلم شهر صفر سبع وخمسين وثمانمئة، والورقة الرابعة مكتوب عليها [بسم الله الرحمن الرحيم. رب يسر بفضلك]. وتبتدئ الأحاديث بـ"كتاب الطهارة" وينتهى المجلد الأول عند باب [من قال يقطع الصلاة الكلب والمرأة والحمارا. وذكر في آخر صفحة ما يلي: اوالله أعلم كمل السفر الأول مصنف أبي بكر عبدالله بن محمد بن أبي شيبة بحمد الله تعالى وحسن عونه وصلى الله على سيدنا محمد نبيه وعبده على يد العبد الفقير إلى الله تعالى محمد بن عبدالحق الحنفي عفا الله عنهم وذلك في سادس صفر من سنة خمس وثلاثين وسبعمائة بمدينة دمشق المحروشي بالفرمساهيه رحم الله واقفها وأثابه الجنة بمحمد وآله]. وفي الهامش مكتوب [بلغت المقابلة بالأصل المنقول منه فصح إن شاء الله تعالى...]

ويبدا المجلد الثاني بالجملة التالية ابسم الله الرحمن الرحيم، وبه توفيقي]، وأول باب في المجلد الثاني افي الرجل عربين يدي الرجل يرده أم لا].

وينتهي المجلد الثاني بباب امن كان يستحب أن تقرأ في الفجر يوم الجمعة سورة فيها سجدة ومذكور في آخر الورقة اوذلك في صبيحة يوم الجمعة ثامن ربيع الأول سنة خمس وثلاثين وسبعمائة في المدرسة، رحم الله واقفها وجزاه عنا خيراً بمحمد وآله. والحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً كما يحب ويختار، بلغ مقابلة بالأصل المكتب منه بحسب الطاقة. إن شاء الله تعالى امن كتب الشيخ على بن محمد الكرسوسى بلغة مرداة.

الخط واضح ومقروء إلا في بعض الأحيان يكون أدق قليلاً خاصة إذا غابت النقط، وعند ذكر الأبواب يكبر الخط جداً، السند المستدرك والأحاديث المستدركة وضعت على الهوامش.

وتوضع العلامة التالية (٥) عند نهاية الحديث. وبعض الأحاديث توضع علامة () فوق أول السند.

وتتميز هذه النسخة عن بقية النسخ بأمور:

الأول: أن ترتيب الأبواب في هذه النسخة يخالف ترتيب بقية النسخ، فالترتيب في هذه النسخة أكثر انضباطاً ومناسبة فالأبواب المتقاربة فيها متجانسة، ولذلك رأيت إضافة رقم بعد الباب يشير لترتيب الأبواب في هذه النسخة وسأضع فهرساً مستقلاً للأبواب بناء على ترتيب هذه النسخة.

الثاني: حظيت هذه النسخة بتعليقات على هوامشها وفي الأغلب أن هذه الهوامش منقولة من مصنف عبدالرزاق، وحيث إن جزءاً يسيراً من كتاب الطهارة في مصنف عبدالرزاق غير مطبوع، وهذه التعليقات فيها أشياء مما هو غير مطبوع فقد رأيت مناسبة وضع هذه التعليقات في الهامش.

الثالث: أنه في مواطن عديدة يحذف أوائل الإسناد.

المطلب الرابع النسخة المحمودية - ورمزها (أ)

وهي إحدى مخطوطات المكتبة المحمودية بالمدينة المنورة، وقفها لله تعالى، الشيخ الجليل محمد عابد السندي — كما هو مكتوب على الورقة الأولى من النسخة، بخط يده رحمه الله، وتاريخ وقفها هو ذو القعدة سنة تسع وأربعين ومائتين بعد الألف — وقد اشتهرت كتبه لدى طلاب العلم بالجودة والإتقان، لعنايته الفائقة بها.

(أ) عدد أوراق النسخة:

تتكون النسخة من مجلدين: المجلد الأول عدد لوحاته (٢٧٨) مائتان وثمان وشان وشان وثمان وثمان لوحة والمجلد الثاني عدد لوحاته (٣٣٣) ثلاثمائة وثلاث وثلاثون لوحة.

(ب) مسطرتها:

عدد الأسطر في الورقة الواحدة حوالي (٤٥) سطراً، وعدد الكلمات في كل سطر تتراوح ما بين ست عشرة إلى خمس وعشرين كلمة.

(ج) مقاسها:

(۱۳ × ۲۳) سم تقریباً.

(د) تاریخ نسخها:

وافق الفراغ من النسخة ضحى يوم الخميس المبارك لعله عاشر شهر شعبان الكريم المحرم لعله سنة (١٢٢٩) تسعة وعشرين ومائتين وألف [هذا ما كتب في آخر المجلد الثانى من النسخة].

(ه) وصفها:

كتب على أول كل مجلد منها: اوقفت لله تعالى هذا المجلد وما بعده وجعلت النظر فيه لنفسي مدة حياتي ثم للأرشد من ذريتي ذكراً كان أو أنثى إن كان لى عقب

وإلا فالأرشد من ذرية جدي شيخ الإسلام محمد مراد الأنصاري السندي ذكراً كان أو أنثى ينتفع بنظره الخاص والعام وكتبه واقفه محمد عابد بن الشيخ أحمد علي الأنصاري في ذي القعدة سنة (١٢٤٩) (وقف كتبخانة مدرسة محمودية)] هذا ما ذكر في بداية المجلد الأول (ومثله في المجلد الثاني من النسخة)، وفي مقدمة الجزء فهرس تفصيلي بالأبواب بخط الشيخ محمد عابد السندي، وينتهي المجلد الأول من النسخة عند باب (في السلف في الشيء الذي ليس في أيدي الناس) وفي نهاية المجلد الأول كتب: "تم الجزء الأول من مصنف خاتمة المحدثين بقية السلف المجتهدين ابن أبي شيبة تغمده الله بالرحمة والغفران وأسكنه أعلى فراديس الجنان".

في بداية المجلد الثاني من النسخة ذكرت ثلاثة أبيات شعرية ورُدَّ عليها بثلاث أبيات وأول باب في المجلد الثاني هو باب [الأجير هل يضمن]، من كتاب البيوع. وانتهى المجلد الثانى بنهاية الكتاب وذكر في آخر صفحة من النسخة ما يلى:

اوالله أعلم بالصواب وإليه المرجع والمآب، وصلى الله على سيدنا محمد الأمين وعلى آله وصحبه وتابعيهم بإحسان إلى يوم الدين وسلم تسليماً كثيراً.

اثم كان الفراغ من مصنف أبي بكر عبدالله بن محمد بن أبي شيبة العبسي الكوفي شيخ المشايخ وإمام الأئمة مسلم والبخاري وابن ماجه وغيرهم من أئمة الحديث رضوان الله عليهم أجمعين ووافق الفراغ من نسخته ضحى يوم الخميس المبارك لعله عاشر شهر شعبان الكريم المحرم لعله سنة تسعة وعشرين ومائتين وألف].

[بعناية الشيخ العلامة والبدر الفهامة الفاضل الأوحد محيي علوم السنة على مر الزمن الحكم المتطبب والعالم الزاهد المترهب، عز الدين والإسلام محمد عابد السندي^(۱) وفقه الله لصالح الأعمال وغفر له وتجاوز عنه ورضي عنه وعنا رضاً لا سخط بعده بحق محمد وآله الأمناء وصحابته النجباء وعترته الفضلاء].

⁽١) فقيه حنفى توفى سنة (١٢٥٧هـ) له ترتيب مسند الشافعي.

البخط الفقير الحقير المعترف بذنبه والتقصير الراجي غفران الملك القدير، العبد محسن الزراقي غفر الله له ولوالديه] إلى هنا مكتوب في آخر النسخة.

وخطها مقروء لا بأس به، وإن كان الخط في بعض الأحيان يكون دقيقاً جداً، لكن ذلك قليل. وخطها صغير ما عدا ذكر الباب أو البسملة فإن الخط كبير. ويفصل بين كل حديث وآخر بدائرة (۞) ولكن بعضها بوضع علامة () فوق كلمة "حدثنا"، ويكتب (إسحاق، الحارث، عثمان، وما شابهها) بدون ألف، هكذا: (إسحق، الحرث، عثمن) كما هي عادة المتقدمين.

ووقع السقط في عدة أماكن، وعند توضيح الكلمة أو تفسيرها وضعت علامة () فوق الكلمة المرادة ويكون التوضيح أو التفسير أو التعليق على الهامش في نفس مدار السطر.

* * *

المطلب الخامس

النسخة التونسية (ج)

وهي نسخة في دار الكتب الوطنية بتونس برقم (٣٤٨٣)، وقد أحضر الشيخ صالح بن محمد اللحيدان مصورة منها، وأودعها مكتبة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

(أ) عدد أوراقها:

وهي نسخة مؤلفة من ٦ مجلدات: ١) المجلد الأول والثالث والرابع والخامس والسادس والسابع، جميعها متقاربة تقريباً في عدد الأوراق (٢٣٥) ورقة، ولم أجد المجلد الثاني.

(ب) مسطرتها:

في كل صفحة (٢٣) سطراً، وفي الورقة (٤٦) سطراً، كل سطر يحتوي (ما بين ١٦ و ٢١) كلمة تقريباً.

مقاسها: (۲۱ × ۲۷) سم تقريباً.

(ج) ناسخها:

هو يوسف بن عبد اللطيف بن عبد الباقي بن محمود الحراني الحنبلي -رحمه الله-.

(د) وصفها:

١) المجلد الأول: ويقع في (٢١٠) لوحة مكتوب في أول المجلد االجزء الأول من مصنف الإمام العالم العلامة الفهامة الحافظ أبي بكر بن محمد بن أبي شيبة العبسى الكوفي تغمده الله برحمته، آمين. الحمد لله وحده. هذا الجزء وما بعده الستة الأجزاء في ملك العبد أبي الفيض محمد مرتضى الحسيني غفر الله له ١١٩٤، الحمد لله توفي رحمه الله، [ابن أبي شيبة] سنة خمس وثلاثين ومائتين، شيخ الشافعي، رحم الله الجميع. وجملة [الحمد لله... فقير وكلمات غير واضحة] ثم الورقة التالية افتتحت بـ ابسم الله الرحمن الرحيم، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه ا فباب اما يقول الرجل إذا دخل الخلاءًا وفي نهاية المجلد - الذي ينتهى بباب امن قال إذا كان يوم غيم فعجلوا الظهر وأخروا العصر] - مكتوب [آخر الجزء الأول والحمد لله وحده. وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً، ويتلوه في الجزء الثاني إن شاء الله تعالى، في قوله "كانوا قليلاً من الليل ما يهجعون" على يد الفقير إلى رحمة ربه المستقيل من زلله وذنبه يوسف بن عبد اللطيف بن عبدالباقي الحراني الحنبلي عامله الله بلطفه. وذلك في يوم السبت الثاني من صفر سنة إحدى وأربعين وسبعمائة من الهجرة النبوية ٧٤١هـ، على صاحبها أفضل الصلاة والسلام والرحمة .: وحسبنا الله ونعم الوكيل.

وعلى المجلد الأول تعليقات لغوية للشيخ محمد مرتضى الزبيدي غالبها مأخوذ من النهاية لابن الأثير.

٢) المجلد الثالث: يقع في (١٩٠) لوحة مذكور في أوله [الجزء الثالث من مصنف ابن أبي شيبة رحمه الله آمين. وختم غير واضح]، ثم الورقة التالية وبدايتها [بسم الله

الرحمن الرحيم، وبه نستعينا، وأوله باب المسلم يقتل الذمي خطأا من كتاب الأيمان والنذور وينتهي المجلد عند باب اما قالوا في الرجل يتزوج المرأة فيموت أو يطلقها ولها ابنة يحل لابن الرجل أن يتزوجهاا ومكتوب في آخر الورقة اآخر كتاب النكاح والحمدلله وحده وصلواته على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيرا، آخر الجزء الثالث من المصنف. ويتلوه في الجزء الرابع كتاب الطلاق. وعلى يد الفقير إلى رحمة ربه المستقيل من زلله وذنبه، يوسف بن عبداللطيف بن عبدالباقي الحراني الحنبلي عامله الله بلطفه، وذلك في يوم الأربعاء الحادي والعشرين من ربيع الأول سنة اثنين وأربعين وسبعمائة من الهجرة النبوية ٧٤٢هـ.

٣) المجلد الرابع: يقع في (١٩٦) لوحة، مكتوب في أوله [الجزء الرابع من مصنف الإمام العالم العلامة العمدة الفهامة الحافظ أبي بكر عبدالله بن محمد بن أبي شيبة العبسي الكوفي تغمده الله برحمته ... ونفس الجمل التي في الجزء الأول]، ثم الورقة التالية وبدايتها [بسم الله الرحمن الرحيم، وبه نستعين، كتاب الطلاق].

الوينتهي المجلد الرابع عند باب افي الرجل يقول لغلامه ما أنت إلا حرا وفي آخر الورقة مكتوب أآخر الجزء الرابع والحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً ويتلوه في الجزء الخامس إن شاء الله تعالى "كتاب الطب" باب امن رخص في الدواء والطبا ونفس الخاتمة المذكورة في نهايتي المجلد الأول والثالث ولكن بتاريخ إيوم الأربعاء الثاني عشر من شوال سنة ٧٤٢هـ.

وفي هذا المجلد تعليقات العلامة بدر الدين العيني.

٤) المجلد الخامس: ويقع في (١٩٩) لوحة، مذكور في أوله الجزء الخامس من مصنف الإمام العالم العلامة العمدة الفهامة الحافظ أبي بكر عبدالله بن محمد بن أبي شيبة العبسي الكوفي تغمده الله برحمته. آمين.

ونفس الجمل المذكورة في بداية الجزء الأول إضافة إلى ختم غير واضح]، ثم الورقة التالية التي افتتحت بـ [بسم الله الرحمن الرحيم. وبه نستعين. كتاب الطب

باب (من رخص في الدواء والطب) وفي آخر المجلد مكتوب آهنا انتهى كتاب أقضية رسول الله على آخر الجزء الخامس من مصنف ابن أبي شيبة والحمد لله وحده وصلواته على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً، يتلوه إن شاء الله في الجزء السادس، كتاب الدعاء ونفس الخاتمة السابقة ولكن بتاريخ ليوم الأربعاء الثامن والعشرين من شهر الله المحرم سنة ثلاث وأربعين وسبعمائة ٧٤٣ها.

والمجلد الخامس عليه تعليقات يسيرة للعلامة بدر الدين العيني، ومجموع تعليقاته على المجلد الرابع والخامس اثنا عشر تعليقاً.

0) المجلد السادس: ويقع في (٢٥٦) لوحة ومكتوب في أوله [الجزء السادس من مصنف ابن أبي شيبة الكوفي رحمه الله، وختم غير واضح] ثم الورقة التالية التي استفتحت به ابسم الله الرحمن الرحيم وبه أستعين، كتاب الدعاء وانتهى المجلد عند باب [ما ذكر فيما أعد الله لأهل النار وشدته] ثم نفس الخاتمة ولكن بتاريخ [شهر ذي القعدة سنة ثلاث وأربعين وسبعمئة (٧٤٣هـ).

7) المجلد السابع: ويقع في (٢٣٥) لوحة، ومكتوب في أوله لتبادل مع الشيخ صالح اللحيدان عن طريق مدير الجامعة – أي جامعة الإمام – عام ١٤٠٩ هـ تاريخ النسخ ٤٤٧هـ الناسخ: يوسف بن عبداللطيف الحراني الحنبلي، عدد الأوراق (٢٣٥). الجزء السابع من مصنف الإمام العالم العلامة العمدة الفهامة الحافظ أبي بكر عبدالله بن محمد بن أبي شيبة العبسي الكوفي تغمده الله برحمته. آمين. ونفس الجمل السابقة، وختم غير واضح، ثم الورقة التالية بدئت بـ لبسم الله الرحمن الرحيم، وبه أستعين، وباب لما ذكر في سعة رحمة الله اوانتهى المجلد بنهاية الكتاب، وذكر في آخر ورقة من النسخة لتم الكتاب العظيم وهو في سبعة أجزاء من مصنف أبي بكر عبدالله بن محمد بن أبي شيبة العبسي الكوفي شيخ المشايخ وإمام الأئمة مسلم والبخاري وابن ماجه وغيرهم من أئمة الحديث رضوان الله عليهم أجمعين مسلم والبخاري وابن ماجه وغيرهم من أئمة الحديث رضوان الله عليهم أجمعين

والخاتمة السابقة، وسجل التاريخ الآتي: [في اليوم المبارك يوم السبت الرابع عشر من رمضان المعظم سنة أربع وأربعين وسبعمائة من الهجرة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة والسلام والرحمة، وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين].

الخط مقروء نوعا ما إلا في بعض الأوراق إما لسوادها أو لشدة بياضها، وفي مرات عديدة غير منقوط الحروف إضافة إلى أن بعض الكلمات متشابكة مع بعضها. وعند ذكر الباب يكبر الخط ويعرض، وليست هناك علامات خاصة تدل على نهاية الحديث وإنما تكبر كلمة "حدثنا" نسبياً، وتوجد بعض الإسقاطات في النسخة وهي عبارة عن بياضات في الورقة، وتوجد في الهوامش تعاريف بالكلمات الغامضة التي تذكر في الحديث إضافة إلى بعض الاستدراكات. ولا يوجد عليها سماعات، وقد أكلت الأرضة بعض أطرافها، والتعليقات اللغوية عليها إمضاء مرتضى الحسيني الزبيدي صاحب تاج العروس المتوفى سنة (١٢٠٥هـ).

* * *

المطلب السادس النسخة التركية (ز)

وهي نسخة في مكتبة أحمد الثالث بتركيا مرقومة لديهم برقم ٤٩٨ ومصورتها بجامعة الإمام بالأرقام (١٠٥٦١–١٠٥٦).

(أ) عدد أوراقها:

تتألف النسخة من أربعة مجلدات:

- ١) المجلد الثاني وعدد أوراقه (٢٨٣) ورقة.
- ٢) المجلد الثالث وعدد أوراقه (٢٦٢) ورقة.
- ٣) المجلد الرابع وعدد أوراقه (٢٧٤) ورقة.
- ٤) المجلد الخامس وعدد أوراقه (٢٢٧) ورقة.

(ب) مسطرتها:

كل صفحة (٢٣) سطراً، والورقة (٤٦) سطراً وكل سطر يتكون [ما بين ١٠ إلى المة.

مقاسها: (۲۰ × ۲۸) سم تقریباً.

(ج) وصفها:

1) المجلد الثاني: مكتوب في أوله [الجزء الثاني من مصنف أبي شيبة، وختم كبير مكتوب عليه الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله، وقف محمد وأسماء غير واضحة. ثم الورقة التالية التي ابتدئت به [بسم الله الرحمن الرحيم، رب يسر، ويبدأ من باب [ما يقرأ به في صلاة الجمعة، وينتهي المجلد عند باب [في الرجل يغسل امرأته] من كتاب الجنائز.

٢) المجلد الثالث: في الورقة الأولى مكتوب [بسم الله الرحمن الرحيم – وتكملة لكتاب الجنائز وينتهي في آخر كتاب الحج عند باب [في المحرم يجلس على الفراش المصبوغ].

٣) المجلد الرابع: مذكور في أول الورقة [الجزء الرابع من مصنف أبي شيبة ونفس الختم الكبير ثم الورقة التالي التي ابتدئت به [بسم الله الرحمن الرحيم، رب يسرا ثم يبدأ بأول كتاب النكاح وينتهي المجلد في كتاب البيوع عند باب [عند بيع حاضر لباد].

٤) المجلد الخامس: مكتوب في أوله [الجزء الخامس من مصنف أبي شيبة، ونفس الختم الكبير ثم الورقة الثانية التي بدايتها [بسم الله الرحمن الرحيم، وصلى الله على محمد نبيه الكريم وآله وسلم] فباب [ما جاء في ثمن الكلب] وينتهي المجلد بنهاية كتاب الأدب.

الخط فيه نوع من الصعوبة على قراءتها وذلك لأنه غير منقوط وبعض الأوراق غير واضحة إما لشدة البياض أو للرطوبة، والأبواب بعضها كبير وواضح ولكنه بخط آخر قد لا يظهر من التصوير وعند نهاية الحديث توضع العلامات التالية:

١) العلامة (۞) أو (،) إلا إذا انتهى الحديث في نهاية السطر فلا توضع علامة. أو عند بداية الباب. وبعض الصفحات موجودة في آخرها كلمات تدل على الكلمة التي سوف تبدأ بها الصفحة المقبلة، وإن كان هناك استدراك توضع علامة () ثم توضح في الهامش.

وهي نسخة متقنة تخلو من النقط غالباً وفيها زيادات توافق فيها نسخة (ج) في الغالب.

* * *

المطلب السابع

نسخة عناية الله (ب)

وهي نسخة مأخوذة من مصورات جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية برقم (١٦١٦-١٦٣) وقد جزئت إلى أجزاء عديدة تصل إلى ثمانية أجزاء لكنها ترجع إلى جزئين:

الجزء الأول: يبتدئ من باب [المعتكف يقبل ويباشر] من كتاب الصيام وينتهي بباب افي السلف في الشيء الذي ليس في أيدي الناس].

وآخره: اتم الجزء الأول ثم شطب عليها ووضع الثاني من مصنف خاتمة المحدثين بقية السلف المجتهدين ابن أبي شيبة تغمده الله بالرحمة والغفران وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

يوم الخميس سادس عشر من شهر ربيع الثاني سنة ١٣٢٧هـ بيد أحقر العباد عناية الله غفر الله ذنوبه ووالديه. آمين. وعدد أوراقه (١٠٣٤) ورقة.

الجزء الثاني: يبتدئ من باب آفي الأجير يضمن أم لا اوينتهي [بآخر الكتاب].

وفي نهاية المجلد الأخير ذكر ما يلي اوالله أعلم بالصواب وإليه المرجع والمآب وصلى الله على سيدنا محمد الأمين وعلى آله وصحبه وتابعيهم بإحسان إلى يوم الدين وسلم تسليماً كثيراً، ثم كان الفراغ من مصنف أبي بكر عبدالله بن محمد بن

أبي شيبة العبسي الكوفي شيخ المشايخ وإمام الأئمة مسلم والبخاري وابن ماجه وغيرهم من أئمة الحديث رضوان الله عليهم أجمعين، ووافق الفراغ من نسخه قبيل وقت الظهر يوم الأحد في تاسع شهر ربيع الأول سنة ١٣٢٨ ثمانية وعشرين وثلاثمائة بعد الألف من الهجرة النبوية على صاحبها أفضل الصلوات وأكمل التحيات وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً. نقل من الكتب الوقفية بمدرسة المحمودية للشيخ العلامة والبدر الفهامة الفاضل الأوحد، محيي علوم السنة على مر الزمان الحكيم المتطبب والعالم الزاهد المترهب، عز الدين والإسلام محمد عابد السندي أدخله الله تعالى بحبوحة جنانه وغفر له وتجاوز عنه ورضي الله عنه وعنا رضاء لا سخط بعده، آمين، آمين، آمين، آمين،

بيد أحقر العباد عناية الله عفا الله عن عامله وغفر له ولوالديه ولجميع المؤمنين والمسلمين والمسلمات والمنقول عنه كان مكتوباً في سنة ١٢٢٩هـ.

وخط النسخة واضح وجميل ومقروء ومنقوط، وعند ذكر الأبواب يكبر ويعرض الخط، وعند نهاية الحديث توضع علامة (۞) أو تكبر كلمة "حدثنا" أو توضع علامة () فوق كلمة حدثنا.

وبذلك يتضح أنها منقولة من نسخة (أ).

* * *

المطلب الثامن النسخة الظاهرية الثالثة (ع)

(أ) عدد أوراقها:

تتكون النسخة من مجلد واحد وعدد أوراقه (١٨٨) ورقة.

(ب) مسطرتها:

كل صفحة (٢٥) سطراً، والورقة (٥٠) سطراً تقريباً.

مقاسها: (۱۷ × ۲۰) سم تقریباً.

(د) وصفها:

تتألف النسخة من مجلد واحد مكتوب في بدايته التاسع من المصنف وهو الآخر للإمام أبي عبدالله محمد بن أبي شيبة رضي الله عنه ، وختم مكتوب عليه أبو العباس أحمد عبدالله محمد وكلمات غير واضحة" ، ثم الورقة الثانية ابتدئت به لبسم الله الرحمن الرحيم – وأول حديث... وفي نهاية النسخة مكتوب اتم الكتاب بحمد الله وعونه وحسن توفيقه على يد الفقير إلى ربه المعترف بذنبه الراجي رحمة ربه محمد بن عبدالله الطلحاوي غفر الله له ولوالديه ولمستنسخه ولوالديه ولجميع المسلمين ، بتاريخ سادس عشر صفر من شهور سنة خمس وثمانين وسبعمائة. والحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم ونفس الختم الذي في بداية النسخة ، وختم آخر مكتوب عليه الكل امرئ ما نوى الله ...

تبدأ من كتاب الزهد إلى آخر المصنف؛ وفيها خرم من آخر كتاب الزهد إلى أثناء كتاب المغازي

الخط واضح ومقروء وتكبَّر عند ذكر الأبواب، وعند بداية كل حديث تكبر كلمة "حدثنا"، ووضعت في آخر الصفحات الكلمات التي سوف تبدأ بها الصفحة المقبلة وبعض المناطق فيها بياض وهي قليلة.

* * *

المطلب التاسع

نسخة برئين (ي)

وهي مصورة من مكتبة برلين الغريبة بألمانيا الاتحادية، برقم ٩٤٠٩، وفي الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة مصورة لها برقم ٦٦٥.

- (أ) رقمها بالمكتبة:
- (٦٦٥) بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.
 - (ب) عدد أوراقها:
 - (۱۱۳) ورقة.

(ج) مسطرتها:

مقاسها (۱۳ × ۱۷) سم تقریباً.

في كل صفحة (١٩) سطراً تقريباً. والورقة (٣٨) سطراً تقريباً في كل سطر ما بين (إحدى عشرة وأربع عشرة) كلمة تقريباً.

(د) وصفها:

تتكون النسخة من مجلد واحد كتب على بدايتها كلمات ألمانية إضافة إلى (المصنف، مكتبة برلين الغريبة بألمانيا الأكاديمية برقم ٩٤٠٩، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، عمادة شؤون المكتبات – قسم المخطوطات. رقم التسجيل: ٦٦٥، ثم الجملة التالية: آآخر كتاب الأوائل • والحمد لله وحده وصلى الله على محمد وآله، ثم ابتدأ بأول حديث.

الخط واضح ومقروء وعند ذكر الأبواب يوضح ويكبر أكثر، وتوجد ورقة بيضاء مكتوب على الصفحة الأولى منها: "بياض صحيح" والثانية فراغ. وفي آخر الصفحة كلمة تدل على ما سوف تبدأ به الصفحة التالية. والجملة المراد تصحيحها يوضع تحتها خط (___) ثم تشرح على الهامش في نفس مدار السطر. بعضها باللغة الألمانية.

وتكتب الياء بدل الهمزة في المواضع التالية (ثلثماية - الأوايل - وما شابهها من الكلمات) ويختم الحديث بإحدى العلامات التالية (٥ - ٠٠٠٠) وتوجد بعض السقطات عبارة عن بياضات. وفي آخر النسخة يوجد ختم غير واضح إضافة إلى الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة عمادة شؤون المكتبات - قسم المخطوطات. رقم التسجيل: ٦٦٥، وآخر باب في الكتاب [ما جاء في خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه].

المطلب العاشر

النسخة الظاهرية الرابعة (ط)

وهي إحدى نسخ دار الكتب الظاهرية ؛ ومصورتها بالجامعة الإسلامية.

(أ) عدد أوراقها:

تتألف النسخة من أربعة مجلدات وأوراقها كالتالي:

١) المجلد الأول عدد لوحاته (١٧٣) لوحة.

٢) المجلد الثالث وعدد لوحاته (١١٩) لوحة.

٣) المجلد الرابع وعدد لوحاته (١٥٩) لوحة.

٤) المجلد الخامس وعدد لوحاته (١٧٩) لوحة.

(ب) مسطرتها:

في كل صفحة (٢٧) سطراً، وكل سطر (ما بين ١٣ إلى ١٧) كلمة تقريباً. مقاسها: (١٥ × ٢٠) سم تقريباً.

(ج) وصفها:

1) المجلد (الأول): ذكر في أوله [دار الكتب الظاهرية رقم المخطوط ١٠٧، ثم الصفحة الثانية ابتدئت به [بسم الله الرحمن الرحيم، في قوله تعالى [فصيام ثلاثة أيام] وفي نهاية المجلد مكتوب: كمل كتاب الصيد والحمد لله وحده، يتلوه كتاب البيوع والأقضية في الشريكين، وختم غير واضح.

٢) المجلد (الثالث): مكتوب في أول المجلد [الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة الرقم المسلسل: ٨

اسم الكتاب: المصنف، اسم المؤلف: ابن أبي شيبة، تاريخ التصوير: رمضان ١٤٠٠هـ.

الفن: حديث ، مصدره: روضة الحديث، رقمه: ٧٤.

ثم الورقة الثانية ابتدئت به أبسم الله الرحمن الرحيم، كتاب البيوع والأقضية، في الشريكين: من قال الربح على ما اصطلحا عليه والوضيعة على رأس المال].

٣) المجلد (الرابع): ذكر في أوله [الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الرقم المسلسل: ٥، اسم الكتاب: مصنف ابن أبي شيبة، تاريخ التصوير: رمضان ١٤٠٠هـ، الفن: حديث، مصدره: روضة الحديث، ثم في الصفحة التالية ابتدئت به إبسم الله الرحمن الرحيم - ثم حديث، وكتبت ثلاثة أوراق من المجلد الأول عن كتاب الحج، ويبدأ المجلد الثالث عند [كتاب الطب] باب [من رخص في الدواء والطب]. وفي نهاية المجلد كتب [تم كتاب الأمراء والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم]، وختم غير واضح.

٤) المجلد (الخامس): مكتوب في أوله المجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة الرقم المسلسل: ٧، اسم الكتاب: المصنف، اسم المؤلف: ابن أبي شيبة، تاريخ التصوير: رمضان ١٤٠٠، مصدره: روضة الحديث، رقم: ٧٢، ويبدأ من كتاب الديات وينتهى في آخر كتاب الأيمان والنذور.

والخط صغير ومقروء ولكن بعض الأوراق فيها بياض أو سواد مما يحجب القراءة، وليس هناك تكبير للخط عند الأبواب أو الكتب. وإنما تكتب الأبواب والكتب بلون آخر، وفي بداية كل حديث تكتب أيضاً بلون آخر كلمة "حدثنا".

المطلب الحادي العاشر نسخة جامعة الإمام الأولى (م)

(أ) عدد أوراقها:

تتألف النسخة من مجلدين. المجلد الأول ويحتوي على (١٩٣) ورقة.

المجلد الثاني ويحتوي على (١٩٨) ورقة.

(ب) مسطرتها:

كل صفحة تتكون من (ما بين ١٧-١٩) سطراً.

وكل سطر يتكون من (١٢ – ١٦) كلمة تقريباً.

(ج) وصفها:

1) المجلد الأول: مذكور في بدايته [السادس من المصنف للإمام أبي بكر عبدالله ابن محمد بن أبي شيبة، وختم مكتوب عليه -لكل امرئ ما نوى.. وختم آخر مكتوب عليه وقف الوزير أبو العباس بن أبي زيد أبي عبدالله بن محمد وكلمات غير واضحة. ثم الورقة التالية التي ابتدئت به [بسم الله الرحمن الرحيم، صلى الله على محمد النبي وآله، وباب [ما ذكر من حديث الأمراء والدخول عليهم] ونفس الختمين السابقين. وانتهى المجلد عند باب إفي فضل الأنصار] ووضع نفس الختمين في آخر ورقة في المجلد.

7) المجلد الثاني: مكتوب في أوله الحادي عشر من المصنف للإمام أبي بكر عبدالله بن محمد بن أبي شيبة فيه بقية كتاب الأدب وكتاب الديات وبعض الحدود وختم مكتوب عليه [R.F] الحمد لله... وأربعة أسطر غير واضحة. ثم الورقة التالية التي ابتدئت به [بسم الله الرحمن الرحيم، صلى الله على محمد وآله] وباب [الرخصة في الشعر] وختم غير واضح، وينتهي المجلد عند باب امن قال على من أتى بهيمة حدا وختم على آخر ورقة مكتوب عليه [R.F].

الخط واضح وكبير ومنقوط ومشكّل بالحركات أيضاً. ويكتب الباب بخط كبير جداً وعند نهاية كل حديث توضع علامة (٥) كبيرة. وعند بداية الحديث تكبر أول كلمة سواء كان "حدثنا" أو أول سند في الحديث. والتعليق في الهوامش قليل جداً.

* * *

المطلب الثاني عشر نسخة مكتبة بير جهندا بالسند في باكستان مصورة الجامعة الإسلامية (ص)

وهي نسخة مصورة في الجامعة الإسلامية بالمدينة، وفي جامعة الإمام برقم (١٠٦٧٧).

(أ) أوراقها:

تتألف النسخة من مجلدين الثاني والثالث:

المجلد الثاني: وعدد أوراقه (٣٥٩) ورقة.

المجلد الثالث: وعدد أوراقه (٢٩٧) ورقة.

(ب) مسطرتها: كل صفحة تتكون من (١٦) سطراً، وكل سطر يتكون [ما بين ٨ إلى ١١] كلمة.

مقاسها: (۲۰ × ۲۰) سم تقریباً.

(ج) أوصافها:

1) المجلد الثاني: ذكر في أول الكتاب ما يلي اختم غير واضح وجملة غير واضحة في الركعتين بعد العصرا واضحة في البركعتين بعد العصرا وينتهي المجلد عند نهاية كتاب الجنائز، وبداية كتاب الأيمان والنذور والكفارات باب المن قال لا نذر في معصية الله ولا فيما لا يملك وفي آخر ورقة في المجلد. مكتوب

حرف الميم مكرر (١١) مرة ثم كتب مقابل بالأصل وختم مكتوب عليه "محمد" وكلمات غير واضحة.

٢) المجلد الثالث: مكتوب في أول المجلد الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الرقم المسلسل: ٤٠، اسم الكتاب: مصنف ابن أبي شيبة، تاريخ التصوير: رمضان عدد الفن: حديث، مصدره: روضة الحديث، عدد الأجزاء: الثالث، عدد الأوراق: ٢٩٧، أسطره: ١٦. ثم الورقة الثانية ختم غير واضح فابسم الله الرحمن الرحيم، النذر ما كفارته وما قالوا فيه]، وفي آخر ورقة في المجلد مكتوب [حرف الميم مكرر (١١) مرة، تمت مقابلته بالأصل].

الخط جميل ومقروء ولكن تعيبه الأخطاء الكثيرة سواء كانت في اللغة أو في تنسيق الجمل، وفي آخر الصفحات كلمات تدل على الكلمة التي ستبدأ بها الصفحة المقبلة، وبداية الأبواب غير واضحة، ونهاية كل حديث توضع علامة (٥) أو () أو تكبر (حدثنا)، والأحاديث والكلمات المستدركة وضعت في الهوامش.

* * *

المطلب الثالث عشر مصورة جامعة الإمام الثانية (خ)

وهي نسخة مصورة من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية برقم (٦١٦١).

(أ) عدد أوراقها:

تتكون النسخة من مجلدين:

- ١) المجلد الأول وعدد أوراقه (٣٥٣) ورقة.
- ٢) المجلد الثاني وعدد أوراقه (٣٨٤) ورقة.

يعني النسخة بأكملها (٧٣٧) ورقة.

(ب) مسطرتها:

كل ورقة (٢٤) سطراً.

وكل سطر يتكون [ما بين ١٥ إلى ٢٠] كلمة تقريباً.

مقاسها: (۱۷ × ۲۱) سم تقريباً.

(ج) أوصافها:

1) المجلد الأول: في أوله مكتوب [قمت مقابلتها، وبعد (١٤) ورقة عبارة عن فهرست أبواب المصنف لأبي بكر بن أبي شيبة ا، وبعدها ورقة مكتوب عليها المصنف الخير الإمام الخضم الهمام أبي بكر بن أبي شيبة رحمه الله رحمة الأبرار ووقاه عذاب النار، آمين. هو عبدالله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان الكوفي الحافظ المتقن المتوفى سنة ٢٣٥ه، كتبه العبد الضعيف فتح محمد النظاماني من نسخة أرسلها المولى أبو الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي صاحب غاية المقصود شرح أبي داود وغيرها، في تاريخ ٧ من شهر شعبان المعظم سنة ١٣١٧ه سيد السند الكامل العالم الحبر الحلاجل البحر الذي ليس له ساحل صاحب الكمالات الصورية والفيوضات المعنوية مولانا ومن كل وجه ولانا المكنى بأبي تراب صاحب العلم دام رشده وإرشاده وبركته وفيضانه على العالم آمينا ثم الورقة التالية التي ابتدئت به ابسم الله الرحمن الرحيم وأول باب اما يقول الرجل إذا دخل الخلاء وينتهي المجلد بنهاية باب امن كان يستقبل الإمام يوم الجمعة ومكتوب في آخر الورقة اإلى هنا ينتهي الجزء الموجود في المكتبة العمومية في دمشق سنة ٣٩ه على ما ذكر الفاضل الشيخ محمد أحمد همام في مكتوبه إلى عبد التوابا وختم غير واضح.

7) المجلد الثاني: مكتوب في أول النسخة [جامعة الإمام محمد – قسم المخطوطات: ٦١٦١ ثم (١٧) ورقة عبارة عن فهرست للمجلد الثاني لمصنف أبي بكر بن أبي شيبة، ثم بداية المجلد بباب افي الاحتباء يوم الجمعة وينتهي المجلد بنهاية باب إفي الرجل يغسل امرأته].

وتوجد في هذا المجلد إسقاطات هي عبارة عن بياضات في المجلد المنقول منه، والخط جيد ومقروء ومنقوط، بعض الأوراق موجود في نهايتها كلمات تدل على الكلمة التي تبتدئ بها الورقة الثانية، وعنوان الباب يكبَّر ويوضع في سطر على انفراد، كما يكبر اسم القائل في الجزء الأول. وعند بداية الحديث تكتب "حدثنا" بلون آخر. وتوجد "حواشي" للتعريف بالرواة أو لتوضيح وتصحيح كلمة ما.

وهي نسخة متقنة وخصوصاً في أسماء الرواة.

ونسخة (ب) مغايرة لنسخة (خ) خلافاً لما توهمه بعضهم، وبينهما أبواب مشتركة، وهناك اختلاف في النسخ والناسخ، والأصل الذي اعتمدت عليه كل نسخة.

* * *

المطلب الرابع عشر مصورة كتاب الأدب (ث)

هي نفس كتاب الأدب للمصنف أبي بكر بن أبي شيبة رحمه الله.

(أ) عدد أوراقها:

تتألف النسخة من مجلدين، المجلد الأول يحوي (٢٥) ورقة والمجلد الثاني يحوي (٢٢) ورقة، يعني أن النسخة بأكملها (٤٧) ورقة، كل صفحة تتكون (ما بين ١٥) إلى ١٥) كلمة تقريباً.

(ب) مقاسها:

(۲۲ × ۲۷) سم تقریباً.

(ج) وصفها:

1) المجلد الأول: مكتوب في بدايته المجزء الأول من كتاب الأدب، دار الكتب الظاهرية للمصنف أبي بكر بن أبي شيبة رحمه الله، رواية أبي بكر أحمد بن علي بن سعيد القاضي عنه، رواية أبي علي محمد بن القاسم بن معروف عنه، رواية عبدالرحمن بن عثمان بن القاسم بن أبي نصر عنه، رواية الحافظ أبي محمد

عبدالعزيز بن الكناني عنه، والحسن بن علي اللباد وأحمد بن عبدالرحمن الطرائفي ثلاثتهم عنه، رواية الشريف النسيب أبي القاسم علي بن إبراهيم الحسيني عنه، رواية أبي المعاني عبدالله بن عبدالرحمن أبي معامر عنه، سماع لعبدالرحمن إبراهيم ابن أبي المنذر عنه، وكتب يوسف بن الذكي عبدالرحمن المزي عفا الله عنه برحمته ووفقه رحمه الله.

وفي الورقة الثانية ابتدئت به [بسم الله الرحمن الرحيم، رب يسر]، وباب [ما جاء في الرجل يقبل يده] وآخر باب في المجلد الأول [باب ما جاء في تشبه الرجال بالنسبة] وفي النهاية، آخره والحمد لله بلغ العرض —والسماع-.

٢) المجلد الثاني: وذكر في أوله [مقابل بأصله والحمد لله، الجزء الثاني، دار الكتب الظاهرية الجزء الثاني من كتاب الأدب للمصنف أبي بكر بن أبي شيبة رحمه الله، ونفس الروايات التي ذكرت في بداية المجلد الأول] ثم الورقة الثانية ابتدئت بد آبسم الله الرحمن الرحيم رب يسرا، ثم ثلاثة أحاديث فبداية باب [ما جاء في كف اللسان وخوف مما يكون من الكلام] ومذكور في نهاية النسخة ما يلي: آبسم الله الرحمن الرحيم، ما يقول سيدنا الشيخ الإمام الفقيه العالم الزاهد وفقه الله لطاعته وجمع له خير الدارين برحمته وكان به حفياً وعنه راضياً مرضياً، والسماع .. وكان آخرها في أواخر شهر رمضان المبارك سنة ست وثمانين وستمائة بجامع دمشق، بخط يوسف بن عبدالهادي، وقف مؤبد بالصيادية.

والخط كبير وواضح نوعاً ما، وأغلبها منقوط، وعند بداية الباب يكتب هكذا "باب" عريض. وتوضع علامة () عند نهاية الحديث، وعند استدراك كلمة أو سند توضع علامة () في المكان المراد ثم توضح في الهامش.

وترتيب الأحاديث والأبواب في هذه النسخة يخالف ترتيب بقية النسخ، لذا رأيت إثبات ترقيم الأبواب في هذه النسخة بعد اسم الباب، وإثبات أرقام الأحاديث بين قوسين بعد الترقيم العام للكتاب.

المطلب الخامس عشر نسخة المكتبة العمومية (عم)

المكتبة العمومية بتركيا والمشهورة باسم (بايزيد) يوجد فيها الجزء السادس محفوظ برقم (١١٨٩)، وعدد أوارقها (٤٣٧) في كل ورقة (٢٥) سطراً في الغالب.

تبدأ النسخة بباب: امن قال: لا يدخل بها حتى يعطيها شيئاً من كتاب النكاح. وتنتهي بآخر كتاب أقضية النبي الله النبي الخراء وكتب في آخرها: (هنا انتهى كتاب أقضية رسول الله الخراء المادس)، وليس فيها اسم الناسخ ولا تاريخ النسخ. ويوجد فيها بياضات في عدد من الصفحات، وفي ثلثها الأول خمسون صفحة بخط مغاد.

* * *

المطلب السادس عشر نسخة دار الكتب المصرية (مر)

وهي نسخة محفوظة بدار الكتب المصرية برقم (٨٠٢) و(٨٤٨)، ويوجد منها الأجزاء: الأول، الثاني، الثالث، الأخير، على النحو الآتى:

١) الجزء الأول: وهو (١٣٠) ورقة ، كل ورقة فيها (٢٥) سطراً.

تبدأ من أول الكتاب، وتنتهي بباب: [من كان لا يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم] من كتاب الصلاة.

٢) الجزء الثاني: وأوراقه (٣١٢) في كل ورقة (٢٥) سطراً.

يبدأ من باب [في الرجل يؤم أباه] من كتاب الصلاة، وينتهي بباب: [فيما نهي عنه أن يدفن مع القتيل] من كتاب الجنائز.

٣) الجزء الثالث: عدد أوراقه (٩٣).

يبدأ من باب: الم مسميت عرفة افي كتاب الحج.

وينتهى عند باب [كم يؤجل العنين؟] من كتاب النكاح.

٤) الجزء الأخير: يبدأ من أول كتاب المغازي.

وينتهى بآخر الكتاب، وعدد أوراقه (٢٥٠).

وتاريخ نسخها الثالث من شهر رجب سنة ١٣٧هـ.

بخط نسخي واضح مشكول، والعناوين في سطر مستقل، وعليها ختم وقف السلطان الأشرف أبي النصر برسباي (ت ١ ٨٤هـ)؛ وفيها علامات المقابلة نقطة داخل دائرة عقب كل خبر.

* * *

المطلب السابع عشر نسخة (مراد ملا) الأولى (ملا)

وهي نسخة موجودة في مكتبة (محمد مراد ملا) في إسطنبول بتركيا، وتتكون من قطعتين:

القطعة الأولى:

وتشتمل على مجلدين:

۱) المجلد الأول: محفوظ في المكتبة برقم (٥٨٨ حديث) وعدد أوراقه (٣٧٧)،
 وفي كل ورقة (١١) سطراً، وتشتمل على جزئين:

الأول: (١٩٢) ورقة من أول الكتاب إلى باب [من قال يقطع الصلاة الكلب والمرأة والحمار].

الثاني: (١٨٥) ورقة، يبدأ من باب افي الرجل يمر بين يدي المصلي ا وينتهي بباب امن كان يستحب أن يقرأ في الفجر يوم الجمعة بسورة فيها السجدة].

وفي صفحة الغلاف عليه تملك ابن جماعة والشرواني، وقد كتب في آخر هذا الجزء [مما كتب لخزانة مولانا الأمير الأجل المبارك الأسعد المنصور المؤيد الأزكى أبي

عبدالله محمد ابن مولانا الأمير الأجل المعظم المؤيد المنصور المطهر المقدس المرحوم أبي محمد ابن أبي زكريا يحيى بن مولانا الشيخ المعظم الأزكى الأظهر المجاهد المرحوم أبي محمد ابن مولانا الشيخ المعظم المجاهد أبي المرحوم أبي حفص أيد الله مقامهم ونصر أعلامهم: عبدهم ونشأة أحضانهم المغمور ببرهم محمد بن عمر بن عبدالله اليمني ابن الحزاز وفرغ منه في أوائل شهر رجب الفرد سنة ثمان وأربعين وستمائة].

٢) الجزء الخامس: وهو محفوظ بالمكتبة برقم (٥٩٠/ حديث)، وعدد أوراقه
 (١٩٤) ورقة، في كل ورقة (١٨) سطراً في الغالب ويبدأ بباب افي الحنوط كيف يصنع به وأين يجعل من كتاب الجنائز، وينتهي في أثناء كتاب الحج، باب اكيف تعقل البدن].

القطعة الثانية:

وهي محفوظة في المكتبة برقم (٥٩٤/حديث)، عدد أوراقها (٢٨٦)، في كل ورقة (١٩) سطراً، تبدأ بكتاب الدعاء وتنتهي بآخر باب لما ذكر فيما أعد الله لأهل النارا، وفي النسخة الإشارة إلى مقابلتها بأصولها، وكتبت بخط واضح كبير مقروء وحروفه منقوطة ؛ وهناك تشكيل لما يشكل، وعناوين الأبواب والكتب في سطر مستقل وبخط واضح، وأولها بخط مشرقي، وآخرها بخط مغربي.

* * *

المطلب الثامن عشر

نسخة (مراد ملا)الثانية (ت)

وهي نسخة مأخوذة من مكتبة (محمد مراد ملا) في إسطنبول بتركيا وكتب عليها (نسخة أخرى ثانية)، وعلى كل مجلد منها ختم (أبوالخير أحمد داماد زاده)، والنسخة ثمانية مجلدات، فقد منها المجلد الأول، فالموجود سبعة مجلدات تبتدئ من المجلد الثاني على النحو التالي:

المجلد الثاني: وعدد أوراقه (٢٨٣) كل ورقة فيها (٢٣) سطراً، يبدأ من باب
 امن قال في الحج سجدتان، وكان يسجد فيهما مرتين من كتاب الصلاة، وتنتهي في
 أثناء كتاب الجنائز عند باب افي الجنب والحائض يموتان ما يصنع بهما ال.

أول المجلد كتب بخط مشرقي، الورقة الأولى، وأما الورقة الثانية إلى الورقة (١٩٧) فبخط مغربي، وبقية المجلد بخط مشرقي.

والخط واضح وجميل، وكتبت الأبواب بخط كبير مغاير، كما تكتب كلمة (حدثنا) في بداية الإسناد بخط مميز.

* * *

المطلب التاسع عشر نسخة الخيال (خيا)

وهي قطعة مبتورة من الجزء الأول من مكتبة الشيخ محمد بن عبدالمحسن الخيال بالرياض، في (١٢) ورقة، في كل ورقة قرابة (٢٣) سطراً، كل سطر فيه (١٢) كلمة تقريباً. وتبدأ من وسط كتاب الطهارة إلى أثناء كتاب الصلاة.

وخطها واضح قليل النقط، وتكتب الأبواب بخط متميز في سطر مستقل.

* * *

المبحث الثاني وصف الأصول المطبوعة

وفيه أربعة مطالب

المطلب الأول النسخة السلفية (ه)

تتألف نسخة "هـ" من (١٥) مجلداً ووصفها كالآتي:

1) المجلد الأول والثاني والثالث: مكتوب في أول ورقة كل مجلد ما يلي: [ما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا] الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار للإمام الحافظ عبدالله بن محمد بن أبي شيبة إبراهيم بن عثمان أبي بكر بن أبي شيبة الكوفي العبسي المتوفى سنة ٢٣٥هـ. حققه وصححه. الأستاذ عامر العمري الأعظمي، أفضل العلماء بجامعة مدراس - الهند. واهتم بطباعته ونشره مختار أحمد الندوي السلفي، الدار السلفية ١٣، محمد علي بلدينج - بيندى بازار بومباي الندوي السلفي، الدار السلفية ١٣، محمد علي بلدينج - بيندى بازار بومباي الندوي المهني، أول مرة سنة ١٣٨٦هـ، ووضع الفهرس للأبواب في آخر الكتاب.

وفي آخر ورقة في المجلد وضعت أخطاء الطباعة مع تصحيحها. ولم ترقم الأخبار الواردة فيه.

٢) المجلد الرابع والخامس: [مشتركان في المواصفات] مذكورة في أولها ما ذكر في أول المجلدات السابقة، ووضع الفهرس في أول الكتاب. وأضيفت حواشٍ للمقارنة بين نسختين ولم يذكر المحقق مواصفات النسخ، وفي نهاية المجلد الخامس كتب [تم بحمد الله وكمال توفيقه طبع الجزء الخامس من الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار يوم الاثنين لست ليال خلون من ذي القعدة سنة ١٣٩٠هـ الموافقة لأربع ليال خلون من يناير سنة ١٩٧١م.

٣) من المجلد السادس إلى المجلد الخامس عشر: ذكر في الصفحة الأولى نفس ما ذكر في المجلدات السابقة واعتنى بتحقيقه وطبعه ونشره "مختار أحمد الندوي". الطباعة واضحة والأحاديث مرقمة من بداية الجزء السادس. أضيفت حواشٍ للمقارنة بين الأصل والنسخ إضافة إلى التعريف بالرواة وذكر المراجع والتعديلات. والأبواب مرقمة ومكبرة ووضعت على انفراد تام. وتم وضع الفهرس في آخر الكتاب.

ولاشك أن هذه الطبعة لها مزية السبق، ولذلك أشرت لبداية كل صفحة منها على هامش هذه الطبعة الجديدة، إلا أن هذه الطبعة عليها ملحوظات كثيرة أهمها ما يأتى:

١ - وجود نقص كبير فيها، فهناك قرابة خمسة آلاف خبر سقطت من هذه
 النسخة، منها ثلاثة آلاف في كتاب الحج.

٢ - هناك تحريفات في الأحاديث النبوية في متنها أو إسنادها وهي كثيرة جداً أورد
 لك النموذج الآتي عليها.

ورد في ١٢٢/١٢: [حدثنا يزيد بن هارون عن عروة عن عائشة].

وصوابه: [حدثنا يزيد بن هارون عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة] كما في النسخ المخطوطة، فانظر ما أبعد الخطأ عن الصواب.

٣- هناك إسقاط لبعض الرواة من الأسانيد، مما يجعل الناظر يظن أن الخبر منقطع، مع أنه متصل كما تدل عليه بقية المخطوطات، ومن أمثلة ذلك أنه ورد في حديث رقم (٤٩٥) [الزهري عن ابن عمر] بإسقاط سالم بينهما، وفي (١٠٤٢): (العوام عن الحسن) صوابه (العوام عن هشام عن الحسن).

٤- وجود تحريفات في المتن والإسناد تقلب المعنى وتغير الحكم، فمثلاً (عبيد الله ابن عمر) الثقة أصبح (عبدالله بن عمر) وهو ضعيف، وسفيان انقلب إلى شعبة، وفي رقم (٦١٢) (مسهر) أصبحت (مسعر).

ومن أمثلة ما في المتن ما في رقم (١٨٣) قال: (أولى بالمسح على ظاهرهما) بينما الصواب (أولى بالمسح من ظاهرهما).

٥- التصرف في النص بالزيادة أو التغيير أو النقص بناءً على مراجعة كتب حديثية أخرى قد تكون مخالفة لسياق الحديث عند المؤلف.

7- زاد المحقق أحاديث لم تكن موجودة في المصنف، نظراً لكون بعض الرواة رواها عن المؤلف؛ وهذا تصرف غير مقبول لأن المؤلف لم يضعها في ذلك الموضع من كتابه (المصنف).

٧- ومن الملحوظات عليهم أن عدداً من الأخبار المرفوعة جعلوها موقوفة على الصحابي مخالفين بذلك جميع النسخ، ومن أمثلة ذلك ما ورد في رقم (٥٣) ففي هذه النسخة (عن ابن عمر يقول: من) الخ وصوابه: (عن ابن عمر قال سمعت رسول الله علي يقول: من).

 Λ وفي عدد من الأحوال تم تركيب إسناد حديث مع متن حديث آخر مغاير له كما في رقم (١٤٧٦).

9- تصرف المحقق في تعديل الكتاب اجتهاداً منه، فكان غالب تلك الاجتهادات في غير محله، فمثلاً في ٥٤٩/٩، قال المؤلف: (حدثنا معمر بن سليمان الرقي) فاجتهد المحقق فجعلها معتمر ظناً منه أنه التميمي، وقال في التعليق: (في الأصل وم وسنن البيهقي: معمر) فانظر كيف لم يقنع بالأصلين اللذين لم يعتمد على غيرهما ولم يقنع بسنن البيهقي ولم يراجع كتب التراجم مع أن هذا الراوي من رجال التهذيب، و(الرقي) تحولت عنده إلى (الزرقي).

وقد طبع بعض الناس هذه النسخة مع ما فيها من أخطاء وتحريفات ونسبها إلى نفسه على أنه المحقق، إلا أنهم أضافوا إلى طبعاتهم عدداً من الأخطاء المطبعية.

المطلب الثاني

نسخة العمروي(ن)

وصفها: تتكون من مجلد واحد: مكتوب في بدايته الكتاب المصنف لابن أبي شيبة القسم الأول من الجزء الرابع (الجزء المفقود)، تحقيق خادم العلم عمر بن غرامة العمروي، ونشرته دار عالم الكتب للنشر والتوزيع وكانت الطبعة الأولى عام ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م.

بدأ الكتاب بمقدمة للمحقق، ثم كتاب الأيمان والنذور والكفارات، ثم القسم الأول من كتاب الحج، والأحاديث فيه مرقمة والآثار غير مرقمة وكل حديث يبدأ من أول السطر، ووضع الفهرس في نهاية الكتاب. وفي نهاية الكتاب مكتوب اقلت انتهى القسم الأول من الجزء الرابع ويليه القسم الثاني وأوله قوله تعالى: ﴿فَصِيَامُ ثَلَنَّةٍ أَيَّامٍ فِي آلْحَجِ مَ بحمد الله وتوفيقه تحقيق نصوص هذا القسم وترتيبها وترقيم الأحاديث النبوية المطهرة. أما الآثار فقد اكتفينا بوضع دائرة صغيرة أمام كل أثر وذلك للتمييز بين الحديث والأثر بعد مقابلة النسخ الخطية. ونسأل الله التوفيق لنا ولإخواننا المسلمين وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم".

وقد اعتمد على النسخة المحمودية ونسخة (ب) فقط، وفيها عدد من السقوطات كثرت فيها الأخطاء المطبعية، وليس عليها أي تخريج أو تعليق، ومجرد مطالعة هذا الجزء يغنى عن إيراد نماذج لذلك.

* * *

المطلب الثالث

نسخة كتاب الإيمان (و)

كتاب الإيمان بتحقيق الشيخ محمد ناصر الدين الألباني.

تتألف النسخة من جزء واحد صغير جداً وعدد صفحات النسخة (٥٠) صفحة. وفي أول المجلد ذكر اكتاب الإيمان، تصنيف الحافظ أبي بكر عبدالله بن محمد بن أبي شيبة (١٩٥ – ٢٣٥)، حققه وقدم له وخرج أحاديثه وعلق عليه محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي. ثم الصفحة التي بعدها الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ الامه ١٩٨٨م، ثم ورقة فيها "مقدمة الناشر" وفي آخرها مكتوب الوآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، بيروت غرة ربيع الثاني ١٩٠٧هه ١٩٨٥م، زهير الشاويش، ثم ورقة وصفحة وفيها مقدمة المحقق، وقد اعتمد على نسخة واحدة فقط، وفي آخر الكلام مذكور اوالحمد لله رب العالمين، دمشق في ٢٤ رمضان سنة ١٣٨٥ محمد ناصر الدين الألباني أثم ترجمة المصنف الإمام ابن أبي شيبة، ثم صورة الوجه الأول والأخير من الأصل المخطوط، ثم الورقة التي بعدها افتتحت به اما ذكر في الإيمان، وفي آخر المجلد مذكور اآخر الكتاب، والحمد رب الله العالمين، وصلى الله على محمد وآله وسلم].

الطبعة جيدة والخط على نمطٍ واحد وليس هناك ذكر للأبواب، وتبدأ الأحاديث من أول السطر وتنتهي بنقطة، وعلامات الترقيم موجودة، وتوجد بها حواش فيها تعريف بالكلمات والرواة والحكم على الأحاديث.

* * *

المطلب الرابع كتاب المفازي (ق)

كتاب المغازي لابن أبي شيبة، تحقيق الدكتور عبدالعزيز بن إبراهيم العمري. تتألف من مجلد واحد والوصف كالآتي:

في بداية المجلد مكتوب اكتاب المغازي لابن أبي شيبة أبي بكر عبدالله بن محمد المتوفى سنة ٢٣٥هـ درسه وحققه وخرج آثاره د. عبدالعزيز بن إبراهيم العمري عضو

هيئة التدريس بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – الرياض، دار إشبيليا للنشر والتوزيع، في ٤٨٥ صفحة.

والطباعة جميلة ومرتبة ومنسقة، والأحاديث مرقمة، وكل حديث يبدأ من بداية السطر. وينتهي بوضع (.). ووضعت الحواشي للتعريف بالرواة والمقارنة بين النسخ وذكر أنواع الأحاديث وسندهم وعنوان الباب مكبر ومعرض ووضع على انفراد، ووضع التشكيل على الآيات القرآنية، وفي آخر الكتاب ذكر المصادر والمراجع، المصادر المخطوطة، المصادر المطبوعة. كما ذكر الفهرس في نهاية الكتاب.

وقد اعتمد الباحث أصالة على مطبوعة السلفية، وأثبت فروق عدد من النسخ في الهامش، فجميع ما يلحق نسخة (ق) في الهامش، فجميع ما يلحق نسخة (ق) من الملحوظات فإنه يلحق نسخة (ق) في الغالب.

تنبيه:

قام عدد من الباحثين بإعادة طبع المصنف بناء على طبعة المكتبة السلفية بدون الرجوع إلى المخطوطات من أمثال:

- ١) إدارة القرآن والعلوم الإسلامية بباكستان (ط: ١٤٠٦هـ).
 - ٢) كمال يوسف الحوت (ط: ١٤٠٩هـ).
 - ٣) سعيد اللحام (ط: ١٤١٤هـ).
 - ٤) محمد عبدالسلام شاهين (ط: ١٤١٦هـ).

وحاول بعضهم تصحيح بعض الأخطاء المطبعية، وبعضهم علق بشرح بعض الكلمات الغريبة.

كما قام عدد من الباحثين بإعادة طبع المصنف اعتماداً على عدد من المخطوطات السالفة الذكر ، ومن هؤلاء:

١) حبيب الرحمن الأعظمى.

- ٢) حمد بن عبد الله الجمعة ، ومحمد بن إبراهيم اللحيدان (ط: ١٤٢٥هـ).
 - ٣) محمد عوامة (ط: ١٤٢٧هـ).
 - ٤) أبو محمد أسامة بن إبراهيم بن محمد (ط: ١٤٢٩هـ).

ومصنف ابن أبي شيبة كتاب عمدة لايستغرب أن تتجه له العديد من الدراسات والتحقيقات؛ فجزاهم الله خيراً، ولا حرمهم الأجر والثواب.

* * *

الفصل الأخير

نماذج من النسخ المخطوطة

وىشمل:

[١] نماذج من نسخة ك.

[۲] نماذج من نسخة س.

[٣] نماذج من نسخة د.

[٤] نماذج من نسخة أ.

[٥] نماذج من نسخة ج.

[٦] نماذج من نسخة ز.

[۷] نماذج من نسخة ب.

[۸] نماذج من نسخة ع.

[٩] نماذج من نسخة ي.

[۱۰] نماذج من نسخة ط.

[۱۱] نماذج من نسخة م.

[۱۲] نماذج من نسخة ص.

[۱۳] نماذج من نسخة خ.

[14] نماذج من نسخة ث.

[١٥] نماذج من نسخة عم.

[17] نماذج من نسخة مر.

[۱۷] نماذج من نسخة ملا.

[۱۸] نماذج من نسخة ت.

[١٩] نماذج من نسخة خيا.


[۲۰] نماذج من نسخة هـ.

[۲۱] نماذج من نسخة ن.


[۲۲] نماذج من نسخة و.

[٢٣] نماذج من نسخة ق.


نماذج من نسخة (ك) [1] الورقة الأولى من المجلد الأول




[٢] ورقة من أثناء المجلد الأول




[٣] آخر ورقة في المجلد الأول




[٤] أول ورقة في المجلد الثاني




[٥] ورقة العنوان من السفر السابع




[7] أول ورقة في السفر السابع




[٧] آخر ورقة من هذا المجلد





نماذج من نسخة (س) [1] أول ورقة من الموجود وعليها أختام المكتبات



[٢] ورقة من أثناء هذا المجلد

يري الليوشلاحدان فتال امتمازت فكدح الإيماز فعالى يبين مبط للاندائم كال

من چرستالليونتال چاپين الايدا يفافقال من امتدها منشب دفعال جن امتد

حودت بالناجل توفيزاهم بالبون مهزت في سيل القدة بين كم مت الاو حث من فيتميز القود


ارمنی ادشی و بعدانی در سی ادبیان تیمل فرزای رسل امان شریان داد. در دمیوناند داشد را از میموانودهٔ آین فیها ترکه طونه تا رسل ادفاع می ادفر اربیها

حقى اللهت قال تدافذتك منك حدوثنا ابن انبائ ما بالملت وها والزواج


نقال بهودون دیزار ما طویتا حد شکامت اینتوایی تداوین اعتماعای بی این زود. قال قال تاریخ می این از این اصلی دولز کوده دانجه روانده یو حد انتکام کیمین مدخهان

> مول الله ملى التتوقيد م إفزواته كوله تو حساستاني بالدين الم بي الاتواكات عين الأفرى الدملوم بعيد الله بالله رقاع جندة الإدال المحالة مويه م قال الدالله يوخل بالسيالا مثالة الفريد المؤيد بي منو الإدال بوالهم والكري الداري المواد الكري الكري الكري الكري الكري الكري الكري الكري الكري المواد الكري المواد الكري ال


[٣] آخر ورقة من هذا المجلد



[٤] أول المجلد الأخير



[٥] آخر ورقة من هذه النسخة



[7] ورقة من أثناء المجلد الأخير

> دىمىليان عن تهسيل ين اين ارة ال ست عبارسان ايا و فى دكان من الييخ التجوّ قيول بدى رمول مثلنا استكسيهم على او مزاب ندى الماهم يؤدرا او دراب ندل اكل جريد الدياب إز الاجزاب المدهاج مودنداله موسائناتي بينى بايد بكرين نست عن عرون مروما ل جوسا والي مايية ل كان ايسما المزيمة منا مطابعة ا


الدين إيواقت المنجرة الفاواج اوافقا وثلاث أتذكان المزمالهاج

خمت عاضر وخدمه امدان أي عظم مزهرت مدويوار في أيرق الديما يوم أيوم الام الام على المريد وم اليوم الام الام وغد شارعة والإماسة مناوي مول انتهائي ملاسطورك علوما ماريلوم عنائلوم


معصنا كمون ثبينا ن سنة ما انشيك إرمكزون لهما لبقيته نفا الاموا أجزفت ماكك ينها ل يوندي الاشعرى قد كانزار مع إرنية عشر مقال مئانية والتأميم فالمؤلفا دسیج کم س

6


نماذج من نسخة (د) [١] ورقة العنوان في المجلد الأول




[٢] صفحة الفهرس للمجلدين



[٣] ورقة فيها تملكات




[٤] أول ورقة من المجلد الأول




[٥] ورقة من أثناء المجلد


وتتضح كثرة الهوامش عليها



[٦] آخر المجلد الأول




[٧] آخر المجلد الثاني



نماذج من نسخة (أ) [١] صفحة الفهرس وعليها تملكات


هركتب معروز المراعك وغواله والعادل المراجعة مواسين المراجعة الماسريع المراجعة हिला मार्क स्कृष्टिकाम्य हर्मा हर्मा हर्मा हर्मा مرياد المراق البعضوالفنص الأورمار الارازي مراها الطواف الكلا فالعواو وكلهم وملافهم مرة لأدعان والاواسا الطواف والهوال الدواء ذاحاذ عالم تظاله ولنبر التيام عالي مراضع ووولاسيت المراه عليه والانتفر الطوام يعاصدوا عدر الوارد المروع والعربية المراح المراح التعليد ومن كان لا مصد من المالي إلى المراح المالية المراح ووران المراح ووران الم مراح ورق من المراح والمرافق المراح المراح المراح والمراح والم مراقعة عالى ومامزه في والموقع وعلائني المؤاد المافسطة المواطقة والمسمون المدال عابد المدالة من المالية المارية المناها والون منكوالالتفار الإلسد الحالال ان عن المناه المناهد المناهدة المناهدة المناهدة المناهاء لايزع مراس وتوسيطون اركر وطوف الرخط فاللاستل سيع مراوات من عيرط المان محاليات الدار الدران والمراجات عرافط الماره ها ليكن اختار الملك التقصير والان والمتح المنون وعن الدي متعرف والمارم ا واقعة على واله والمدارك بسرة السهرال كوفته الزيادة والرقطين المرابعة المستركة والمسالي المرابع المرابعة المرا المعالم المرابعة المكان إلى هو من المدين من المعروب المعدد ا السلوه يخى وكعتان الهوا المحرم فيماعط التلب المعترض ليسلوالله فاتقول والمجكوا لعصر صلاكا لغرب ووريجع صلواملوه ووآ الكانسي برك وفي الديران داروايو التحالم ويدوقه عدم المد مدما فو وعلماهي المستاودود وفيارون المقرار في الروايول ع معام الرقع مرام المع فعلم فعل من ألما من المرابع المرابع فق وفا الا هدائي المناسبة على الناساء ر در العديد فالواة عند في من تعلى لي وورق ما صدرا من وفي الكان الايمني الوالسويط عن والود ماعا . كوانسلس من الوالم ومن العرب وكروان مرورالسدان المتديق مسالفة فيا وكالعم وللد كرنونا القاعظ الله والمراد المرم والى كالطورالسد الدوروالم ام تفايم والمناب كر آواه حد العداملوا و وتزالسي القدام الترايين التراكي التراكي التراكي والسي التراكي التراكي التراكي التراكي التراكي التراكي التراكي و التراكي التراكي التراكي و التراكي التعام بالصلان راود المستى وبطوطات اعتماعه ووالناس الهن اعساعد والمع فرم عني أدار أارداده المواعاد والمبدو الماعا ويسارا فعلوالعين الحلق والالكان بعالم الحا ومروى وعلما المقد مرتفوها والطواف وركا لا لعد مطواف المرف لا سور مك من المصوعا سو الله ما ملا ليعالم لما المراة والم ورم مع ورمواص العِيت المعقرة الطابي العاع المرجود عالي المسعود المرائد مرضوه فضوا طراك الست أورطرا استعفراها المصام لاوال بن العائد المرم الحالية المام الموام والمعلى الكرة أموالياد عاست مرادكان في المراكز المرادية المرابعة العلما والطالكيد صلوح الطالمين عمر صالح النز صلوكما وجاث الطاق العنوالوا الصارة مرابط المرابع عقدة والمعادة المارة التكريم واصرا النائب مركا كفية السرولية إلى الله والعادة بين وشرى كرموكم عده وي عقدة على وهرة المارة التكريم واصرا النائب مركا كفية السرولية إلى الله والعادة بين المحالات الأسرارين أوانوا الغراد الأنها لعنا عن المحالات المارة المارة والمارة المارة والمارة المارة والمارة المارة والمارة والم من المنظم المن المنظم المن المن المنظم المن المنظم المرص مي المحلف المصادة مركون في الليل من تقويدها ليلا متحاري والمادي م الما و مراد الماليا والمروضوا أو العراد إلى أو إلى المرد أو المرد أو أروز أو أو

[٢] الورقة الأولى من المجلد الأول وعليها كتابة الوقفية




	TENTERINA			
· 9	13342	可以可以可以	对学科2014	3333399355
176	1 322 7 317 013	32-013-13-13-13-13-13-13-13-13-13-13-13-13-1	4.32.333333	13000000000000000000000000000000000000
7	393333		能是是是	种型的对象
	And the state of t		别到5岁55号	
-7	1363225	オンマット スポット ライン		
. 1	33743			的是这种特殊
~ J	33394747		1,5% 84 351 45 35%	5.52 51.22 7 32 32 32 37 37 37 37 37 37 37 37 37 37 37 37 37
. 3.	13375			
	14,327,327	3:343:437	でいればは個分分と	管理器/转距
	「別さのほうな」	2663373	出程程程的	建 加热的高级。
1			的智慧發展	· 阿斯斯斯斯斯斯斯斯斯斯斯斯斯斯斯斯斯斯斯斯斯斯斯斯斯斯斯斯斯斯斯斯斯斯斯斯
1	瞳现結構	,वात श्रम्भावस्य हुन	なるない。そのなりなど	是認為
				1 4 4 5 5

[٣] ورقة من أثناء المجلد الأول







[٤] آخر ورقة في المجلد الأول



[٥] ورقة من فهرس المجلد الثاني




[٦] صفحة العنوان في المجلد الثاني



[٧] أول ورقة في المجلد الثاني

الوجهة والمراقع المان الموادة والمدمولية مناا يمرك أول الموادة والمدمولية الموادة الم	سترمونهذهای السفیی قال قالسال الاستان می قال السال الاستان می الم الله الله الله الله الله الله الله	بردن جمام الموريخ مدر المراجع	شرون اعتباطئ ووست باليوكو قال المنطقة	الدور مراجعة من الدورة	ما المرکزی الله مساور به موسود به المرکزی اداره کان درجه الماکزی الله و المرکزی الله و الل
و تا بالناسخة التي التي التي يتوان التي الانتخاب الانتخاب الانتخاب الانتخاب الانتخاب المواندة والمدينة المواندة والمنتخذ التي التي التي التي التي التي التي التي	روية والدونائي و بعض به بها بيان ترقيق كرائي كورة الدوران هندر وتريدون ان الشوي قال وال دونية و ترقيقاً و مستخدمة و توقيق ترقيق عندي وليساء الري والدوناء هنا مها موزية وي فرن من م درائية و توقيق المستخدمة و توقيق الدونية و في المرائي و يترفزي كا دواو ليفون على دوران المرائية درائية و المستخدمة و من المستخدم و مرائية عن دران و مؤدرة فالكتبالة و مهارات و الموادية و المرائية و المرائية	ان التراجعة المراجعة التراجعة التراجعة التراجعة التراجعة التراجعة التراجعة التراجعة التراجعة التراجعة التراجعة المراجعة التراجعة ا التراجعة التراجعة التراج	دها درجه الاسترائية المورد والمتراكز المورد والمتراكز المتراكز وقا والمتراكز والمتراكز والمتراكز والمتراكز وال المتراكز المتراكز المتراكز والمتراكز والمتركز والمتراكز والمتركز والمتراكز والمتركز والمتراكز والمتراكز	ندور التناقب المواجع في التناسعية والتناقب المواجع المواجع المواجع المواجع المواجع المواجع المواجع المواجع الم الاستراقب التناقب المواجع الم المواجع المواجع المواج	المرکع الله مستور مستور مع من سالاس ان بادر کان در نما ان نیاد که ان بادر ایران الا المرکع التح المرکع التح الم
The state of the s	A CONTRACTOR	The state of the s	X. B. M. C.		
ان با در استان به در استان می در این در استان به در استان به این با می استان به این با می استان به در این با م به این از شاریستند از این با شاری در شاری از این با در این در این با در این با در این با در این در	يدكان في الترادية في الترادية الإن المقادمة الوقعة المدينة الروزية عن فيدا ضرة في الترادية والترادية والترادية في المرادية الترادية الترادية الترادية الترادية الترادية والترادية الترادية الترادية الترادية الترادية الترادية في المرادية الترادية الترادية الترادية الترادية الترادية والترادية الترادية الترادية الترادية الترادية الترادية معمود ترادية من الترادية الترادية الترادية والترادية الترادية الترادة الترادية الترادة الترادية الت	پیشیدندن و دوستدرند بینده و سازادیده بدواری و دهان های نامنده و در ساید در جایان دفیقه و به این و در ساید در جایان دفیقه و به در بازید و بازید بازید و بازید بازید و بازید بازید و بازید و بازید بازید و بازی	يقي الإسراران عالم مي الوران المنافعة التي الموساطة المنافعة المي الموساطة المنافعة	يدرا المركة الإرامان الواج الإرامان الواج الدين المرامان المركة الإرامان الدينة المركة الإرامان الدينة المركة المرامان الدينة المركة ا	من المنتخذ المهر المنتخذ المن

[٨] ورقة من أثناء المجلد الثاني تتضح بها الاستدراكات



مين يقن بيدا التران من احداد الرواسدي وعدادكي من سديدة وسعده والرجيقالا احدارة

روةاوغرة واخوي والفاحة الاقيس مناا أومويون

السلم افغان والسعيدار يعربهمنه في قرآ والشي صلحام

وعنوصروق فالكان عبدا ويول اسالاؤان فالسجدا إعلى بجوه الناس هستكاميين

لوجيان حيدة فالمحدء أبااسيم إقولنا فرااومبدا لاعل المتيهج تعاد ويقروه القال ملقد والاسود وعكبيلة وم

وصنا كواطهواة المدرار معتداي عفر فروالله بتها فعدالا بعادليا عيليراسيل هما المادر مراكاس

سروفية والتلاء والمستهاد معمر والمراح فالفعال على الساعة والمتحاط والمناه والمراس والمراس

عراجه لاياسيان عن العمار برعيداحة والتي الفي علوا الإ يحدون ونشاده على حديد كسسس ويافاعل والإدراص عاسم عن ذرعته عديد لمدون للنبي سليد علم وكم قال الماقرافا فتنج سندمة النساسي ذابط الاقيليقة إلى فكيف إذا جيه

لكامتر منصيد وحيدا كرعاعولة عشيد إخاذه معت عينا الدي والعفائط وقاله سيكره لآاما كالمايون الا

[٩] ورقة فيها استدراكات وإشارة للبياض في الأصل

13 de رعارها لازداندروها درع قال المارون وارد والخدوا و قال: المارال ورد ارد وهوا و مارور و المارور و المارور و الم تروز وجوجوع و 6 فال (المارون و مارور و المدينة و المدينة و الموادر و المارور و المارور و المارور و المارور و والهيازا فوالينكر واوخيدت الميضدي الزفهان ويتنها فيهام والمتوافي فاليعوف أفينسوا يتابحز واوزعال يعربا بمطرا والتهيئ رة الديكرة الله وستعليب الخصول المساعدة على التقديدة والمتعاددة المتعاددة المتعاددة والمتعاددة والمتعاددة والم المدينة المتعاددة إلى المتعاددة والمتعاددة والمتعاددة والمتعاددة والمتعاددة والمتعاددة والمتعاددة والمتعاددة و يديم فتعقومون الماعلب كلا أو دوالياق توثيق مواكات المنطقة كوالات كوالاويله التابع كوالاويله عليه والمعلمة بما ماقة عون أوجد لرافية في أوينت تم كم المنطقية على المنطقة المنطقة المنطقة المنطقة كما في المنطقة المنطقة ا سيانا فالمستق فالدخبالا ويعفق استما وعلق الدوض وقصيلهما لأحماس بالمعا والزيم طروقا وقال والدو ويتكوافان عنوه إراب المشيدا فاعراء هيم التبحيقال وماعوا مزكمان بتوله فأموج خواهد المركان صارقا الايحد بواصواح فتر مناحلات الايويون علين الالماقوين خاليميامرا معتا المتتحيث وخروسان المتكابوما وتاكا إوعوية الدياه يتعاده الدياس ودعالهات كالدياق التنافيان الذياس كالحافا فيجعد المتافية والمصدولية ولرسام مؤلمان واحداق يدمن ودينة ي فادقالتد أحريها مواضله موالما ورادان وفائظ أخط ينويوني للدوان الدمة ووالديان متراسيده فيكت وتعيرون الشاكة اليدا حليا وكع عاجيان قالكا لحسلام من اليرسانص الازميونا الا تعاقمن البنسية النافار اسول الدومول الدوارة والمائد المائد والمقدا البوارة المدوقا فيوق عربيدا الدواوية استعير فالمتدام فالحدثنا ايطلاعن إدغالا عاطى الشكاءشق الدوض ومنصبلة بالإلهامؤك بعداقالاخ فلا فدع رمسوكه فذعلينا صحابتهر واستشناخا السرية وموالحاف يرتروكا فالعوجة وكا والعصافية عواقيكا فانستهكا والعوائة تالعظلهم المذاهبة والماضع كا فالبصبا لعسلام وكارو وكياب وفالحاصوة كالمعملية اسمة وقاصيا فعرفت فلاصام ومزيطا صطفالاق وفيهلوا امادخ ات السيح والدحكية السيح وليؤاينه والرئة فالماهد قالمشركديد كالعدار بشكد قالح قالفائق وميناوا شدكه الماكة فالماسد فالمارة خافك مع خالق برابلك وصوفالق مؤيتك فالإنصافا لامتد كالايدك اصراره عالم فالانحد الوقائدة والدوج والمتابعة في الدور إلياقه على في العداء على في الوفوا والماوي العامون والكافرة والدخوا عليهم الكفرات رعليه والكفاء هوا الوسورة فالعثق والدفو والمعافرة والمقافدة والدارة بالمثت عادالام وموالدورية وومالعافية والواق الإلواجة فانتياء والمرجفنل فطر إداداكا سدق قال فبالدى فاق السكا و منق الدرض واعد بلها الكاعرك بعدا تقال نع باسوكدان عليا الج من استهافه متاكم فحوض مستمان ص عيد المدعون الحرم مزاد في المركزة المتقلق اللهم التقريع منوال والدع المديد المدعور حدوات والعامة كة ترتيشا لرنسالدلسول معول مغربها على عكامة بيكاناتها في الوجود مناصولية للوجود من الموالية ويتافي والخدسوكوني إن امداد سنانا فالحدوث فال حويت في السقاق إلى فإلامن عنى الدين في المدينة بقالمات فارتون ليسب حدا المباكرة لات له عليانينان فالعدام أوق على مرياس الفليه فالبيون ين يعتاد والنبي لاحسا مولولال الايان والا سلادم ويرم إدب بشورنا معيم التعاري يعه المؤلياتي والتاسلي الدياق المتراافيد الانساق ومذر علما وقع بتعملها ومستانا عييتر والجدو معيدوهم بالاقتيان وفدت أوجيت ووعروف افع ومرادوول مذلفؤ فالتقالعط للينان ببدا وتصفروها أوانيقب كالما وواواها والذواوت بنيأ سياسية يقيف التقب يخلوا Ę سلعن الاجيس سي العاقبين المهاسب قال فالهدامانة العطالية وشائلة بن فينكت المكدر كعدر سووا لروز فالع ادرداد وليمثلا والفقن بشرشكا فكالديولا المرطل والتكان مدة ومال الفئز ما فكاكوا واصفير الايا كالوالد كاختهده اين مدن ليطن الجنز فل التهائد بعدار قلهما يهمن والفراء مزاله من من الديد الجيها فالفرقا إماطنت ويكافين أتعلى بمادما طامهو تاكي فردح تعليد سواهر وادمه والمدخود والترقع الدوماد وارتوه فالتديافر والدائلة والقواد والمتدود والمورات والمواد والمدود بالمشاح تفاح معاذ توحق فيطيعهن الكارعينا الطاعون وجزورتكم ودجن فنبتكم مواودة كالم جيون آآساليج اللهائسم لآزمتا ونصيبهما أأوكحاسده فالإخلافة المتاع ككنيز افتاعاتي فقادان عفيد البعث يؤسعان فداصيه برساد يونظفاك بعولي وسعدت فالمدرا وكارة فالمدرا اشراءا فد فالظلاسول الدوموام ملوط ومشراك بدائدا فوامو كيداله والإيد الرائي الراء الدره والتوي مهاالتوي مها كدوامرقنائه كدان اعطى اليح والعيز عس وموات ران تاحد من هراسي موادنا فنريهاه Applicher. الم


الا روان المافيان عن موالموسخ وسهم وسين معن والمافية وقيا الأوكرية الموتر والمافية المعاركة فيده المحال المختلف عن موالموسخ الموافقة الموتركة فيده المحال الموتركة الموتركة الموتركة والموتركة الموتركة ة إدرية (العدام خالية (اسمالعدة سمام الألكة سعمة الجهاوسم وموم يستلق ميم والاموالم التوجه التي المواقع المتحاف يجمع بالتكويم والاستدام سعم ولا يناف من أسيم المستميات ويوميش توزيا لكم الخارجوث وزناء لالالك ويتأخيفات المانيد فاعلية حواد في المدون وتوريخ الديكري كاله يقد ستا لدينة وخطوشها بدواروه في الحادة وجاء والمين العلق ال العراق فالمارا جوام سائلة يوديش وتؤخت الجه أوسيط إلغه خطاد بيكان الايان بن جامس بالبدليه مين الدين ا الإنكارية وفي الدين وتعدم وعالى كاركة فالاعتصاراله معلى عليه المراجعة من عمل عمل عمل المعلوث قارة وقابل على ا والمراجعة الإنكارة وفي الدين والعمل والركة والجهادولان مائذ مستارج عن معلوط فالصين مجاهلة على ألب يان بإن بأمه فارا المعرب وأراما والشائلالله الاستان الحروب وأنفد والخداسة والماسلة وابتالك كريدوات روابار فولاندرية والأدخار وليناز فالنف ووادح وتهام متادج اروم فاعادا مروسك فالفادون إيصيفاته افانتك مهلتة يعيدة ولنبيتنا وينكعدا الجهيماكنا وعفووانا لأنستنطيع ادنا تتيكن واللبي لفلهج ارجال فالفندنا مع دسول المصطلح علريكه والقرارة فتركا فطاء إنتيركا ليافلت بالمسول اهداع مفاجرا وعلق الانتراق وفيقالزكة ونج البيت وتعوم رمضان فالوقرتها عليكافال فرقها علير فتاليا أحدامه فعبائه فتنتم العلقة متامده وفالعص فياعده فرعام كمتزا لوغداد كمطان ومزقال بالتديم والدحدا بالقدم اوبالوغد غيرفوا أياولاها ما وخافوا خ سارة كافتيراليدنية المكتوبية وفؤكا اوتحاد الفاريسة ومتعها ومتعال قال بادافط احوا العنسيان الحابانة فيرم الإكافياته فأكم أخيزه مانويي تستيها تتدوين منوية من الجائم عماله جامسان وخصيرا نفيش الآا النجائي الميمل الومعويدة عدادع شرعن ستفنق والقبل لعيداسه انافها القراداهران منكوشا معالهم واسرزا كالمنكوي منادا يزاعن اليرمظل مدايرمكور يقول قالدمول لدرماليه المائها موتدان امرين عليكالتون الدياساني مازسك والامان والاسلام مبااسمين وليزعنا وسائه والودود والدرة قال معال وان تغيل الخس والماحتم مكال احتلىء واحتري الإدكان الاروا يجتمعها طروع والمعدوق المالهن امتب في المقومردود ارصون التراق حدا اواليقوم هرون وعدم منايرة السانداري وبليه عكتز وككنيه وفتأيير وميشلم وتؤمؤ بالبعث الاحتقال ما ويعولانه ما الانتدام فالااتجال افاقتبدا لصه لانتفائ إيهما انفل قالة كركه دمليلي قرم فيت تتعلق فذيك بهم أيانية مقالية بم مقد المستوفية بالمقالم المقالية المقالم ال إستفياء كافؤا فيليان الميادات الميارية من منية منية المناصرة المستفيل مستكاف الميالة مجان والوق كافالاه تقال إيسن الدوري تسريد فلفليز جوامعير إعاجعون موح فوجان فيتواءا لعراد استكا ة در دسور المعيد فالدر تدريهم وركم الديم الاساء سرقاتاه وجل تقاد يا دسول العدمة اللدياو عال الاعران ال وكي

[١٠] ورقة فيها تصويبات


المسيدين المجاهدة المناسبة ال يديدهم ولاعتهيد سدر مداري والايون وليدمن مداوس كالتكردة الدائدار والمصيف ماندون ارتفا ي بروموري موجيد موجيد مدول وي موجي الدين المساوي الدين المساوية والدين الدين المساوية والدين الدين الدين المدا العد الموضيق مطيعية والوجاء المدادية والمدين المدين الموجية المدين المدين المدين الموجية الموجية الموجية الموجية والاحرابية والموجية والموجية والعمول المؤكدة والموجية المدينة والموجية الموجية الموجية الموجية الموجية الموجية التنديس وارم روز مجهيب الالحصوص المناس ويناطر كاللغط المناطبيل عن يتكحم إلماطبية ورست من والمنطبة طو خوارد المناطبي المن المن ميكيم احداث من المنطبة طاحتها فالمنطبة المن المنطبة المنطبة المن والمنطبة المن ولما منطبة المناطبة ومنه به المنديد المؤلودة أصديق ما المنطبة المناطبة المناطبة المنطبة من المنطبة المنطبة المنطبة على المنطبة الم دن اسامه من مصافح من درستا سناندگرندست در اما کاران نظیر و آن صول سنطول شدند که ایداد امراد استاران دوراسان فی تصافح از درستا را نسست سده بر اندام بداری میکند ای میکند از میکند ایداد بداری ایداد ایدان شدند در سان فی تصافح ایداد املان است کردادی مل ساروازی ما استاروان میکند ایداد میکند از در از میکند از ایداد میکند از در ایداد استار از در ایداد میکند از ایداد ایداد ایداد میکند از ایداد از ایداد میکند از ایداد از ایدا المتل عفان الحاج المراجع المتاجع المتاسية الإستراطية المتاريدين فالاشتاء المدارة داميو و مهدم به مساور المساحدة العاست كاند مندي ترسيدان شحص والمفدية المدارات المحادث المرافعة المساورة المساو من يتوجه العراج ومرافعة المساورة المساورة المساورة المساورة المساورة الماسيدان فالومدان مساورة المطاورة المعاد موجه من مساورة المرافعة المساورة المن عندان من استوم إنا الأصلاب علم المساورة الماسيدان المساورة المساورة الم الماسيد من والأحق من سسيل المساورة المن عندان من المساورة المساورة المساورة المساورة المساورة المساورة المساورة ماري الأوياسة مد و به درايل التوسيط أمن بالماريك تراغية من يرايل بالماريك سند أماني ها يعلقانا التوسيط الموالي الدين أماري يماريك بالكار ويوادا لدي دعائي برياضا المرابط به الموالين شاميدة من من من الدين من الماريك الدين ا و إماريك بالتوسيط الموالين الموالية ومن أن أو يستسله بالمديدة بي منظل بالمدين المعالي تعلق بيداله من الدهائي وإيساري قال ما يستداد الموالين من الموالية مناطع بالميك بين ليستان بينام مهام بالمدالية بالموالية الموالية الموا الدين المساوية والمنهم المعاد المسارية في المراد جواطاس وتناما في تكارات المعاد المناوية المعاد والإنواعية الم وكامان وياري المراوية والمروي والإناجة والمنارية والمناوية وتناوية ويدوا للاناء بهم في المواقعة الشهد بالبدال في عند رفيه وبدامين كالمالي من الدين من منزي الدين و عدد المله فالوالم سمناء تكويك يري آيادين الفلوط موارد الماري مداري والدي المدينة الماري المواريد ويديرا المارية الموارية الموارية الموارية ا مرياز الموارية الموارية والمريد والمواجعة الموارية المرايد الموارية المستعلد الرفاح على الريا احتراج المال عدائهم كالمائن وفيسمدل فإيطاء فالاسمية عبدامية الماليان

A state of the control of the contro A control of the cont قالماً المسأون الدر مروج لاسترقائه المارية مع المراجع مع المراجع ويعام الكسف المدروجة الإيومة المارة المنافزة الماسعة المفال المام مردواتم حقاقتها المبابعة المباطعة والمعارضة عنا ومدم كارة الوجعة المدوعة المارة عالما مراسه عن ها يجوي مراوي من أوال المراسع من المراس كذار المراسية المراسية الخضيامة بالمانا فهرا المطاع فالمفهم تجافا أليك مدير للمكيد الإعارض بإسراها فالمحاليدي تا معاد صفيد باز وتوقيق ويعين ما استاج فانعالها بازير فام يولين الدوان الطوال سيوان التعاد الدوان المعادل سيوان التاس مدات استنك المداست معال دراسيات عمل يوريل جافل فاعل بدران المان ويونيد بدريد بالايان الدوان الدوان المعادلة ا المؤارك بالمار وسيدا المؤول ومن مكارت هوا الماليد بالماليد بالمراح عناس ويدالك والمالية المراجع المالية المالي يملخا وينا لعلى أراحي وآمذ من المستعدد المستعدد الدين المستعدد على مستعدد المستعدد على المستعدد في المستعدد والمستعدد المستعدد المستعدد الدين المستعدد المستعدد الدين المستعدد المستعدد الدين المستعدد المستعدد الدين المستعدد الدين المستعدد المستعد ي مي في الدكران المسائل فيمان مي المي المي المي المي الميمان من المياس من الأمادي ميدان والمسائل المسائل المي الميام المي المسائل الميمان من المسائل الميام يائيا عدالاطوال يدقا يحق طيوسوه خوصتهما علوجهدة جماس هضيون توقال العدي عاصوا سدار صعدود وصعداً إلى المساود ومع حديدات جافل الله عسوم لينديد قا دعس علامه بالبعد كالكوس توصدا سراة يجالي للبطريق المتاريقية المتاريقية المتاريقة نى افلارست الناكس موست بهوجع موست اما ياته درغا مزاحي. الشيك يما مشاحد الملاحت الدمستية إن كم جعوا في الدوكات المالين الدوم بيطه ولمسيك بمسك المعتبر بالدي وذرا للكروبية المياكية المياكية المياكية الميك のない 3


[١١] آخر ورقة من المجلد الثاني




نماذج من نسخة (ج) [١] صفحة العنوان في المجلد الأول




[٢] أول لوحة من المجلد الأول







[٤] صفحة العنوان في المجلد الثالث




[٥] آخر ورقة في المجلد الثالث




[7] ورقة من أثناء المجلد الثالث





[٧] صفحة العنوان للمجلد الرابع





[9] آخر ورقة في المجلد الرابع







[11] صفحة العنوان للجزء الخامس




[١٢] أول ورقة في الجزء الخامس وتتضح فيها البياضات



[١٣] آخر ورقة في الجزء الخامس




[18] صفحة العنوان للجزء السادس




[١٥] أول لوحة في الجزء السادس







[۱۷] نموذج لكثرة الساضات




[11] آخر الجزء السادس





[١٩] صفحة العنوان للجزء السابع






[٢١] آخر ورقة من هذه النسخة






نماذج من نسخة (ز) [١] صفحة العنوان للجزء الثاني




[٢] أول ورقة من الجزء الثاني




[٣] لوحة من أثناء الجزء الثاني




[٤] صفحة العنوان للجزء الثالث



[٥] أول لوحة من الجزء الثالث




[٦] لوحة من أثناء الجزء الثالث




[٧] آخر ورقة من الجزء الثالث



[٨] صفحة العنوان للجزء الرابع



[٩] آخر ورقة في الجزء الرابع




[١٠] أول ورقة في الجزء الرابع




[11] صفحة العنوان للجزء الخامس



[١٢] أول ورقة في الجزء الخامس



[١٣] ورقة في أثناء الجزء الخامس تظهر بها آثار الرطوبة



نماذج من نسخة (ب) [١] أول ورقة في الجزء الأول

وكيرعضفا عنها برعن على المردم لمعتكف إن تقبل وما تشر والفضل بن وكدي من من من من من ومن إصم مال لافع المقتلف ولا يا شرى ما حالوا في المعتلف مرى ومليج ١٥٥ ون عنية على بني عنى عاهد فالالمعتكف لايسع ولاستاع عامعا بنعلينة عنكا وننعبرا متوبليا رعذابيها وناعلا اعان حبوة بن حبرة لسبع مأة درحم مزعطأته فيتمن حادم فساله هل وستعت خادما قال انا معسكف قال وماعلمك لاست السوق فاستعت خادماه ما قالوا فلكمت مموت وعليعتكاف ه جريب ومدين من سيالل سرا كا ورس عنامرة مات وعليهان لعنكه يسنة في المسيار الحرام ولعا اربع سون مله يحب المنفق عنها قال طاووس اعتكفوا ارتعكم والمسيداوا من وشهر وصوروا ٥ وكوين سعد والحكيم فالا لالفين فالمت اعتكاف ف هونا عدالعمد بنعد درور ت عن هاد في مل معتاج مدرسة بن مداحة بن عقد ان احد مذرت ان تعكف عشرة اماح ما سُت ولم تشكف مقالين ع س اعتلف فالمك م دبودد ومانا واحم منا كمعا جريد عامر من مصعب المعانسة اعتمادت المادضه مدمامات و فرهم فعلف مغيرات و توحيطها عنيم بالنيرة الفرناجاج منه كان لائري أبسا بالمتنكف ون تغييل بي ومحلها ه في حكف لغي (بأنسة برمدن حرون كالصف مسعن بزحرين فدالزعوج عن ووة من عائشة كالت كان درال مذهب معير لم وذوكان معنكفًا لم مدخالسبت الالحاجة فالت فعل لت رأ مسهوان مبنى ومبنه لعقبة رب و ما قالوا في عنكفة ادا حاضت ما تصنع عرون معفورنا برهيم

[٢] صفحة من الفهرس

			1
		1	
البيس ودالالصاري فظ	ماذکرمرادجودءلدانسلام ۲۲۴	171	فا ما دامه مواد مشوعا
1,2,5,000,00	منا فكومها مرداردعا بيانسان مرواة أعنوه أير		المحاص مي وروسيا
The state of the s	1 / - 110	144	
	ماذكر فيالد نبي المدادم ٢٩	174	
ا در السن مادر		144	عسق الله الوحدونايد ح
المادر في الم الدرداء رض	عا ذكر في يوسف عليه السيام الكروني المستعلم المساح	. ر ا	عدقه ولادارام برتل
الما ذا سوم شيعال صد	المدسى تيم اليماني		الح الحلالة من معر
	ما ذكر في الي ما والعداق مي إليقال م	177	١١٧ في اسرة النفيت ولها
المسكي المصنور السلم	ما ذكر في فعل عرب الفلاب ونواتية	144	سره دنتا ه اسالانش
is to force de siste	المان	141	عاشر
ماذك نوسل الأماضل	ماد خرني نشاعته و صحفال وي المانية		م ألصل الرأة وسامن
ماذاري ابن عربضيافة	فضائه الماريل به البطالب يتي الديث وم	19.	اله يشم المراث
	ملحاد فيسعد بن إيداً عن رئينا ألم ن	7.0	יא באינוונפיםים
فيلا ينا وفقد لم	ماحدظت في طده مره البدم والدم	y . y.	ڪرمه
ماذكر في حربران عالم	ما حنظت زالزس ب العام جناوية	· 4. 2	المرا من رحف في صدة اوكاء
املىن الغربي جالسكان	ما مناشد في والزور من عرف الرقاعي	۲٠٨	الم مرتجال برف ما ريستم
	ها جاء في الحسير، والحسيور بهميّ بنطّة وزياً منابع المنابع في الحسير، والحسيور بهميّ بنطّة وزياً منابع المنابع		2,1/1
	د من من مسرم دالمسور بهمي الفاتا وي وهذا حاص		77.55
في الحماعري	فعل عن وبدالم السياليد بنزاع أس		المراسات المناسلة
في خطل الانصار	ما ذكر في الدباس رجن اللائعة عشر		الا ما اعطل المتامر الماليه
ا ماذ كرنى فصل قريش	ماذكر فابعداس رمزاعتند	P 11*	عليه وسلم
	ما ذکر فی عدما درم بری سد و سنمر این ۱	Y 10	الما م ذعرما اعطى اس تته
	ما فه در فی عارس دانسه برین	الحالج إن	اساهم عداسه وفعدله
ما كرني الكفيعن	ما دکتر نی آلی مرسم رمنم	11/	ا ما ذهر في لوطعد السودم
امراب البيمالية	مكفكر في خالد مبن الراحيد	114	الماما مازى موسى على المساس
عليه وسلم	ا حامد ی بیرو بیان	= = .	مثالينكر
ا ما كرن المسترون ضلها	ماد کا در	، ۱۲۰	اعدا اطاعطی اصلی این داود
ا ماداء في المين وفضلها	ه من من و الاحداد الله على " الله الله على " الله الله الله الله على " الله الله الله الله الله الله	<u>.</u>	المساسس
ا ما ذكر في فضل الكوفية الله الله	ما ذكر في عائشة رضي المتعامنها	ام م	إوا ما ذخر فيانط إلا يعنى
ما جاء في البصريخ	ماجاء في دون عديم رمني سه أتأنها	. ۲۲۳	من من علىمالدسام .
ما عادي اهل المام	ما داره این این این	, ,	الماد عرفيا فضل لله بعيب
ني خه الديب	عنل معاذرض المه أراعث والمرادر في المه أراعث	 : wm	عمرانسور ا
*// (1 *			

[٣] آخر ورقة من المجلد الثاني

1. 63

فت ترولافلول بن درس فل بين عن مان في المعرف مدين ميب اللهره نيرون مرد كالإطاليو بزجور على عدى من مع الم عدا فدرر رض معول في أورج لهواهدال ما مال الدهم ف برمن برو ما لو ما الوا م موست السيان من السين عرف مهان حفف امني ملامندهد ولهم قال تعسيرتن من المغرق علقه روسهمي نباردم كالفا دب دمر عدان عرد الم منع على منع على مكان قال إلى حوداً ما تريدان كالمع لعولا الرعوا كالعوال من المنون عولاد القرى الذي فارق مسلين مسر الوك وانيا ولان كانوا كالإلىسى لادن ما ديم علاكس وسعيم دولكن محدم عد من سار علاعدل ب مدل كالمنة مدور موس ما موسل منال فيدى عليه في اردر بعد مداوليت بسناية درهم ومداعلى التوارج كا نماية افا بعرمنه كالكت بالعرم المودى احل النبراع مشركون قال من الشرك فروا ميل في فقي على الما الما فقين المفردن والمدالد فليله فيل في فاع على فور منواللي المستافين بن أدم عال ما معصل زال وكل عن وفية عن ابع على الله على على الله النهركال مناوف سن خلع فده على عندولالا فدار قال راتها مور مدر فارت ومردر علم با عنواب والعيم فرح والكاب وعلى الدين سيا محدالما دان وعلى ألم وصحب وما معربه ماسيا المالوم مدين ومراب لني كان الغزاغ من مصنف إي كم مدالمدين يحريز إي تسبيدة العبسي ما في مينز المناب والمرافعة مسلم والنجاري وابن ماجة وفرحرم فالية المداث وخوان المدملين عجوان ووافق غرز من محد فيسى وقت المركوم الاحدق من خروج الان المستلة عالمة وعرب وظافا من الاف

[٤] أول ورقة من المجلد الثاني

ببره تال در ما د من العوام من جماح من حصران الحارثي من السفى عن الطرش عن الحامق م من المراجر منوف من حرف البيكر قال عرف فيا و عن إلى الم عنول مل حرف المرا فال عدِّية بمجرمون منصور عن خالد لارعول عن مدار مرية عليه من مسود قال العجبير مفيي لراج فامن ما استوم حرف المركرة العدم جريف معفور عن الرحم فالما الفذالده والمنسرك نسأ عن حدما الوشر عال فرية ومع من وفيه من الحكام معد الرقام مزير 10 إلى فا دور انستر مي انشي است ولي من محله قال دفي العمي موين دم كال عرب منابة بن سوار قال فين منعية عن معنور عن الرحم في مدروين من برسوس ورس رفيع وكرم والرعبر على حدث وزع التي عن ابن يو . عن تحد رن قال لد لفين الدج الد من العنه ولا في من وركم قال حدث ومن ا دراس عن عن مرمن ابن مربر فال الم را خذاجراً عنوها من المعن والدو كالراواجرية مع درك حرفا والمركاع وأعدنا من المحلين الم مالمنعى قال لعين على الاجر إكمنا حوة فن ورز الومرك حرما مع عر وزارة وشعران مين من شرح الفركان لا معرن الدين عزما ولا خرفا وزياد مرفال هرن وم قال مرت الدعمة عندن بعينم الفطان قال دستا وستالا محال شيا عكمتره فحاصمته ال ترفضمنه وقال ما المرك لتبلغه ولم لتساوك مكتره حدة بركوال

[٥] ورقة من أثناء المجلد الثاني

المعرف الزيران المام الم فالتزوج وكالنيام به ويعن عليه من ويعدوه بي ولا عاله ورك المعدار المناف من الله من اله من الله النالغلس عنامي لل يختم عالى عالى ولل المدور المرامل وعرمن فال موررالان الم فلم منكر ملنسره فأ حررن دبن مبارك من عر عن الزهري عن معد بن المسبب من موان روناموم رست ما ورفعل معان ب معمون المتي ولودون له لا تعقید ربر معن من الاعمر من الرسيم من العقر - قال كفت استى مع عدر الدر على للق على مفاحر معد كد فر مقال عن مارى عديد كار ١١١ (م وحك مارم ف م الحليا) تذكر الما من ما معنى من من الله من المعد المن الما للن ما تا دا لله لفذ عالى لل راول عد مع زند على الم ما معتران من مناسك و فيكر الها و وليدروم فأنم المنفي للعرومنا إلىسطم فعلم الصوم فأن له وي وج المجموع في المعلى عنى رة من عمر ما عمو المحلي بن زيد عناهد درو فالفال اركولامن مي رسمين في عام ورنس _ ، مناستطاع منه البارة فليتزوج فان المين لمدم واحصن لفرج ومن السد المع فعلم الصوي فا ذ لروى و عدمن لتر عناب رها من من من مالد من الرح عن منادس اوس ولان ور در الم و على زوجوني مان ريزال مع هور در موان مراكم اومان

[7] آخر ورقة في النسخة


من الهجة والمناور المعلم المعلم المناور الما المن العام المالولي من العام اللكولية المام العام اللكولية المناص اللكولية المناص اللكولية المناص اللكولية المناص اللكولية المناص اللكولية المناص المناص اللكولية المناص المن

والمعقولة المنتواني والمستراع


5.0

نماذج من نسخة (ع) [١] صفحة العنوان من الجزء التاسع

ر د) قنحسن



[٢] أول ورقة من هذا الجزء



الدارون باعتما الاحدود من قالان بالاطلاط المولاح المجاع ما احد المدارون باعتما الاحدود من قالان بالمال مع المال مع المال المدارون بالمال المدارون المال المال المدارون المال المال المدارون المال المال المدارون المال المال المدارون المال المال المال المدارون المال المالم المال الما ٤_

[٣] ورقة من أثناء الجزء

وعروه ومنهم فالكاماي أأمذي وخوالي لمزيش حنال لعذبائب أموا لبزص وتيق له الملليكي لوالفطاق نطومًا وسله مِيزاالرجل ومَا ولماك به خرج الإلمه ولما خاخره موصفول بها تاريخ ودرزيجا لم بن لوي بيجائب رسول العصالك ميروشلم كالذي وثنا الده عجاسه لم يعمرودنال ودمين فروزاليل الأبيل مدارحل فاجرينط رمعن متعالداء مشائنا فالدار مرافط حفاريه فرالماه غياهم موياً مغطوالدسه في لمينا قال مغ ميك منا تراعى والقديسول العدول يستيعه العدول يعصبه وكاريوس طوالكاب الدم بطائها فالمنافئ والكاب علجه ميك دودمه البناوس بحائل وظياك دونا ه المك فالمنافرة بالمرتبارين معطيعه لي دومولية اللجالية مدونت المقربات مثلاث ميزوديك ومنها المائن له دسول آنسه صلى الله عليه وشلم ضكرًى وفدة فالصرَّة الحليس وهوَّيَ م في م الشنت عمالين أوليس خردنا عالمناتك لمال باصلامان حل الديدة في دينا كالاندسول الله والعصدة ولنصيبة والعديس مع بالديدا ناءع من معاليا للانستال مما لللسساعيل الدينا وليترجون ما كالماغ إقاريا فات شهب فاحتلف اعدث وليفليس فهمز جؤلها مفالداله مداما فالدلد مهالځا لا امشائب تاخط حزار جالمان دسول انه صاله عليه وشا کاک باسک الله وهندازا قاصاً عبر محمود سول احداث لا اولواعل این دیکا بإخالمشالحالي اعطلغ عليهم الوجندل بزيه بايتن يمرونروعت فخاعجاري واحلا العمناحاله ثائن وكاعقدشاث ولنزج ديزع دالله فوجوالناس ميها القيانال انجان عليحوان فسكمنت فانصرا تصرحونان احلى وبهوات بعطنون الفدي فامعنوا المدي فيحجهه معنوا المدي في وجهدة بالسب عالدله مطرز وتصفع لواللحف مريء عامرير لوي وعدوه فطاراه النيفال المتبعمين عداله سعيرا ترعي ووضائه عثر وللنطاب هنا لريسول العد ع يَصْدُ لِمُنْ مَنْ الأَوْاتُ مَنَا للَّهِ مِنْ الْعَرِينِ اللَّهِ مِنْ اللَّهِ مِنْ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ الدِّسِيمَا لَمْنَا عَوْمُنَا اللَّهِ مُنْ الرَّبِينِ وَلَصَرًا لِمِنْ كَاكِمَ كُلِّي كُلِّهِ اللَّهِ الملهوم فيحوالناس مزفلك ووالواح يكاسك علجط معربالرحم الرجماا

سل خال المرتب عها برخضرنا عن شبا وقال المرتزوي النهم وركاسانهم وركاسانهم وركاسانهم وركاسانهم وركاسه على وتركام مرافق فالدوفي ها زفران وسيدورا الفع موركام منا الذي واستعرب والمعتمونية في الدولس المالية والدي واستعرب والمعتمونية في المالية في المرتب والمالية والمالية والمالية المالية والمالية والمالي

[٤] آخر ورقة من هذه المخطوطة وهي آخر الكتاب

ق ديوريد للصعب كمرالهوي إوقال السار المديد سنر معمام العهاد العرد بال البحريون تينيدع للأجري يجافيل سكمة برعدة الومن الفحا دسعدا مديب مالديدا لاسول للعصلج التعملية وشاجه بسم معمداً برماس يختبهمالا دوائؤيوه مغالب سؤل العاعال فتألحاك سوسالهاغزل عنال يجروعني يوسول العه اصنائه خنال كماابطهزا بعدالالاويرالهاس يقتدون آخران لأمحا ودحناجرهع بمزقون تمز بجازرو كزكزاره وسكابها يستعام بزرد وقالاه فالباليك بدمعهم دي اي كبير فاليحطب اعلىوما فعنا تم الحوادح فعطعوا علبه حشكاره حا و دحل معه معالا لا إلى ئاطب ميما المجالة وبالاسف سوئاك الوايواسياحمعن اجتمايض احرواسودنهن أذا آرادشت لاسف فحلناسه وسن حزاك لمه تماطلوا أناوانها وهمره الاحدملوكا يحل لوريضها فالدفوقيا المويت عليه فكميلث أن فتأد فالهكار يجرت ألبده واموا سالمكه فالسامعها ومن ديني فالدء بمالامن سفيه سعن بماللاحروا لاسؤدامه لاملف الخاجت الهدالاء الاسور خواسي ومبده حياطه تملحلوآ أناوانت فلون يجالونك ولوبك م اجتعافاستعاميه صاللاجها إحدائه لابينهرنا في حشاهل بالمراسعويس بديحا وامرسنكم ومغوا لعوائكم وعافكه الشمرال معقرون كلاكم محكهم وصامكم صامهم الدحيل للدعك وكالرجوجين وبصرعيني مع علي حن فتلهم تع مسكف عنه توشب عيرتم لميائيه الصنائ خرلث مكاشنا آلعة نمال

الإنعيرائيزي مغلي يستاليانوا كرهواحب المتمري اليائديدست ستار الواللؤاج مغال لليكفها غذيمه وإعلوك والوثوديس يستهزجت ستا رزييغ زيجل كالمستر فالصنع على للبيصيين فاللعل حرودا بانزير بنعس لسجاحين سيبواها لابن مدين تمصوف فالأراهوم تعوسب نايف سارا عولا عزجوا فالماهموالماس فعالوالي كأن هوتوالقدم الدين فأرضأ سسك بسيت ك ئادا بالعوام تنغيث عرالسنيا لينظرا سهري وعيشه كريجيه يورية. سعايه بيتلمثال مسافع ثهرت الكشرت كملغه وسهم ليحي كريمناك شدد داياولي كانواكما والمتبها أنياويهما لالمستويب مرحس فجزعير حدثاث عوالمدارين لالفالكت لمسعري سبين فاماء يواجعك س عدي علائالي ارتيب ييمة فلأعطيث بعست مابع ويعبون ولعظاني بعلق إث فالعابونا سفمته فالدت باليعمن بهودي افضراني باللاملافقه فتند حدثامي ولادمال اسفدل بن المهل بال سانية لصرين الجهران نرشكاب ماكيحت عندعلي سياع العلاله واسترضئ لعوفال والشيك وف فال فناخذن هوفاكل للناقت كي يوسك ون السمالا فللامثال فالعدمال من تبواعل العيم الدم فال معيد للمثال المعيد على عربي على عرب فالحيكيات مُسكراهُ للهُ مَنْ المَرْعَادِينَ مِنْ مِنْ الْمَالِمَاتُ فَالدَامَ وَالدَّمِرُ وَالدَّمِ وَالدَّمِرُ وَالدَّمِيرُ وَالدَّمِيرُ وَالدُولِينِ وَالدَّمِيرُ وَالْعِلَمُ وَالْعِلِمُ وَالْعِلَمُ وَالْعِلَمُ وَالْعِلَمُ وَالْعِلَمُ وَالْعِلْمُ وَالْعِلِمُ وَالْعِلْمُ وَالْعِلْمُ وَالْعِلْمُ وَالْعِلْمُ وَالْعِلْمُ وَالْعِلْمُ وَالْعِلْمُ وَالْعِلْمُ وَالْعِلِمُ وَالْعِلْمُ وَالْعِلَمُ وَالْعِلْمُ وَالْعِلْمُ وَالْعِلْمُ وَالْعِلْمُ وَالْعِلِمُ وَالْعِلِمُ وَالْعِلْمُ وَالْعِلْمُ وَالْعِلْمُ وَالْعِلْمُ وَالْعِلِمُ وَالْعِلْمُ وَالْعِلْمُ وَالْعِلْمُ وَالْعِلْمُ وَالْعِلْمُ وَالْعِلِمُ ل وكم بيولا لمن باديم الإسط معرض ميغورس العرزب ببنجالواج يصفره كلين يكبدانية المنشطان اللكاب عمدالعه وعونه وحسس توقيفه عاروالفعار وبه مس وباس سسايه وانجونه وحسك وصلالله علىسدما مجدواله ويحيون sacinals etelles et missellile.

نماذج من نسخة (ي) [١] تعريف بالنسخة باللغة الألمانية


Shaybah, d. 235, which refers to the life of along. — m. 226 pp.

The portion of the Mozaman of the Surface of the Legent his of Mithaman. In full name of the author is the Date at that the March of March of March of March of March all of the Sate and one of the Sate of March of Wary' and and of the Sachers of Bothons.

[٢] آخر ورقة في النسخة

برعرمهدافا المصدره فقائعبداسه إيؤمرون حاميرا فمفيون هجئ سريدى الماراج قالكدسم الدعلم كبعلة يعلام المساي كياران تاريز كالمدريد فدك فرنيا جاراسه ويتعربه هيك فرسه لوددت الاعتربها لكافاره والعلي قعامت وروافي المؤدين صاحبك ولأفاة الجي عيه برالمفيض شعبه فكبروج فزاج فلاحجودة وجودة فرجهن الطعناب فلدار وادكاعلوا الفاهالد لانقدارا عيها الهيجداجة بالساحس للجزاء فالبلامارة هجلوء فصلح يبالزجن بن عرف بالناس وتدراع لفسلاة فصل وجومه ينعب ملايمتكم فتالوا معاداسه وسبرود بالنافته فديناك باباينا وندوء فالاحظفالاسلامين لاصلاة لافصلوره مايتنعينام أهرب كالمعنيه مقالي بالعياليوسي انعليرك ياره فالالعمادي سه فالزك ويوني الحمير الالحضر مدخل عليه أب عباس وكان عب بدختالالفرح فانظيع عاجية موج يجدد متالابشراءمير حبدسعين سديهالميامة تهابتن علالتم فتال مندكان هذاعن فرعكامن عادياأله ليب بكربار فالداي يوفا ويجكلسقنها أ ببدح جيد بيد حلولاز بهفاهم يرداني ببلندقال فلما وتع النزرب وبف مزجمن للمعات قادرا لمحديد ومرستكي فيجوفا فاعزجه لأسفر جهيك قان أيريزا وييك لبنافياه بليونيف بأ المركرا يترفى عديكم والاختار مل خالده فاحرين رسمة قاريف احترام

 [٣] أول ورقة في هذه النسخة




[٤] ورقة من أثناء النسخة تتضح بها البياضات

منا اوراها و درند موده معلاه موهدوا و منا الجراء و دول منا المواهد و المورسه موده و منا الجراء و منا الموادة الما أو من و المنا و منا الموادة الما أو من و المنا و منا المناه و مناه المناه و مناه المناه و مناه و مناه

بلدید من المدید در استان المداید من المداید من المداید من المدید من المداید من المدید من المدید من المداید من المدید من المدی

الدوية المواجه من المورية وسالمونة من المالية المناه المورية من المورية وسالمونة من المالية والتناه المورية من المورية وسالمونة والمنطقة والتناه المناه عدية المناه عدية المناه والمناه والمناه والمناه عدية المناه والمناه المناه والمناه والمناه المناه والمناه المناه والمناه والم

المنظال المنظل المنظل




قتريوف انه سيهدين الحالدية فلماقتمنا المدينة دحت عجراحق فيغلاطة الجدبة الهاكات ملتة فالعري انكانت كذاكر ونكوش الدعليه كرم توفي فائيها مغيزات الأدحد، جلاجمعت بي ساءن معسون عبارة بالعونة فقت فكاله بوبكرف بو لفيراجق حيلوج يوفقلت ليغزلن حذااليع مقاكه ما فالحراصة استخلف عال وماعي ان سيمل ملت ستسمغ ذاكر فال فلما ذكر سولما المعملي المعطيد كالم فصلح عليه متم قال اراده ابق مغطاعها الجابي كمؤنث كان موستيان ائتاس أن رسول مسعود اخذت عيسادة المنبلابيني حالج المخاسعيبين زديب بمعجل بن اجتع الناس خرج عمر حقطين عط المذبوخ حماسه وانجاطيه غ رسولة بين اطمئا ينزل عليمالوني من اس جن بعرجية فرغ قيضابيه رسولة وزجم معة ماشاان يرخع والعيماشال بيني اعطىخيرجا ووفرشوها ولكهمل المصرمقطع إليه الوعناق عن إبايكرنا بذهور بجرأن ترجنها عنابا بكر ورزت ابدادج وججائش معلحالله عليدى كمع ودجها معدوالذي سنش محدبيدة عدمية فكشبكنا ببعض وقايتا بغض وكان خاكتا نشراى الغزان لاتبيو عن صاحبها وشهود عدل كالعراسه وقديفين أل دجالا يقده وعلتها وعقلتها بولان مقالاكتب عمر في تصمعه عائيس في م لكتبها بيدىكتابا خاوج علىلائة صازل حمل ديتن اواعتزاف

ما جائی خارف ایکونی به تدرو بینه فی بر بسطا عندرین سمه مه مدینالهموال ارجهن إب عوف قال جوعي فالهدان مخطب انداس جعبة مقالعد أر بيول اف قديوت اناك متولن أن حلافه اجابي ملتة وأعاكات ادجن ابنعطانة قدلبتع عندك دكاغ الناس وسغلتهم فالجؤذلك حق باق المدينة مال طاقتدت المدينة دنوط قزبامن ألمنوف معت سمعت غييراسه بن عبدلاسه بن عشة لجدوث هن إبر عباس عن عبد ملتة ولكن المد وقيشها انه الاخلاطة الاعن مشررية و حدناعيد الاعلى بالواسعان عن عبداسه بن الجابرعن عن عبد اسعبن بتريع ذكرابيعة الهبكر مقالا طرسه ماكان الدعلت فاحده أمريا العلا حتى جاد مغال ليجترغضب عظبا هذااليوم عفبداما دلية عضب حدّال بيوم أنص عب فيفرجي ين فيكون كاكأت قالفة عر اللكمان فاتيته فاللان فنمأجدة فقيله فعندا ببرالمصيين فالنظرت أ شكه منه كان قال قلب له كاريقال بلغدان رجيين من الإنفسار ان پیگزالان س مان خدارگلامنفر بالعبرالمهديد؛ فانگر پدندگر. احتماع كيه اين «برب كلها طريكان قالت حقالة خيئت عنك ر يُرزِّب فرندي: حيثه في مزرد الجوزي فاذكر والالعييكيس عنبنعباس قالكنت اخ عهم أغرة عبدالاهنابن غونيب


نماذج من نسخة (ط) [١] ورقة تصنيف النسخة




[٢] الورقة الأولى من الجزء الموجود الأول (الثاني)



[٣] آخر ورقة من هذا الجزء




[٤] ورقة تصنيف الجزء الآخر (الثالث)




[٥] أول ورقة في هذا الجزء

ی سازه ریامندیمن جد المرحن بی حصین قال شکل هاؤمی وانا اسعهم ع -ا اصطفحا حبرتال ۷ ویکه تلایاسین عن ابی حصین من می مفادندآدب شريجرني راميجن بنونان كإن نقن فالانبيرعى مباحديا يتتروالجج ٤٠٠ عن هما بالغيق وسيَّاء الآخر، بالعلِّد فا شيوكه ويشتوطايات الوضيع يجعظ ذبرع صين نفال المرجي باسا شتؤهوا علير والوضيعة عكاملال قال نا حدب عبرعن انعت مراطكم منهاكم مركال إذ اطاءاليط للجعقير برتبس اختزكا احدها اكذراس مال واسنى فللوضية فطال هاومي خعمص وزيق تنامرنى المبطابيتوي الناز والعيظوليلأين كالمعيق . تتركبين ذريستين کا ددری إيمانان الايم هاميا اصطفحا طيروالونيعة نارد بي مه شهرها يلوطا ويعدي ويلكل تال ناعد العمل من مبل آنوا دسنعن مُعبرتها يسالمنالكم وجاو اوتكار تعن وجلين شيترها ناريز عمير من ميزة من من عيد عبل لاحت نال ناحنيم إبى يونم بمناغيس من بزیجری لادی می ما اخترال عیدولامنیدز علی مهی ۱۵۱ زدیگ مزيزاهم فادنسريكين يغيره حنابا تتروحن مائشين تالإدم لجيحهاصطحابط الالابهض مراشة والمطيدوا وضيعة علكال حل فتكابق الدديم هواله حذة " مترادح يبيه دجلاآخرفالغمان عى مباحب الصغفة وليس على ددوسری ۱ دادیان تا جسک ملڈ میں ۱ دریس می جنام میلک ج دین سیم دم بسبغ مس ابراهيم والشعبي في المشهيلين فالولالفهكري عاما اصفحاعلي دائنزلف نيزديده كاذريج كجاحاء شنركا عبسرولومنيعذها لمكالماناكاكة می دامع ۱۷ حزد می جایدی بر بی دوی معنیت می ۱۸ دهمت م بیری انگانی والاصبعاثي بنال على تامهيسعت جابرعونا بي جعفي تال اخااستوليكية いっていっというのののかかれる حرائده الرجن الرحيم معتليق ابين سيرين قل إذ ا وعبز م كما وصعد لمرغولها تزوئا خيار لر ليرأب يئ طنزلمت ميدان يشدا حدها نقن ويعب كمشراحدها نعري لما ناتليساً حديثه معنده الى شريج مثال الدعى إليريدائما البطيق جعوا استبراب ابى خالدى خود مولى ال عارة تمال جدر لإحوالذى يرى المشيراء والبيه حسائها حنبهم يسليمن اب على ابن مبريي علاويطي الذي العفارية وخارا الملايعيها بملاطئ مدكان هنعديه برث والربالايج まるいないあるのでかいていていていている رإبرم يجق يؤمه بأسا بنسركترا ببعهدى وانعراف ف بالمالى جفداني وجباعة بملزادي مجان بجايغواسر حابرتان ساهشتا کم وحدا واحق دجول ی خط اسمی الما ه جها برا حدم اشتراه ف سکار کلخایوم وی پرانی وللاعديمون جره تال تدر كرم ماس الدرم المعالمة المراء ملازا شرمالوس الميدوس ليمناثبا منرغو بالميارا وانظرانيدال غاذا خناوات المعاملة عالى النادع البليدوالعرف وال لمينا دلعابس وي والنعل في كال لابنا رهيجود با


[٦] ورقة من أثناء النسخة



[٧] ورقة أخرى من أثناء الجزء




[٨] ورقة تصنيف الجزء الرابع




[٩] أول ورقة في هذا الجزء

ف اراب متاق شريطية قال تعمد فانهواب بي مواسه ميدوه أمكال تداووا جادايمة قاق كلاا فزل لجشفتكوس فتكاءيم يكوكال فكاءبي جيئة جيدنائ فتداء واحدت اليربكيق ليتا جوبي فيدا نتدكلاست وإعزين سه شناكه حدقته ابوبكوق ل تتابيرش يدعن مالأ فتاجعه، بعق ن زمول العدمل البدعيد وسلجالان الله ميناخل إليه . مع العدميد وسلج فكالماء والدالطبيب فكالرياد يسول المعارجة يتن لندالغيب بالخايدا للعقاديل وتدل إليولة المالح بمرت فالبعث بحاث العريقول معت الشاريق البعدتديق إ جمائله الرعى اليسيم وقال فلا الواسامة في هدامنان يو وغرب يكزلا فيل يوندوكان ا ذاا داء فينامذ وليد ذكال فتابواسا مذى قبد السبق الوليدي رفاللما م وآرام عميكوه الليد المعين الماقل بترقال جل واقت نادي غيب مطاهرا فاختها لااليفعوا للاعتها ملاقا ولتنصبغب وكمند دفؤفيهاالأ الالها الزلالقعه الزل الدر المعرث الوكر Second Character to the すりってもび えんないし むりょしっとん فال فتاد كالاليرين إذا إراحاذ からからないるいかのかいかられて المباءل ليهن دوارن للابزي تره الدواء الجنيف الذي اذامق يكان فق لديك اطب عل ل دجل با دميرة جهافيهما لداءواها دمرن الدمدوال ناجذ العجاق سيمان ف ججه سيد قدا والكميميشنا وجدمن جدد الدميد الأيخريش تا ل عبد اسه المالاحمدنا اربكوانا


[١٠] آخر ورقة في هذا الجزء




[11] ورقة تصنيف الجزء الخامس




[١٢] ورقة من أثناء هذا الجزء



نماذج من نسخة (م) [1] صفحة العنوان في الجزء السادس




[٢] نماذج من أثناء الجزء تتضح بها نهاية الكتب وبدايتها



اَسْدِدَرَيُهُمْ وَالْحِدْنَا جَرِينِجَامِ هَا لِيسَهُمُ مُعَنَّدُوْلِيهِمِ وَالْحَالِيَةُ عَلَى وَصَالِهُمُ الْحَصَّمُ الْمِهُ مَعَاوِيهُ وَمُو وَمَعَالُوا وَمَا وَالْحَمَّمُ الْمُهِمُ وَالْحَمَّمُ الْمُهُمُ وَالْحَمَّمُ الْمُهُمُ وَالْحَمَّمُ الْمُهُمُ وَالْحَمَّمُ الْمُهُمُ وَالْحَمَّمُ الْمُهُمُ وَالْحَمَّمُ وَالْمُهُمُ وَالْحَمَّمُ وَالْمُعَلِّمُ وَمَا الْهُمُ الْمُهَمِّ وَلَمْ مَا الْمُهَمُّ وَمَا الْمُهُمُ وَالْمُعُمُ وَالْمُهُمُ وَمُعَلِمُ وَالْمُهُمُ وَالْمُعُمُ وَالْمُهُمُ وَمُوالِمُ وَمَا الْمُهُمُ وَالْمُهُمُ وَالْمُهُمُ وَالْمُهُمُ وَمُوالِمُ وَمَا الْمُهُمُ وَالْمُهُمُ وَالْمُهُمُ وَالْمُهُمُ وَالْمُهُمُ وَالْمُهُمُ وَالْمُهُمُ وَالْمُعُمُولُوا اللَّمُومُ وَاللَّهُمُ وَاللَّمُ مَا اللَّمُومُ وَاللَّمُ مَا اللَّمُ مَا اللَّمُ مَا اللَّمُ مُواللَّمُ مَا اللَّمُ مَا اللَّمُومُ وَاللَّمُ مَا اللَّمُومُ وَاللَّمُ مَا اللَّمُومُ وَاللَّمُ مَا اللَّمُ مَا اللَّمُ مَا اللَّمُ مَا اللَّمُومُ وَاللَّمُ مَا اللَّمُومُ وَاللَّمُ مَا اللَّمُ مَا اللَّمُومُ وَمُواللَمُ وَاللَمُ اللَّمُ مَا اللَّمُ مَا اللَّمُ مَا اللَّمُ مَا اللَّمُ مَاللَمُ وَاللَمُ اللَّمُ مَا اللَّمُ اللَّمُ اللَّمُ مَا اللَّمُ مَا اللَّمُ مَا اللَّمُ مَا اللَّمُ مُواللِمُ مَا اللَّمُ اللَّمُ اللَّمُ مَا اللَّمُ مَا اللَّمُ مَاللِمُ اللَّمُ مَا اللَّمُ اللَّمُ مَا اللَّمُ مُلِمُ مُعْلِمُ مُولِمُ مَا اللَّمُ اللَّمُ مَا اللَّمُ اللَّمُ مَا اللَّمُ اللَّمُ مَا اللَّمُ اللَّمُ مُعْلِمُ مُلِمُ مُلِمُ اللَّمُ اللَّمُ اللَّمُ مَا اللَّمُ اللَمُ اللَّمُ اللَّمُ اللَّمُ اللَّمُ اللَّمُ اللَّمُ اللَّمُ اللَمُ اللَّمُ اللَّمُ اللَّمُ اللَّمُ اللَّمُ اللَّمُ اللَّمُ اللَّم

[٣] صفحة العنوان للجزء الحادي عشر




جة التَّجَ البَنْمَ الْاسْتِلَا البِينَ وَحِينَةُ ﴿

الْكُنْمُ الْمُنْمِ الْمُنْمَ الْمُنْمَ وَحِينَةٌ ﴿

الْكُنْمُ الْمُنْمِ الْمُنْمِ الْمُنْمَ وَالْمَا الْمَا المَا المَا اللَّهُ عَلَيْمَ اللَّهُ عَلَيْهِ اللَّهِ الْمَا اللَّهِ عَلَيْهِ اللَّهُ عَلَيْهِ اللَّهُ عَلَيْهِ اللَّهُ عَلَيْهِ عَلَيْهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهُ عَلَيْهِ اللَّهِ اللَّهُ وَاللَّهُ عَلَيْهِ اللَّهِ اللَّهُ وَاللَّهُ عَلَيْهِ اللَّهِ اللَّهُ اللَّهِ اللَّهُ اللَّهُ عَلَيْهِ اللَّهُ عَلَيْهِ اللَّهُ عَلَيْهِ اللَّهِ اللَّهِ عَلَيْهِ اللَّهِ عَلَيْهِ اللَّهِ عَلَيْهِ اللَّهِ عَلَيْهِ اللَّهِ عَلَيْهِ اللَّهِ عَلَيْهِ اللَّهُ عَلَيْهِ اللَّهِ اللَّهِ عَلَيْهِ اللَّهِ عَلَيْهِ اللَّهُ عَلَيْهِ اللَّهُ عَلَيْهِ اللَّهِ عَلَيْهِ اللَّهِ عَلَيْهِ اللَّهِ عَلَيْهِ اللَّهُ عَلَيْهِ عَلَيْهِ اللَّهِ عَلَيْهِ الللَّهِ عَلَيْهِ الللَّهِ عَلَيْهِ اللَّهِ عَلَيْهِ اللَّهِ عَلَيْهِ اللَّهِ عَلَيْهِ اللَّهِ عَلَيْهِ اللَّهِ عَلَيْهِ الللَّهُ عَلَيْهِ اللَّهُ عَلَيْهِ اللَّهُ عَلَيْهِ اللَّهُ عَلَيْهِ اللَّهُ عَلَيْهِ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَيْهِ اللَّهُ عَلَيْهِ اللَّهُ عَلَيْهِ الللَّهُ عَلَيْهِ الللَّهُ عَلَيْهِ اللَّهُ عَلَيْهِ الللَّهُ عَلَيْهِ اللَّهُ عَلَيْهِ اللللِهُ عَلَيْهِ الللَّهُ عَلَيْهِ الللَّهُ عَلَيْهِ الللللِهُ عَلَيْهِ اللللِ

[٤] نماذج من ثنايا هذا الجزء






[٥] آخر الموجود من النسخة

المُنظِّة وَعَامِراً لَا شَبَالِعَنَ وَجَالُ وَمِي مِينِ وَمِيلَكِوْ وَمِيلِكِوْ وَمِيلِكِوْ وَمِيلِكِالْ الله المَنظِّة وَمَا الله المَنظِيَّة وَمِيا الله عَلَيْ وَالْمِيلِونِ الْمُنظِيِّة الله الله وَمَنظِ الله عَلَيْ وَلَمَا الله عَلَيْ وَمَنظِيلًا الله عَلَيْ الله الله مَنظِيلًا الله عَلَيْ وَمِنظِيلًا الله عَلَيْ وَمِنظِيلًا الله مَنظِيلًا الله عَلَيْ وَمِنظِيلًا الله عَلَيْ وَمِنظِيلًا الله عَلَيْ الله الله عَلَيْ وَمِنظِيلًا الله عَلَيْ المَنظِيلُ الله وَمَنظِيلًا الله عَلَيْ الله الله مَنظِيلًا الله عَلَيْ وَمِنظِيلًا الله عَلَيْ الله الله مَنظِيلًا الله وَمَنظِيلًا الله وَمَنظِيلًا الله وَمِنظِيلًا الله وَمِنظِيلًا الله وَمِنظِيلًا الله وَمِنظِيلًا الله وَمِنظِيلًا الله وَمِنظِيلًا الله وَمَنظِيلًا الله وَمِنظِيلًا اللهُ مِنظِيلًا اللهُ مِنظِيلًا اللهُ وَمِنظِيلًا اللهُ مِنظِيلًا اللهُ وَمِنظِيلًا اللهُ مَنظِيلًا اللهُ مِنظِيلًا اللهُ اللهِ مَنظِيلًا اللهُ مَنظِيلًا اللهِ مَنظِيلًا اللهِ مَنظِيلًا اللهُ مَنظِيلًا اللهُ مَنظِيلًا اللهِ مَنظِيلًا اللهُ مَنظِيلًا الله

اللَّهُ اللَّهُ الْمَا اللَّهُ عَنَّا الْمِهِ الْمَا اللَّهُ وَمَا لِمَا اللَّهُ وَمَا اللَّهُ اللَّهُ وَمَا اللَّهُ اللَّهُ وَمَا اللَّهُ وَمَا اللَّهُ وَمَا اللَّهُ اللَّهُ مَا اللَّهُ وَمَا اللَّهُ وَمَا اللَّهُ وَمَا اللَّهُ اللَّهُ مَا اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ وَمَا اللَّهُ اللَّهُ

بِعَشِيرٌ بِهِ خَالَ فَدُ قُلنا دَلْكُ بَأَدِسُولًا خبذاللة ورسولة هليجة اليكم ليك كارسول الله فالفلم اشاالا

Report arabe 2879 3,



-


5

مِيُّةُ وَمِسْمِ حِيْمَانِ وَفَالَ مَعْبَرَاكُو إِلَّ رُسُوالِسِ طَالِلَّهُ عَلَيْهُ وَمَا وَفَالَا بِيْدِ فَا فِرْ يُهُ الشَّلَامَ وَفَالَّهُ هَوْ يَطْلَعُ البَّامِ لَيْجُولُ الْمُواجِّ مَنْ الْعَالَ وَلَا العِرَا فِيَهُ مِنَّ الْمِرا فِنَا جِنَّ وَلا بَلَّ مَنْ عَلَيْهُ فَلِمِلَ الْمُعِيدِ فَيْهُ وَمِي وَلَيْ الْهُ إِلَيْهُ مِنْ اللّهُ لَمْ عَلَيْهُ فِي فَلا بَلَكُ مِنْ اللّهِ مِنْ اللّهُ اللّهُ عَنْهُ مِنْ اللّهُ الللّهُ اللّهُ الللّهُ الللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ الللّهُ الللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ ا أولها شبيهية والوشطها جائة والجرها عكابالقارك ڮٵؠ*ڔۻٷؿۼٳڰۼ*ٳؽؖ۞ الوالله الجددة الجددة وجي مكال الجابة جديل البن مكالله عليه وتسلح فالمراشدا فوالبدائم رئتاابزغائه عنظاب فالإنا بالوثراة دخارجا وتحتر عاامالاهم الباج تاردعا أمراله بوعشرة الاجدعاامالا وعة كالافتكي للبغيث اردغا الجاليف مايني يفرية منيشة وعلى الساء العيشاء المايية بايران لِيُلُ عِنَ السَّحْدِينَ عَزْعَدِيدَةً إلسَّنِهُ إنْ ظَالُ وَضَعَ عَمَ البَّيْكِ الكر شايد وغل المراتبة ماجي تفرو وعلى الدرود إلىابن بدائو الموتهاكات علاموالافرمائة بفرعن يجزوا كالانحيش رسول المباطئ الشعاب بالكه التمزالتيم حنجالمه بياغيوبين ڔٳۺڮؽۼؠٛۼ۩ۣۜ؞ٳڷ؞ۮڛۏٳڶڛۻٳڶڶڎ ٳڹڟؚٵؚ*ٳڎۼٳڂٳڎڰڿۮڎ* مه جنافاالترعش الفردي وتناا وكزفالجننا وكبطا


نماذج من نسخة (ص) [١] أول الموجود من هذه النسخة (الجزء الثاني)




[٢] أول الجزء الثالث



[7] آخر الجزء الثاني



[4] ورقتان من أثناء الجزء تتضح بها الاستدراكات



ليمن من نا معبد عز الي عبن الفراهد ير خدر من رك ابن عديد بن صالح نفرا بنان الم ين بماهدا بري لإدى إسال مجلسناهل الكار لين عرمادس مناصنع النعبي انركان يفعله الرب سرر مرد الإيماس فاصبا ف سعبر الدخافة بقاركيف نارحكة بالمسيدع وسيرعل حبار المصوريق بنائولين تال حدثنى عسمها الما عمدوران ما فالملوقية المرا من كمس بجيز ابيز إلى لبلج يربعطارنا ل فيعملوة الناءة بالمرتاب حدث نناعسد دويش العبدى عسكانها عروة قارهان المشيعير بصبي وهوجأ لس فايقعل رن مسرس عدد اوحوز عبق عسس على يجيع حرار بن حرجب قال قد مرعظهم من عظماً والدعاء عن رس شعبرعده العين عرجلاة عبأدب عوارعن حصين فالكتب 3101700 اسكرخال وجزن عن إلى طبيا لناجل معا إذ قال آيال يسول ش يبرة ان العلجدكا فالأذا مغدرة السائينان طاطال فأن عك مدمل نتائيها وبرعابهل وعن لجعارا إي السائية المناء لمن المين المستل المستان عناصعن حادين يارشه عليك والدويطيدن الجلوكيت آمراحثا المالي الماساس إو الدارية من الماريال المنتعول المتعطيرة الدعسم الهت احدا يعرفه اعتد بالت ١٤٠٧ سول القيم مسلم عليدو الروساء المنسف المقدم فريال عديد الفدين موسي عن لمدعن علم إن نرين عن سعب ل بن المسدب عن ين اعلى إيجد كاجد لأمن الناريجين لاحدالهمات المشاريعين بركان واجهون ر من مريخ

نماذج من نسخة (خ)

[١] أول ورقة في النسخة

إستمالك المجيم

عن الله من الله من المنه المنه المنه المنه المنه المنه المنه الله الله المنه المنه الله المنه الله المنه ال

يه يمن بى بليرق الاخبرنا اسرائه لاقاك اجنوا يوسف بن الى بودة قالد سمعت بى يقتول دخلت على اشته فسي تدها تقتول كاف ارسوالته خماله ملكيه ويسلم الذاخرج من الفائط قال غف رائك، ٥، ه فيم عن العدّ المُرَّفِّ مَنْ الدارِمِ بِهِ التبريان من يَها النبري من الفائط قالي.

[۲] ورقة من أثناء الجزء الأول فيها الإشارة لنهاية جزء بنسخة أخرى

من قرارة والم المنظمة والمحتل المنظمة والمنطقة والمنطقة والمنطقة والمنظمة والمنطقة وا

ع العمد المراجع المراجع

[٣] نموذج لفهارس هذه النسخة

1.17

والمراسات المساق المراسات المر	
العبارة والمساورة المساورة الم	を 147 で ピム!
العلق م العبين قالركيت من القيمن الما فعن المسافيل الما الما القيمن المسافيل الما الما الما الما الما الما الما ال	1000年1
فالناء عهن بكيام الثاني رر من فعان بتطبع في عائد	
فالتكبير المنبر الم من يجالاما وإن يقطع فه عنيا	
بجديث يوم البينكيسنع ٥٠٥٥ من كاليتين المستقدم وللتباض لعدلا	
فالصاندات العالمية على العالم المسلم المراجة الماتينات	U
اويقام نحبث أنهتى ورو فالطلبط فبماله مطالب صلع	
والدى يقيى البروعم فإعامل توالد التصالي	p. ·
سنكان كاف يستقبل مع (٢٠ ما نيدا ف الم المدود لفي	MAY
في الصلاة بين الغرطانية عرر في ما منته لا عن حفرض	, "
فن الكتبن للكوب ١٩٨ منحولهامم الاعم	11/12
من العلاق ما مين العام العصر را فياما متاكاء ما مين العام ال	11
من كان ستمها المستحدث المستحدث المتعدد المانا	11
الاربع قبرالظريط من ووم من حرى ذلك	Fr.3A
من عوطان ١١ تون الما الما الما الما الما الما الما الم	9 1,000
من كان بيساند الطراريبا رر فيل ما مدالعهد	11
فالمين التلاع فالنهار ١٠١١ في البجل موراساً كا	1)
مَنْ قَالَ ذَافَا مُسَكِّرِ بِقِيمُ النَّا فِي عَلَيْهِ مِنْ مِنْ قِلَا أَذَاقُ إِذَا فَا مُذِينٍ مِن	rs.
في تعاصية بم عِلَاثَةً عَتْ مُركِينَةً رَرِ من ضعرف المتربو و رئيسان	D
في الكورتان في الله من المراقب	اوسم
الرجل لقوية ألف للهُ ش كرفي ١٠٥ من قاللة اصاده عالية	292
من قالعِمان من الله العامرة الما يجلد	J)

[٤] ثلاثة أوراق من آخر المجلد الثاني فيها بياضات كثيرة

ق الاحتساب هرائحه من المعان عن من المحه من المحمد المحمد المعان على المحمد الم

الكيمة ما محين هويمية الاوراع من كجول عطا والحدّانهم كانوا بكرجوب المجتب ولولاما كالميمة المنوع وجراكحه والاهمان ا

ما البوم قالصينا اسماعيلين اترهيم فالبين المستدب المنطب المراف المرافي المنطب المرافي المنطب المرافي المنطب المنط



مه وجا وامعهم بكفند و حنوط و قالوالبن با صفوفا فعسلى ملقنوه و صطوه و صلوا عليدم قالد به ابني او مرحنه سنته بكر مران الموجع من بنا و فالده من المراكم ال


مزايوبيف انكطابر قالاذالحا

مبداري بنريه عن المرين الماسي الماسي الماسي الماسي الماسي المريخ المريخ

عنام من المرافق المرقاع المرقاع المرقاع المرافق المرا

نماذج من نسخة (ث)


[١] صفحة العنوان في المجلد الأول وفيها أسماء رواة النسخة



[٢] الورقة الأولى من المجلد الأول




[٣] ورقة من أثناء المجلد فيها استدراكات




[٤] آخر المجلد الأول وفيه محضر السماع

大きないとうというなないかっかいておかけい ويستمز تمالا من سلم أن وابز مسمد خدر وسد لكوداكداد ومحدد واحداسا العقسدين معالين وحوس ورناه الادرم ويعزيه ياستعال ولادالسع إحدوعبدالفائد وفاطه وحصروسي بعج يجالخط سرداظايليقا كدسء








[٧] الورقة الأولى من الجزء الثاني

المارائيري مارغوارغورالافران	او حلاعی مجرانجای تیم ربور اسه عراسه قالی هزاا مرد و المواز دَن هـ مهاغدر عمومی مخطاع عبدالدرخیان عمومیه قالومانی و از عطاع عبدالدرخیان عمومیه قالومانی و از نزاند و در مایش الانت نه دی هسبانه و	د حائی به میوای سید و کعدمندمند له به بخ حساب ارمنه دیگری عشع به مد بخرجاری برعف داده المحترات به اصطریح والدی الدی من دخانتی احدج المطواسی فراششار کی حسب من دخانتی احدج المطواسی فراششار کی حسب	الالادلى على الملك دلك ذله ما تأر بهواله والما الدعله والمربيع الملك دوال على من والده والما المدينة المولية المدينة المولية والمعلى المدينة المعينية والمدينة المعينية والمدينة المعينية والمعينة المدينة المعينة ال
التمريب وروور وزغرند عرائدها العرار التي المالية العرار التي المالية ا	باون مولاعه مي ن چيديها و هيم يمان يمتراك ميم د هريام وارج الدارج ارعارم عمال رمو (ايدائ البه المنظر والرمهم (اسعن فراس) رؤده ن حديدا عرائهم عرفي درميره عربيها وحمد لكارت عراد حديث عمامهم	مادروا جرعما و حرائط رابع ما سنت دواجها المحالية المحالي	احسب، الدوالدي الرحر الوجم ورث عانها و احسب، الدوالعالى عيدا مرزعيدا لدي بازي عانها و المسهم الدين ع) داور السريط الدين الروادا بالمام المراجع والعام الحرب بني أكدو يوعده ورمزان وادكار والمحبن المرادا والمحبن المرادا والمحبن المحترية

[٨] ورقتان من آخر الجزء



امت اجراا علم بكاب امد ولااعلم مديسة ماسر لامع حاديمونم ولاستعيروك فهضع كابشدوخ لاسعباق جسسكابولاد لطبالسي غزصهع تفاك البرموع فاكسعت كالهنبوك أث بغرزعداقهات ذوتواه عداله واجاباوس مديون من ميسه در مريد رسيد المنظر المنطور الم Loslingianallunos Horigi يد الجالجيم آلت جلايام النويلالاللالفد

نماذج من نسخة (عم) [١] الورقة الأولى

مدثرنا الإبكرتال احصرين هشام عنالحس فالإدباس به دمن قال لا يعرض نهاحتى يعطيها شبينا وسدينا ابيكه كالماقكيه عنطهن مبادك تن يعجعن عكمةان عليسا غلالمان يسينني بداح لذفنال له المبتي قبَّلَي شبينا • البنكرة لا ما صفيع من اني حسن أ فال شهدات ابن عباس وسالدان ترويج امراه معشر عن صدافية فقتل لدابن عباس أولم أنبد الانسلاء فاعطهانيآ فاخ احظ بهام حدسا ابيلك تالما ليكع من صفيلن عن خُعَيْضَ عَهَا سعيدين بيرين كالنبيلياد لوخاداء ابويكرفال ماحف عن والمالية تالكاد يَشْرِل يُلْوَعِليها واوشهَا مُعِينو بهاد ابن بَرَقال مَا كِيعِ عَنْ سَعْبَانَ مناين فالمسن وعزمنس وعزار وما الهاكرها والماكرة المادل بمطراس مالا شيناه البيكرقال الإيراد المساب هذا للغمال بن على قال سيل الزهر على الجيل تدبيج امزه ولهن متبائ ببسان التدخلها ولم يعطه لنشيئا فالسنسنا استعادا كالألخ بهاحتى يعطيها وارشيناه الوكبرقال ناعبرة عن سعيدعن قذادة فال يُبكع شيثاً البركورة المنابغ المقال عطاع والمعالية والمعارة والمعالة المعالة المعالية أيعوه وامرأة حنى يُقَيِّع اليهامُ قُل وَكِنْهِ البِرَكِيمَ قَالِمَا بِنَ عَلَيْهِ عَلَا يُعِدُّ مِن مكرية أنالبني تليه السادم فالدهاع علهام رقاد المكنية وفالرجن بتزوج للرأة وينتزمونها وارها حمثنا الويكرقال البنعيينة من ينبدين ينبيهن جابين سمعيل وعبيرا ومدعن عبوالمحوب غنزعن عمرقال لهاش بلها قال وجلاؤأ فيلألفها فتتال عمران مقابك المعتوق عندالشروط و الويكرالمالكوكيم سن سعيد بري العزيز عن اسمعيل عبيدانه عن ابن عنها عن حدقال لهسا الويكرة المان كيع عن عبوالحبيدين معمقي عن بزودين الإيجيب من البي لخبرون يخبرة إن على قال كالرسولات الناحق للشريلان بويني بدما استعلاج الإديرتنالما وكيع عن سعنيان عن عهداتكن عن إلياعبيدة الامعوليا سأرعنها عمروس الماحي فغاللها ضريلهاه اليكية لأنا ابن عسيده عرامة سزالبالشعثاء تالانامنه لمهاءارحانهوب استيابن فرجهاه العكار فالناان تاريقهن وجيلاقال ماا والزيادان امرادغا فكين دوجها العصرية المزخ قرش كالها والصاحري تزوجرهاأن لها وارهلا يخرجها منها فقطيهس

[٢] الورقة الأخيرة

صواحه عليه والم لما تنفر الولاية ترسمة فالرهود احتجبي منه وقال ان لولم اعتمادة الم يشاري الرود. يدج ولدرج الااد عاء مدشاعنا ناسوشا هام مدشا تقادة عن سعيد بنوالد بودة عن ابيد عزم دد ان رحب لين ادعيا بعيوا فبعث كلواحد سنها فبشاهدي مقفى به البي صف الدعلية ولم بيتها مدت تربيب عاددن اخواً حويرية بن اسماع عوالله بن بيدمول المبتعث عن رجل عن سرق الترب والله معلية ولم المراسل الله علية ولم المراسل الديم الله علية ولم المراسل المتنافذي العالمة علية ولم المراسل الديم الله علية ولم المراسل الديم الله علية ولم المراسل المتنافذي المتنافذي المتنافذي المتنافذي الديم الله علية ولم المراسل الديم الله علية ولم المراسل المتنافذي المتنافذي المتنافذي المتنافذي المتنافذي المراسل الديم المراسل المتنافذي المتنافذين الم

من مصنف ابنا إلى سليدة والمحدلاء وحده و مطورات على سليدة المروال والمعدد الم المسلمة على المسلمة المروال والمعدد المسلمة المروال والمدانة المسلمة الم

mata skilesii.

[٣] نموذج لتغير الخط

« د مَا الحِجُونُ لِمَا سَرِيكُ مِنْ كِلهُ عَنْ سَعَمَعُ مِنْ النَّامِ مِنْ النَّالِي وسا لان اداحه به الموعل ال سِلْم العبطال معسَّى الماليونويا في الد معراء يسلمان وليسمعت تاحكم ألغفاءى غوال مواطئ جواثكات عمى إن را عبر معمروالعفارى فالكثروا علام المي علا كلينها تقبل للنديليدا لسلام النفاخذاعلام برمى فكنأ فأت دالش عليد وبساوم فكال باغلم لم تريل فقل مَلتُ الحَلِ عال مَلاَزَم الفَعَلَ وال رماشعنًا شعط سلما سعلها م مسيخ البي نعال الله الشبع بكند حددانا الويخ فال 10 الراي (ايدهن ميلاد السحاف عن عروب شعب عن البه عي خدمواك مدت رفيلا ملول من مؤينة مُسِلْ الله عليه السلام عن المتناكية والمتناف كابالعالم الماكن بنيه والمتخذ كسنة حسامات بَكُورِيُ لِأِنْ مُعَمَّدًا عِنْ فَرَعُ عَنْ هَزُولَ مِنْ وِيا بِحِلْ سَالَ مِنْ سُكِلَةً ول يَ إِهِ وَالْحِيرُ عَنَ فَالْأَكْتُ لِمُ الْفِيلَ مُنْفَطًا الْبِلِ الْعِجْسُاعِيرُ أسيعًا لغلمان عمدُ نقلتُ بالمسرانومنينُ لنارُما العُبُ المرتِمُ نفاكُ ارتبه للما إرئة أباء كالسائطلن لأنا امترا لوسين وكاللا العلمان الساعة فامك اواله صرفت من المزعوا مَامْ بي فالك لمُنَّ مُعَى حَقَ لَوْتُ مَا مِنْ حَدِيدُ مِنَ الوِيْحُولُ مِنْ حِيرُ رَبِّ عِلْمُعِيد عَنْ تَعَلَّمْ ثُلَامِنَ المسبب كَالْ سَالَ عِمَا زَاعِنَ الذِي نَسِيعُطُمُ الْتَخْرُ لِسِنَ لك كالمناك كالمراهيز الهاجري الاولين الوالاروك باطره فاستأسد يدينا النويوك كالنابغ يواعا منزعن مشعود عزنجا عدا عز إيء ما جن أذال فال عميزا وُاسرُوت بيلسمًا ن فَعَلُ وَلا عُفَالُونَ ئىڭ ئىنىدىكى خالۇجۇكال ئى ئىزىن ئىنىدىن دىن كى داخل كالەنگا ؟ تغزوا ننصبيم كالخاد دكا زأبذاك باشاحد مناابو يحرةاك ماجهاة بزالهوام عن نسلمن وحشين فالسالسة الحبيش والاصبرت

いいというできないいというできませんできないというないからいいという

[٤] نموذج للخط الثاني

يله فإرسلها إلى معرب خوب ومعصومًا وسَائِدُ الْوَلِقِ عِلْمَا الْإِمَا الْمَالَاتِ مَا تَكَالَاتُهُ فإنعظيم معساب لعاهلم يميين العيق معنال وسول العواقب からないましたからないたいないのであれているという زاري موالدوا ما در مده القرو فلاد بزيمالالوساري موعله و は、からないでいるというといっちいっちいいいいいい الله ورحال المراد والمعدد الوقيم والموالي المراد ال رصبه العونهي عرفه باخ مزاحه عارة إجابة فديا سوليان ابعا والمارا المسياحة فالمعراد والمامين الثوم معالما مراد والمارية ارد من مليان والمفهوم ومدومه والمعطيط وي المراد والمراد والمر بلتر عن حدادة والدمول كالقوم للاحترادا المظام حداد اسمعدار أزعلب مذ بريستم مواطع عدن التعلق الاصرة تعيدا المالا الم إدارا مرمعتلون ارى معتدمنا حامع النصال からからはいかっかっかいろうないのかい والميلة للافاران سينا مرافعها وكالالبلاة الماصد المناور المراور المراور بالموارد ورردوم والترفوعر ليوعل عرجاد فللمادوم ではなるいまするかがあるいでして かられたというできる الاندوريون المالية المكالكات 1.00


大きしましているいからいかっていたいかいからないましていないというというというないと いいからいまうとかいいことではいっていいかいかいいかいかんかいのできるから でいいがとういっていいいちれとういうからかないというかがいかられているとな というからいかいからないではなるないないないからいからいからいからいないからい ないというというというというないのできないないできないというないからいからいいからいいからいい ですしているとうないできますというないというかいろうくというと のいいかしているいからいのかいというからいいからいからいませいないないないからい ないしたというというというとうないかしましますからいるというというとうというとう かれていくなかっというではなるないではないできないできまっているというないできょうない おいいいましたというないというないとないいないにはないないというというというできている こうないのでもしているか、このしかのできたのできないなないかっとい たいとうないというないとうというとうないからいろうないかられているとう からいかのかいないないということとのできないというというないということの でいいかとうないといいといいというというできているというできていいから なかられるなけんかしいにいていたるかないでしたいではからいというにはいいない いったいいっというというないできないできないできることのできないできました。 いまましていているのではないとうというというできます Mary Mary Constraints からからからからないからないからからないかられていないからいという فتال الونعيل الأليار المائز الفائين المراقة 子いればからいないかいからいか 明治に言う

نماذج من نسخة (مر) [١] الورقة الأولى من الجزء الأول


المالوال ال

إنه العَلَى إِنه يَجِعُ فَالْ عِلْ مِلْ الله صَلَّ الله عليه وسلم من كان برسرا لأرسط عليه منا و من من كان برسرا لأرسط و المنه عليه منا و حرف المنه الموجوز الله حل الله عليه وسلم على بديا المؤسس و المنه عليه وسلم على الله عليه وسلم عبر الله عبر المنه عبر الله على المنه المن

[٢] الورقة الأخيرة من الجزء الأول



[٣] الورقة الأخيرة من الجزء الثاني




[٤] الورقة الأولى من الجزء الثالث

14/15/20 NO 2017 NO 107	<u> </u>	
重問的巡		
	各国的企业	
	学者学生学	
型(可能)///15		
	Trib and	r g
عال كرو بر (فرع الايم (لايم الايم ال	⋣⋪⋛⋣ ⋍ ⋌⋡⋛⋒⋪⋶	

[٥] الورقة الأخيرة من الجزء الثالث




[7] الورقة الأولى من الجزء الأخير



نماذج من نسخة (ملا) [1] الورقة الأولى من الجزء الأول

[٢] الورقة الأخيرة من الجزء الأول



[٣] الورقة الأولى من الجزء الثاني

a am nadananan	


Action of the second of the se	

[٤] الورقة الأخيرة من الجزء الثاني


[٥] الورقة الأولى من الجزء الخامس

دنيا الفضار ذكين اللهِ صَلِى اللهُ عَلِيهِ وَسَلِ بَوْمًا عَلَى المنسِ عَلِيهِ مَلِحَةٌ مُنْوَسِّعًا مِعَاجَاتٍ لله عليه وسرقال اللهم اصل الانتار سؤلالله صلى الدعليه وسكربنا وصبيانا مؤالاضاد

[7] الورقة الأخيرة من الجزء الخامس



[٧] الورقة الأولى من القطعة الثانية




[٨] الورقة الأخيرة من القطعة الثانية



ومهزارته وخهزل خد تعالى لدينية وخهر المنخذة الموضفة وكالمؤجه ويلاؤونه الميارة المنياة عدون المنافرة والمامة والمنافرة والمنا المشيل تشنيزا وبنيا من كأن ليندان ١٤ كذا كالمقاطئة الديم تعين بورت تعكي ويا فإيرا _ فِهَاعُنِدُافِ وَلَهِ مُعَالَحُتِهُ مِنْ إِمَانِ الْمُحْرَجُهُ مَهُا حَدَثْنَا عُفَانَ قَا لَحُونَنا استندىن ريد الماكنين الفري المنافقة المناف عليه وتهاتا لنصالات المنطي المقراط يؤم المقيائرة ومعاج بمرحسا المقراط تعادم الذاذ ڡۣڗٳۿ۫ڎڂۼڹٳۺ؈ؾٷڹٷٵٵۮؠٚٷڐڎ۩ڋڹڮڎٷۮڹؠؾڹڟۮؠؙڒ ١٥ يىلىنى ونىلىغى ئۇرى ئويىلىغى ئىلىنىدى ئىلىنىدى دېچى ئۇلىكى ئان ۋىلىد مُايْن دُن المَالَ مُدَّبِّنَ الْعَبْرِ بَيْنَ المَّالُمُ المُنْ الْمُنْ الْمُ قاكا المتزلة عليجن عنم برؤون عليته عدات المشن بكوتي عن خادبن سُلة عن الب البنايين اليفيم المنهن يعين كان الفاري قال ينوشي المتراد ولا يحد الزي ٠ تنعول اللا الكاكمة رتب الزيجيز على مدانية والا غير ظلية من منيت عدائ الفند والراحبة يتجاذ لون عنه أبارة الجذا المحدث اعت كرون لحبّة عن كيدي بزع كلاق الحدثني تتم - ابزيدلان تَبْكَمَة مَن إِنِي المَرْدَ المَعْنَاكَ ابن استمن يؤرجي بجَيْمَ وَعَيْدَ مَلْ المِلْلَاتَيْنَ ويرالن يوالمها يعجون والمانكان مكان مؤل المتارك المرادة المواقة والفيز ومديت فأن لإيكن منك فورق ابت بك بعض خ كل الميفية منها وكالا يريك الثيابية كانتفافة ىزىت دورت كالمناعبة القائمة بنائية الكاكنة شاكا المتحدث كالمعادة والمتالكة المتالكة المقاطئة والمكنة المستنبي كفنا وللله وكالمتنهم لعلاب والانبيانيا بعق ليركف وبالطريتين عمد تروي والمراجع المراكات ويتلاث ويتلاث ويتلاث والمراكبة -متخيفي المتعادل المالية المنافضية المنافضية المنافضية المنافضية المنافضية المنافضية المنافضية المنافضية المنافضة

نماذج من نسخة (ت) [١] الورقة الأولى



[٢] الورقة الأخيرة

عدننالىئابة عنى الهند باين باللاقان كت منعهرب بيرون فا قادر تها و قال الله مندى علاما بايان بينية مندا منعهرب بيرون فا قادر تها و قال الله مندى علاما بايان بينية مندا منطون به شغاية ديهم و قدار عطاب به بالله قال منابعة قال بينه به به الله قال الله بنابع قال بينه به به الله قال بنابع في منابعة على المنابعة بينا و من طال عن المنابعة بينا و من طال بنابعة بينا و من طال بنابعة بينا و من طال بنابعة بينا و من على من على على منابعة بينا و من على على منابعة بينا و منابعة بينا و من على على منابعة بينا و من على على منابعة بينا و منابعة ب

غزاكتنات المنظرالشان فراد الترزيز الجدز من تعتب إن كرمنه والعابن عدد الي أيتر الدن في الموقت من المنابع والداء الامنعن والغالم فالماء عاجة فعيره من الد

ريفيشانوالغ منبرأهمر الا

ة مت ردا فقالغراع من والبنتري والمعدللية ولن يابيط فرات المعادلة والمعادلة والمعدلية والمعادلة والمعادلة

والتماهات درد والمصلمة مربعدكم اشدادت لافا فالسيعاب على المبرا لموسين انعابسر اجد إعار حد المرشات وسؤل الدحراب طبد وسلمص اد وإحدة وسل الإحسدية للاعمر لي بهلافات الحاسسه فكالت (د إحاور الحيان الحنان فعد وحب العنامه) عرلااسع مرحل معل لك الااوجعند صرياه كاسهل ويوسه معرست من وهيب عن الحرب مرا والاسود الدباعن -اداله علمناهامن وراءاكنان وحبّ لغساره كالوخالد لاحرع بحبى مرسعيد عزعبد الدم كهب عرم ت دید مزمایب عزا لرسایجامع محرلارم ل مال علیه له ان ایکانلاس دلک معالمه ان اسانوه عز دلک قبل ان . فحده المنعبينه عن تطاوسر عزابدي السعن يزعياس عناقوع إن فدي له إداحاورا كتان الخنان وحبّ العساء المرجم عىدالاع عن معرّع المرهر كعرسهل وسعد فالااغامان فؤن مركبا أنها كانت رحضه والول الاسلرم كان لعنسا بعد ن الاسلام عرسعيدعن عون عزعبد الرحمز بزاركها اندسعه مزع انوجي عرسجت عزا برعبد الدالشام فالسح النع ومشريعول وا لرفكم مترك وكالعسل وتماسعا فيرسكم الزازعين جنظله فالمقبل للغاسمان الانضار لانغنسلون الامرابان عفاك المنابعود بالسار تصنع دلك ٥ حسارت الومعي عن عام عربح وا اذاللبغا الحامان ويوادننا المستقد فغد وحجب العينالي فاستخير

ه ع الكاع و المان على المعلد الدرسول الله ط الله لمعتصطالم بباراخين الذرند ترجاله ألحمي احس أند واليتركف فالمرووريال والسيس

نماذج من نسخة (خيا)

أول الموجود

حدیث عام ۱۰ ط ۲۲۱۹ ما آتاكم الرسول غلموه وما تباكم عد فانتهوا الكشاب المصنف فی الاحادیث والآثار

للامام الحافظ عبد الله بن محمد بن أبي شببة ابراهيم بن عثمان أبي بكر بن أبي شيبة النكوفي العبسى المتوفى سنة ٢٣٥ هج

> الجزء الأول حققه وصحه الاستاذ عبد الحالق الافنان

> الدار السسطية حامد بلدنك ، مومن بوره بحبق ٢٠٠٠١١ (الهند)

> > العلمية الثانية 1499مج – 1979م

نماذج من نسخة (ه)

[١] صفحة الغلاف

سلسلة مطبوعات الدار السلفية (٢٣)

۲۹۲, ۱۳۲۱ ۲۹۷, ۱۳۲۱



AL-DARUSSALAFIAH
HAMID BUILDING, MOMINPURA
MAULANA AZAD ROAD,
BOMBAY-400011
(INDIA)

"EL.: 894650

CABLE: "ALSALAFIAH" J. C. BOMBAY-11

Printed by . Poyyer Printers & Bladers, 17 Took Industrial Estate.
It. 16. Joshi Marga, Bombay—500 011.

[۲] كلمة الناشر

心學學

كلسة الناشر

ان الحمد لله ، نحمده ونستعینه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سیتآت اعمالنا ، من یهده الله فلا مضل له واشهد ان محمدا عبده ورسوله .

اما بعد، أن مؤسسة الدار السلفية اذ تقدم بغاية السرور هذا الكتاب الجليل والكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، للامام الحافظ ابو بكر عبد الله ابن مجمد بن ابراهيم بن عثمان بن أبي شيبة الكوفي العبسى المتوفي سنة ٢٢٥ هج.

ضمن سلسلة احياء التراث السلف الصالح، فإن من اهم غاياتها وتقريب السنة بين يدى الامة ..

وحيث ان الاجزاء الخسة الاولى من الكتاب طبعت اول مرة سنة ١٣٨٦هج ثم توقفت طباعة الباقية كما نفدت الاجزاء المطبوعة ايسنا فنظرا الى اهمية الكتاب وافادته توكلنا على الله وبداءنا طباعته كاملا من اوله الى آخره، واقد ولى التوفيق، وبعزته وجلاله تنم الصالحات.

ولقد بذلنا فى اخراجه احسن ما يمكن لنا من التصحيح والطباعة والتجليد، نستل الله العلى القدير أن ينفعنا بهذا الكتاب وان يجعل عملنا خالصة لوجهه الكريم، وينفع به مولفه ومصححه ومن سعى فى نشره ومن عمل به اجمعين.

الراجی الی عفوه مختار احمد الندوی السلق الدار السسلفیه حامد یلدنك ، مومن یوره یومبلی ۲۰۰۰۱۱ (الهند) ۱۳۹۹/۲/۱۲

[٣] صفحة من النسخة

بسم الله الرحن الرحيم

ما يقول الرجل اذا دخل الحلام

حدثا بق بن عظد رحداقه قال حدثا او بكر عبداته بن محد بن الب شية قال ناهشيم عن بشير عن عبدالعزيز بن ابي صهيب عي انس بن مالله قال كان النبي صلى انه عليه و سلم اذا دخل الحلاّء قال اعوذ بلقه من الحبث و الحبّات، حدثنا عبدة بن سليان عن سعيد بن ابي عروبة عن مخادة عن قاسم الشياني عن زيد بن ارقم قال قال رسول انه صلى انه عليه و سلم ان هذه الحشوش محضرة فاذا دخل احدكم الحلاّء فليقل اللهم الى الموذ بك من الحبث و الحبائث، حدثنا محد بن بشر العبدي عن عبد العزيز بن عمر قال حدثي الحسن بن مسلم بن يناق عن رجل من اصحاب عبد انه بن مسعود قال قال عبد انه اذا دخل الفائد فاردت التكشف قتل اللهم أني اعوذ بك من الرجس النجس و الحبّات و الحبّات و الشيطان الرجيم ه حدثنا عبدة بن سليان عن جويد عن المنحاك قال كان حذيفة أذا دخل الحلاّء قال اعوذ باقه من الرجس النجس الحبيث الخبث الشيطان الرجيم ه حدثنا هشيم عن ابي معشر عن جويد عن عبد انه بن ابي طلحة عن انس أن النبي صلى أنه عليه و سلم كان هو نجيح عن عبد انه بن ابي طلحة عن انس أن النبي صلى أنه عليه و سلم كان اذا دخل الكنيف قال بسم أنه اللهم أن اعوذ بك من الحبث و الحبائث هذا دخل الكنيف قال بسم أنه اللهم أن اعوذ بك من الحبث و الحبائد، هو نجيح عن اسرائيل عن الزبرقان العبدي عن المنحاك بن متراحم قال حدثنا وكيع عن اسرائيل عن الزبرقان العبدي عن المنحاك بن متراحم قال حدثنا وكيع عن اسرائيل عن الزبرقان العبدي عن المنحاك بن متراحم قال حدثنا وكيع عن اسرائيل عن الزبرقان العبدي عن المنحاك بن متراحم قال

[٤] الورقة الأولى من الجزء الأول

كتاب الصلوات ج - ١

مصنف ان الى شيه

الامام ينتظر بالصلوة

حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن منصور عن هلال بن يساف عن ابي عبد الرحمان قال قال ابي عبد الرحمان قال قال على عبد الرحمان او هلال عن سعم بن عبيدة عن ابي عبد الرحمان قال حدثنا على المؤذن أملك بالآذان و الامام أملك بالاقامة ه حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن الحمام المناز المنظرون الاسود و كان امامهم ه حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن اسماعيل بن ابي عالد قال كانوا يتنظرون الامام حتى ينزل المؤذن ه

فى الصلوة تقام فيعرض الامام ما يشغله

حدثنا ابو بكرقال نا مسعر عن عبد الملك بن ميسرة عن مغفل بن ابي بكر أن عر بن الخطاب انتظر بعد ما اقيمت الصلوة و حدثنا ابن علية عرب عبد العزيز بن صهيب عن انس قال اقيمت الصلوة و رسول الله علي نجى لرجل في جانب المسجد في قام الى الصلوة حتى نام القوم وحدثنا ابن علية عن التيمى عن ابي عثمان قال ان كان عر ليقاوم الرجل بعد ما تقام الصلوة و صفت حدثنا وكيع عن عران بن حدير عن ابي بجلز قال اقيمت الصلوة و صفت الصفوف فابتدر رجل المعمر فكلمه فاطالا القيام حتى القيا الى الارض والقوم صفوف ه

تم الجز. الاول و يليه الجز. الثانى اوله النسلم في السجدة (اي سجدة التلاوة)

⁽۱) و في ت فاندر أ ،

[٥] الورقة الأخيرة من الجزء الأول

التسليم في السجدة إذا قرآها الرجل

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن خالد عن أبى قلابة و أبن سيرين أنها كأنا إذا قرءا السجدة سلما . حدثنا أبن فضيل عن عطاء بن السائب عن أبى عبد الرحمن أنه كان يسلم يقول السلام عليكم إذا قرأ السجدة -حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم قال رأيت أبا الاحوص و قرأ السجدة فسلم عن يمينه تسليمة .

من كان لا يسلم من السجدة "

حدثنا حفص عن الاعش قال كان ابراهيم وأبو صالح و يحيى ابن وثاب لا يسلمون في السجدة . حدثنا حفص عن حجاج عن عطاء انه كان اذا قرأ السجدة لم يسلم فيها ، حدثنا هشيم عن يونس قال كان الحسن يقرئ بنا سجود القرآن و لا يسلم . حدثنا عبادة عن وقاء بن اياس الاسدى عن سعيد بن جبير انه كان يقرؤ السجدة فيرفع دأسه و لا يسلم .

من قال إذا قرأت السجدة فكبر و اسجد

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم و أبو الاشهب عن الحسن أنهها قالا اذا قرأ الرجل السجدة فليكبر اذا رفع رأسه و اذا سجد.

⁽١) و في ن في السجدة -

[٦] الورقة الأولى من الجزء الثاني

٢

الحدقة رب العلمين، و العاقبة للتقين، و الصلوة و السلام على خير خلقه سيدنا محمد و على آله و أصحابه أجمعين، أمّا بعد فيقول عبده المفتقر الى عفوه و غفرانه و رحمته و امتسانه و فضله و احسانه حدالله المدعو بعبد الحالق الافغماني بن عبد الرحمرين غفر الله لى و لوالدى و للؤمنين و المؤمنات و المسلمين و المسلمات الاحياء منهم و الاموات انه سميع قربب بحيب الدعوات رب العلمين و هو ارحم الراحين.

مقدمة المصحح

لما اردت بطباعة كتاب مصنف ابن ابي شيبة و نشره وكانت في بلادنا نسخ متعددة لكن الموانع كانت كثيرة في حصولها و عدم صحتها و مع هذا توكلت على الله و اشتغلت بطبع هذا الكتاب و نشره فجاء بعضل الله و عونه و توفيقه الجزء الثاني منه بحيث تنشرح صدور الافاضل بروية علوم الاوائل و أرجو من العلماء الكرام ان يطالعوه بنظر الاصلاح و يصلحوا ما وقع فيه من المعلما و الحلل و ما ابرق نفسي من السهو و النسيان .

ترجمة مؤلف المصنف

هو الامام الحافظ المتقرب الثبت النحرير الحبر الثقة الشهير بابي بكر عبد الله بن محمد بن ابراهيم بن عثمان بن ابي شيبة العبسى الكوف المتوفى سنة ٢٣٥ من الهجرة البنوية قال الذهبي في تذكرة الحفاظ هو صاحب المتوفى سنة ٢٣٥ من الهجرة البنوية عالى الذهبي بن عبد الله قاضى الكوفة المسند و المصنف و غير ذلك سمع من شريك بن عبد الله قاضى الكوفة المسند و المصنف و غير ذلك سمع من شريك بن عبد الله قاضى الكوفة

[٧] مقدمة عبدالخالق الأفغاني

مقدسة للسسح

وابو الاحوص وعبد الله بن المبارك وسفيان بن عينة وجرير بن عبد الحميد وطبقتهم و (عنه) ابو زرعة و البخارى و مسلم و ابو داود و ابن ماجة و ابو بكر بن ابى عاصم و بق بن عقد و البغوى و جعقر الفريابي و امم سواهم و قال احد ابو بكر (صاحب المصنف) صدوق و قال الخطيب كان ابو بكر متقنا حافظا صنف المصنف و المسند و الاحكام و التفسير و ذكر ابن نديم أن أبا بكر بن ابى شية من المحدثين المصنفين و له من الكتب الكتاب المصنف و قال صاحب كشف الظنون المصنف كتاب كير جمع فيه ابو بكر بن ابى شية احاديث رسول الله صلى الله عليه و سلم و اثار الصحابة و الموالمم و فناوى التابعين و اتباع التابعين الائمة الاجلة المشهودين لهم بالخير على طريقة المحدثين بالاسانيد مرتبا على الكتب الكتب الفقه .

أوله ما يقول الرجل اذا دخل الحلآء

حدثنا هشيم بن بشير عن عبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا دخل الحلاء قال اعوذ باقه من الحبث و الحيائث .

و بالجلة كنى من مفاخره التى امتازيها بين أئمة المشهورين كرنه من اسائفة ابى زرعة و البخارى و المسلم و ابى داود و أبى داود و ابن ماجة و خلائق لاتحملي .

و الله أعلم بالصواب هذا أخر المقدمة و من الله ارجوحس التوفيق و الحاتمة بالخير و عيشة راضية في الدنيا و الأخرة و آخر دعوامًا ان الحد لله رب العلمين و الصلوة و السلام على رسوله سيدنا محمد و اله وصحيه أجمعين . الراجي الى عفود عبد الحالق الافغاني

[٨] الورقة الأولى من الجزء الثالث

م آفام الرحل فقده بنا جام من مانترا الكشاب المدني الأحاديث والآثار

للامام الحافظ عبد الله بن محمد بن آب شيبة ابراهيم ابن عنمان أبي بكر بن أبي شيبة الكوف العبسى المتوفى سنة ١٣٥٥ مح

الجزء الثالف

حققه ومحمحه الاستاذ عامر العمرى الاعظمى أختل العلماء جامسة مدراس ـ الهند

> واهم بطباعته ونشره مختار احد الندوى السلني

الدار الساغيســـة ۱۳ . محمد عل يلدينج – يوندي بازار ومبلی ۲۰۰۰، (المـــــد)

[٩] الورقة الأخيرة من الجزء الثالث

وبها يتضح سقوط كتاب النذور والإيمان وجزء من كتاب الحج

مصنف ابن ابی شیة (کتاب الجنائر) ج-۳

حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور بن صفية عن امه قالت أتيت عائشة اعربها بأخ لهامات في مكان لحمل وهو ميت فدفن في مكان اخر فقالت في نفسي منه شي الا اني و ددت انه كان دفن حيث مات و حدثنا وكيع عن ابراهيم بن يزيد عن ابن بهمان عن جابر بن عبداقه قال قال النبي صلى اقه عليه و سلم تدفن الاجساد حيث تقبض الارواح .

في المشي بين القبور في النمال

حدثنا وكيع قال ثنا الاسود بن شيبان عن خالد بن شمير عن بشير ابن نهيك عن بشير بن الخصاصية ان النبي صلى الله عليه و سلم رائى رجلا يمثى بين القبور في نعليه فقال يا صاحب السبتين القهيا . حدثنا ابو الوليد الطيالسي عن جرير بن جازم قال رأيت الحسن و ابن سيرين يمشيان بين القبور في نعالها .

من كره ان يستق من الا بار الى بين القبور

حدثنا معتمر بن سليمان عن رجل يقال له النمان الجندى عن ابن طاوس عن ابيه انه كره ان يستستى من الا'بار التى تكون بين ظهراني المقابر.

4 2 . . .

أبر. الثالث من الكتاب المصنف و الحدقة وحده و يتلوه كتاب الحبج الوله بسم الله الرحن الرحيم (ما قالوا فى ثواب الحبج)

[١٠] الورقة الأولى من الجزء الرابع

المنالق المنال

فى قوله تعمالي و فصيام ثلثة أيام في الحجاء

حدثنا أبو بكر قال حدثنا حاتم بن إسماعيل عن [جعفر عن أبيه عن على –] فى قوله ، فصيام ثلبثة ايام فى الحج ، قال: صم قبل التروية يوم [ويوم التروية –] ويوم عرفة فان فاته الصوم [تسحر لبلة الحصية _] فصيام ثلاثة أيام فى الحج و سبعة إذا وجع [إلى أهله _] .

[حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل و عياض و جرير عن منصور عن إبراهيم و مجاهد قال : آخرها نوم عرفة ـ ٢] .

حدثنا أبو بكر قال نا ان هبارك عن حجاج قال سمعت أبا جعفر يقول: آخرها يوم عرفة.

حدثنا أبو بكر قال نا ان مبارك عن حجاج عن عطا. قال : إن شا. صام أول العشر و وسطها، و آخرها نوم عرفة .

 ⁽٥) هذا رقم صفحة الاصل، و المراد بالاصل هو المخطوطة المحفوظة بالمكتبة الاصفية بحيدرآباد ـ الهند، (و اسمها الآن : المكتبة المركزية الحكومية) جعلناها أساسا لهذا الطبع ـ المظهرى .

⁽١) القرآن المجيد سورة :٢٠ آية : ١٩٩٦ .

 ⁽۲) مايين الحاجزين من س ، و هو ساقط من الأصل ، و ه س ، رمز لنسخة المصنف المحفوظة بالمكتبة السعيدية بحيدرآباد .

[11] نموذج للتعليقات في الجزء الرابع

مصنف ان أبي شيبة (كتاب الحبر)

ج - ٤

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن يونس ن أبي اسحاق عن وبرة ' عن ابن عمر و عبيد بن عمير ، قال ابن عمر : قبل يوم التروية بيوم ، و يوم التروية ، و يوم عرفة ، و قال عبيد بن عمير : يصوم أيام التشريق .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن إبراهيم/بن ميسرة عن طاوس^ا و ابن طاؤس عن أبيه : يجعل المتمتع آخر صومه يوم عرثة .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية ' عن يونس عن الحسن: فصيام ثلثة ايام فى الحج، آخرها يوم عرفة .

حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد الآحر و خفص عن الاعش عن إبراهيم عن علقمة قال: آخرها نوم عرفة .

في المريض يرمى عنه الجمار

حدثنا أبو بكر قال نا هشيم! عن مغيرة عن إبراهيم قال: يحمل (١) وقع فى الاصل: وبره، وفى س: وره ــ كذا، ــ و التصحيح من تهذيب التهذيب للمستلاني .

- (٢) في الاصل: علويص ـ كذا، و التصحيح من س .
 - (٣) مستى التعليق عليه آففا .
- () وقع فى الآصل: هشيم بتقديم الياء عبلى الشين خطأ ، و التصحيح من س و تهذيب التهذيب المعسقلانى ، قفيه : هو هشيم بن بشير بن القاسم بن دينار السلمى أبومعاو ية بن أب عازم الواسطى ، قبل انه بخارى الآصل ، دوى عن أبيه وخاله القاسم ابن مهران و روى - نه مالك بن أنس و شعبة و الثورى و قال يحبى بن أيوب المقارى : سحمت نصر بن بسام يقول رأيت معروفا الكرخى فسمته يقول : رأيت النبي صلى الله عليه و سلم فيا يرى النائم و هشيم بين يديه و هو يقول : جز ك الله تعالى عنى خيرا - راجع تهذيب التهذيب السفلاني 1 / ٩٥ .

[17] آخر الجزء الرابع

مصنف ان أني شيبة (كتاب النكاح)

1 - 5

عن طاؤس أنه كان يقول: إن رجل تزوج امرأة فطلقها أو مات عنها و لها ابنة ، يحل لابن الرجل أن يتزوجها . حدثنا الفضل من دكين قال نَا سَيْفَ عَنَ أَنِ نَجْيِحٍ عَنْ عَطَاءُ قَالَ: لا بأس به ، حدثنا الفضل ن دكين قال نا سيف عن ابن أن نجيح عن مجاهد أنه كرهه ، حدثنا الفضل عن سيف عن ابن أبي نجيح عن عكرمة مولى ابن عباس أنه كرهه .

تم بحمد الله تعالى و كال توفيقه طبع الجزء الرابع من الكتاب المصنف في الأحاديث و الآثار يوم الاربعاء لتسع ليال بقين من شهر الله رجب سنة ١٣٩٠ ﻫ الموافقة لسبع ليال بقين من ستمر سنة ١٩٧٠ م؛ للامام الحافظ عبد الله بن محد ابن أبي شيبـة إراهيم بن عثمان أبي بكر بن أن شيبة الكوف العبسي، و قد اعتنى بتصحيحه ومقابلة أصله وإزاحة ملبساته العبد الفقسير عامن العبري (أفضل العلماء عامعة مدراس) ويتلوه الجزء الحامس وأوله كتاب الطلاق إن شاء الله

عامل العمري الأعظم

[17] خاتمة الجزء الخامس

خاتمة الطبع

تم بحمد الله و كال توفيقه طبع الجزء الخامس من الكتاب المصنف في الأحاديث و الآثار يوم الاثنين لست ليال خلون مر... ذى القعدة سنة ١٩٦٠ هـ الموافقة لأربع ليال خلون من يناير سنة ١٩٧١ م ؛ للامام الحافظ عبد الله بن محمد بن أبي شبية إبراهيم بن عثمان أبي بكر بن أبي شبية الكوفي العبسى ، وقد اعتنى بتصحيحه و مقابلة أصله و إذاحة ملبسائه العبد الفقير عامر العمرى (أفضل العلماء عاممة مدراس) و يتلوه الجزء السادس و أوله كتاب البيوع إن شاء الله .

عامر العمري الأعظمي

[18] كتاب السير طبع باسم كتاب الجهاد

بسم الله الرحن الرحيم وصلى اقد على سيدنا محد و آله

(كتاب الجهاد')

(٢١٢٢) ما جاء في طاعة الامام والحلاف عنه

[۱۲۰۷۰] حدثنا وكبع بن الجراح قال ثنا الآعش عن أبي سالح عن أبي سالح عن أبي مريدة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من أطاعني فقد أطاع الله ومن أطاع الامام فقد أطاعني ، و من عساني فقد عسى الله ومن عساني فقد عساني .

[۱۲۵۷۳] حدثنا ابن عینسنة عن أبی الزناد عن الاعرج عن أبی هریرة قال : قال رسول الله صلی الله علیه وسلم : من أطاعنی فقد أطاع الله، و من أطاع أمیری فقد أطاعی .

[١٢٥٧] حدثنا وكبع قال ثنا الاعش عن أبي صالح عن أبي هريرة

⁽١) لم يرد هذا الباب في الاصل و م .

⁽٢) أخرجه أنِ ماجه في السنن ص : (٢١١) من طريق أنِ أبي شية .

 ⁽٣) اخرجه مسلم في الصحيح ١٢٤/٢ (الانهادة) من طريق زهير بن حرب عن
 ابن عينة ،

[١٥] نموذج للسقط

هاي ان مية (كاب الرسايا) ع ١١٠

ما أحتق) الرجل في مرضه من رقيقه فهي وصية ا إن شار رجع (خيها).

[١٠٨٥٠] (حدثا حفص عن ابن جريج عن عطاء ـ) قال : يغير الرجل من وصيته ما شة إلا المتاقية .

[۱۰۸۵] (حدثنا عبدة هن الشياني) هن الشمي قال: كل وصية، إن شل رجع (فيها إلا المتاقة) .

[۱۰۸۰۷] (حدثنا ابن . . . ۱۰ من معاد بن سلمة عن حجاج عن الحكم عن إيراهيم قال : (إذا أومى الرجل بوصية) له : إن حدث به حدث المرت ، قال : لا يرجع في (. . . .) .

- (١) في الاصل بياض ملا ناه من م .
- (۲) راجع أيمنا مصنف عبد الرواق ٧١/٩
- (٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٧١/٩ من طريق ابن جويج .
- (٤) أخرجه عبد الرذاق في مصنف ٩٧/٩ من طريق الثوري ، وأخرجه الداري
 في السنن مس : ٤١٤ من طريق ذائدة ، وأخرجه سعيد في السنن ٩٧/١ من
 طريق هديم كلهم عن الشيباني ، و عبارة السند ليست عندتا واضمة .
 - (٥) أخرجه البيهق فى السنن الكبرى ٢٨١/٦ من طريق ابن أبي شبية .
 - (٦) في الأصل بياض ملائاً. من السنن الكبرى ، والنهارة مطموسة في م .
 - (۷) زید من م والسنن السکبری ۰

[17] نموذج آخر

(کتاب الرصایا)

این ای شید

11:E

ابن أب بكر أن عمر بن (عبدالمزيزكتب أن المكاتب) لا تجوز له وصية ولا مبة إلا باذن مولاه .

[۱۰۸۷۹] (حدثا ابن أبي عدى عن أشعث) عن الحسن قال : المكاتب لا يستق ولا (يهب إلا باذن مولاه) .

(١٨٧٩) [ما جاء في"] وصية المجنوري

[١٠٨٨٠] حدثنا العنحاك

قال: قلت:

عن حاد بن سلة عن

أ نموذ وصينها إن أصابا الحق بمكان

على عقرلمها ؛ قال : ما

[1.W1]

آیاس بن معاویة فی وصیة

مهدی عن همام عن قتادة عن حسد

[1.744]

این مبد

(۱۸۸۰) فىالرجل يوصى بالشيء فى سييل الله، من يعطاه

[١٠٨٨] (حدثنا عباد بن العوام عن عاصم") بن كليب قال: إن

⁽۱) فی الاصل بیامش ملاتماه من م و السنن السسکیری الیبیق ، ۱۹۳۵/۱۰ - ۲۲۳ حیث آشرج الحدیث من طریق این لی شبیة .

 ⁽۲) زيد من السياق ، و هذا الباب مع آثار، ماقط من م .

⁽٣) في الآصل بيامش ملاحماد من م .


[١٧] الورقة الأخيرة من المجلد الأخير

معق ان أن شية (كاب الجل) ج: ١٥

و الله أعلم بالصواب ، و إليه المرجع و المآب ، وصلى الله على سيدنا محمد الامين ، وعلى آله و صحبه و تابعيهم باحسان إلى يوم الدين ، وسلم تسليما كثيراً ــ آمين .

تم مصنف أبي بكر عبد الله بن محد بن أبي شية العبسي. .

نماذج من نسخة (و) صفحة الغلاف



نماذج من نسخة (ق)

[١] صفحة الغلاف

المن المنظمة المنطقة ا المنطقة المنطق

دَرَبِسَهُ وَحَقَّقَهُ وَخَرَّعَ اَنَّاء و بَيْجَبُ لِلْعَزْيَرِبِي إِبْرِاهِيْمِ الْعِجْرِي عَضْوَهَيْهُ السَّرِيسُ جِامِعة الإِمَامِ مَنَّرَبِن بعود الإِمْدِيثُ و الرماين

كَلِينَ الْفِيْسَيْلِيُّ الْمِنْسِيْلِيُّ الْمِنْسِيِّلِيُّ الْمِنْسِيِّلِيُّ الْمِنْسِيِّلِيُّ الْمُنْسِيِّلِيُ

[٢] صفحة معلومات الطبع

جَمْنِع مُحْقُوق الطَّلْبَع بِعَنْوُطَة الطبعثة الأولمث ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩م

[٣] أول صفحة من نص الكتاب

AV

المفازي

ما ذكر في أبي يكسوم وأمر الفيل

(1) و(1) حدثنا ابو اسامة عن محمد بن إسماعيل قال: حدثني سعيد بن جير (1) قال: أقبل أبو يكسوم صاحب الحبشة ومعه الفيل، فلما انتهن إلى الحرم، برك الفيل وابن أن يدخل الحرم قال: فإذا وجه راجعًا أسرع راجعًا، وإذا أريد على الحرم أبن، فأرسل عليهم طير صغار بيض، في أفواهها حجازة أمثال الحسم لا تقع على احد إلا هلك، قبال أبو أسامة: فحدثني أبو منين غن عكرمة (1) قال: فاظنتهم من السماء، فلما جعلهم الله كعصف ماكول، أرسل

(١) في المطبوع بدأ الكتاب بما يلي: (حدثنا أبر عبدالرحمن بقي بن مخلد قال حدثنا أبو بكر عبدالله
 ابن محمد بن أبي شيبة العبسي قال) وهذه المقدمة على ما يبدو هي رواية نسخة الكتاب ألتي
 اعتمد عليها ناشروا المطبوعة (رواية بقي بن مخلد).

(٢)[ع] ابو اساعة هو حماد بن اسامة القرشي، مولاهم الكوفي، اشتهر بكينه ، من رجال الطبقة الناسعة (١٠١٠هـ) ثمة ثبت ريما دلس، ابن حجر تهليب النهذيب ج ٣/ ٢، تقريب النهذيب ١/ ١٩٥٠.

[م د س] محمد بن إستماعيل السلمي الكوفي، (ت١٤٢هـ) ثقة، من الحامسة، تهذيب التهذيب ٩/ ١٤، تفريب التهذيب ٢/ ١٤٦

[ع] سعيد بن جبير بن هشام الاسدي، الوالبي مولاهم الكوفي، تابعي فقيه ورع عادل ثقة، روئ عن جمع من الصحابة، منهم ابن عباس، وابن عمر، وابن الزبير، وأبو هويرة، وغيرهم قتله الحجاج بن يوسف الثقفي سنة (٩٥هـ)، تقريب التهذيب ٢٩٢/١، تهذيب التهذيب ١١/٤. مسند متصل ورجاله ثقات وهو مرسل عن سعيد بن جبير، وهو حجة.

(٣) [غ م ٤] إبومنين، هو زيد بن كيسان الشكري، الكوفي، صدوق يخطئ من السادسة، تهذيب
 التهذيب ٢/١٦ تقريب التهذيب ٢٧/٢.

[ع] عكرمة، صولى ابن عباس البربري المدني تابعي من أعلام زمانة عالم بالتفسير من الطبقة =

[٤] الصفحة قبل الأخيرة

٤٦٧

المغازي

الأحزاب، اللهم اهزمهم وزلزلهم(١٠).

(٥٧٤) حدثنا يحيى بن أبي بكير ، حدثنا شعبة ، عن عمرو بن مرة ، قال : سمعت ابن أبي أوفئ يقول : كان أصحاب النبي على الذين بايعوا تحت الشجرة ألفًا وأربعمائة أو الفًا وثلاثمائة ، وكانت أسلم من المهاجرين (١٠).

(٥٧٥) حدثنا عبدة بن سليمان، عن مجالد، عن عامر (٢٠)، قال: أول من بابع تحت الشجرة أبوسنان الأسدي وهب، (١) أتى النبي ﷺ فقال: أبايعك؛ قال: على ما في نفسك، قال: قبايعه؛ قال: وأتاه رجل آخر، فقال: أبايعك على ما بايعك عليه أبوسنان، فبايعه، ثم بايعه الناس.

(٥٧٦) حدثنا محمد بن بشر، حدثنا إسماعيل، عن عامر(٥)، قال:

(١) في (ب)[هازم الأحزاب ومنزل الكتاب سريع الحساب اهزمهم وزلزلهم].

(٢) يحيى بن أبي كثير الطائي، ثقة ربما دلس، انظر ترجمته في الحديث رقم (٣٢٧).

شعبة بن الحجاج، ثقة حافظ، انظر ترجمته في الحديث رقم (٩).

عمرو بن مرة، ثقة عابد، من الحامسة، انظر نزجمته في الحديث رقم (٩).

ابن أبي أوفين هو عبدالله صحابي جليل، انظر الحديث السابق.

رواه الطبري : التفسير ج١١/ ٣٥٧.

(٣)عبدة بن سليمان، ثقة ثبت، من الثالثة، انظرترجمته في الحديث رقم (١٠٩).

مجالد بن سعيد الهمداني، من صغار السادسة، ليس بالقوي، تغير باخرة، انظر الحديث رقم (٣٦).

عامر الشعبي، ثقة مشهور من الثالثة، انظر ترجمته في الحديث رقم (٦).

سنده متصل ورجاله ثقات، عدا مجالد فليس بالقوي، وهو مرسل عن الشعبي، وله شواهد.

(٤) كذا في الأصل [وهب]، ولعل هناك سقطًا ، فيهو أبو سنان عبيد إلله بن وهب بن عبيد الله
 الأسدي ، وقيل : إن اسمه وهب ، له صحبة ، ابن حجر : الإصابة ٣/٣ م.

(٥) محمد بن بشر العبدي، ثقة حافظ من التاسعة، انظر ترجمته في الحديث رقم (٢١٦).

[٥] آخر صفحة من القسم المحقق

آخر المغازي

⁼ إسماعيل بن أبي خالد، ثقة ثبت من الرابعة، انظر ترجمته في الحديث رقم (٥٦). عامر الشعبي، ثقة مشهور من النالثة، انظر ترجمته في الحديث رقم (٦). صنده متصل ورجاله ثقات، وهومرسل عن الشعبي.

المصادر والمراجع

الغرآن الكريم .

أولاً: المصادر المخطوطة

- ابن ابي شيبة ، ابو بتحر عبدالله بن معديد (ب٥ ٢٣هـ) .
- التاريخ ، مخطوط محفوظ تحت رقم ٩ ، ٦٤ في المُحبَّة الملكية في يرلين .
 - المصنف ، ولدعدة نسخ و هي :
- . بسزء منه مصبور علن مبيكرو فيلم غمث رقم ٩٩ ٧٧ف في المكتبة المركزية بمكتبة جامعة الإمام مبعمل بن سعود الإسلامية بالرياض.
- جزء من تسبخة العرى مسخطوطة مصبورة على ورق بها بعزء من المصنف ، في المكتبة المركزية بمكتبة جامعة الإمام تحت رقم ٦١٦١خ.
- جزء من تنسبخة اخرى مستطوطة مصنودة على وزق بهنا بعود من المصنف ، كمي المكتبة المركزية بمكتبة حامعة الإمام علمت رقم ١٦٢٦ع.
- وسيزه من نسسخة اشترى مستعاوطة سيسيودة غلن وزى يهنا بينزه من المصنف ، مي المكتبة المركزية بمكتبة سيامعة الإمام تحت رقم 1174خ .
- يعزم من تسبيخة أعرى مستعلوملة اصلية يبهاء الجنزءالقامس من المصنف ، في المكاتبة الوطئية يتونس يحت رقع ١٩٠٥٪ .
- يسيزه من نسسسنة أشوى عمت دغم ١٠٧٨ ، في المتحقية الطاعرية يديسيقي ، وتوجيد منها تسبغة ميكروفيلسية مسفوظة يقسم المغطوطات بجحتبة جامعة الإمام تحت رقہ ہوں۔ ۱ ف
- بسزه من تسبخة أعوى عنت رقم ٢٠٧٨ في المكتبة الطاهرية يدمشق ، وتوجيد
- سفة مبيخرو فيبلسية سندغوطة ينقسم المشعطوطات يمتختب سياسعة الإنسام غنت رخم
- . سِوَّه مِن تَسْسِحُهُ هِمِتَ رَقِمْ هِلَتُ رَقِمَ ١٧٦٧ ، هِي المُتَحِسَّةِ الطَّامِريةُ يِدَسُنِقِيَّ ، وتوجد ستلة مسيحزو فيلمسة مسملوطة يقسسم المستطو عادشا جليمية جامسة الإمثام نحست رقم
- . جزاء من تنسخه عنت وقم ۲/۵۹۸ من محبة أسسه الفالت يتزيجا ، وتوجد تبسنة سيبحزو فيللغيشة مشيشفوطنة بضبشه اللعنطوطنات بشكتبسة بسامسعة الإمساح فحست رقم
- ربيزه من تسبطة هيت دفع 1497/ ٢من مكتبة آسيسد النافث يتركباء وتوبيق نسيشة مهيجرو لحباسسة مستقوطة بقسس المنطوطات ويحتبة جنامسة الإمبام همت رقم
- سيورم من تنسخة فحسنا رقم ١٠٧٦، في مستفوطة في مكتبة سامسة الإمام معسد بن لسعود الإسلامية بالزياطس
 - بيتومين فيستينة المستووة من منحشة المناساة المناساء هيث وهم ١٠٩٧٩١١ لا عند : بيتوا عن تستينغة المستووة في منحشة المناسنة المناساع عملت وهم ١٠٧٧١ لا عند :
 - سيسوم من فشنستة معمودة في سيحتية سيامسة الإمام عنت رقم ١٠٧٠، د ب
 - رسوده من نشبيشة معبودة في منجسة سياسسة الإسام غيث رقب ٢٠٦٤ . ١٧ في " .
 - سيبود من نسبخة مصودة على منتشة بعامسة الإسام عبث دفت، ١٧٥٠ ع. .
 - وسيوم مين فينسطة عصيودة فئ مصحة سياسية الإنهاج هيئت وقبه بمهره والاين
 - بعوه من تنسخة منصورة مُسمِدُوطة في متحسة بُعانسة الإنتاج عنت و**قب 11777**
 - وتوبيلا تبسشة منها في متحبة المنامعة الإسلامية غيث رقم 178 .
 - رسيزه من تسبخة مصورة في مكتبة جامعة الإمام تحت رقم ١٠٦٧ . ف. .
 - يعزم من نسبخة صغبورة في متحنية جامعة الإمام هت وقع ٢٧٥٠ (خده وتوجد نتسشة منه في مبحثة الحامسة الإسلامية بالملاينة المتورّة تحت رقم ٦٩٧ .
 - والبيوة عن فينسفة بديب ودفعي متحصية إيبادسية الإنباع المستاريقي ١٩٨٠ (المبارة الوثواب. لتستينة منها في سيحشة الجناسة الإنسيوسة بالمدينة المتودة غيث رقع ٦٩٢.
 - ثانياً المصادر المطيوعة :

فهارس كتب وأبواب المجلدات فهرس المجلد الثاني

3.4	الوضوع الصف
848-0	[١]كتاب الطهارة
٥	[١] ما يقول الرجل إذا دخل الخلاء
٧	[٢] ما يقول الرجل إذا خرج من المخرج
٩	[٣] في التسمية في الوضوء
١.	[٤] في الرجل ما يقول إذا فرغ من وضوئه
١٣	[٥] من قال: لا تقبل صلاة إلا بطهور
10	[7] في المحافظة على الوضوء وفضله
۲.	[۷] في الوضوء كم هو مرة
77	[٨] في تخليل الأصابع في الوضوء
44	[٩] في تخليل اللحية في الوضوء
٣٢	[١٠] من كان لا يخلل لحيته ويقول: يكفيك ما سال عليها
٣٣	[١١] في غسل اللحية في الوضوء
37	[١٢] في مسح الرأس كم هو مرة
٣٧	[١٣] في مسح الرأس كيف هو؟
٣٨	[١٤] من قال: الأذنان من الرأس
٤٠	[10] من كان يمسح ظاهر أذنيه وباطنهما
27	[١٦] في المسح على القدمين
٤٣	[۱۷] من كان يقول: اغسل قدميك

٤٦ .	[۱۸] من قال: خذ لرأسك ماءً جديداً
٤٨	[۱۹] من كان يمسح رأسه بفضل يديه
٤٨	[٠٦] إذا نسي أن يمسح برأسه فوجد في لحيته بللا
٤٩	[۲۱] من كان يرى المسح على العمامة
٥٢	[۲۲] من كان لا يرى المسح عليها، ويمسح على رأسه
٥٤	[٢٣] في المرأة كيف تمسح رأسها؟
٥٥	[٢٤] في المرأة تمسح على خمارها
٥٦	[70] في الوضوء بالماء المسخن
٥٨	[٢٦] في الوضوء بالنبيذ
٥٩	[۲۷] من كان يأمر بإسباغ الوضوء
17	[٢٨] من كان يأمر بالاستنشاق
74	[٢٩] من كان يصلي الصلوات بوضوء واحد
77	١٠٠] باب من كان يتوضأ إذا صلى
٦٧	[٣١] في الوضوء بسؤر الحمار والكلب من كرهه
٨٢	[٣٢] من قال: لا بأس بسؤر الحمار
79	[٣٣] في الوضوء بسؤر الفرس والبعير
٧٠	[٣٤] الوضوء بسؤر الدجاجة
٧٠	[٣٥] من رخص في الوضوء بسؤر الهر
٧٣	٣٦] من قال: لا يجزئ ويغسل منه الإناء
٧٤	[٣٧] باب في الوضوء بفضل المرأة
٧٦	٣٨] باب من كره أن يتوضأ بفضل وضوئها

i i L	الوضوع الصف
٧٨	[٣٩] (باب) في فضل شراب الحائض
٧٩	[٠٤] في الرجل والمرأة يغتسلان بماء واحد
۸۱	[13] من كره ذلك
٨٢	[٤٢] في الوضوء في المسجد
۸۳	ت [٤٣] في الوضوء في النحاس
٨٥	[٤٤] من تمضمض واستنشق من كف (واحدة)
۸٧	[62] (باب) في إنسان يخرج من دبره الدود
٨٨	[٤٦] في الرجل يتوضأ؛ يبدأ برجليه قبل يديه
٨٨	[٤٧] في تحريك الخاتم في الوضوء
٩.	[٤٨] بأب في القلس في الوضوء
91	[٤٩] من كان لا يرى في القلس وضوءاً
9 7	[٥٠] في الرجل يتوضأ أو يغتسل، فينسى اللمعة من جسده
٩ ٤	[٥١] في الوضوء بالماء الآجن
90	[٥٢] من قال: الماء اليسير أحب إلي من التيمم
97	[٥٣] من كان يتوضأ إذا احتجم
٩,٨	[35] من قال: عليه الغسل
99	[٥٥] من قال: ليس في القبلة وضوء
١ • •	[٥٦] من قال: فيها الوضوء
1.7	[٥٧] في قبلة الصبي
۱۰۳	[٥٨] في الوضوء من اللمس
1 • 8	[٥٩] في الوضوء من لحوم الإبل

	الوضوع الص
1.0	[٦٠] من (كان) لا يتوضأ من لحوم الإبل
١٠٦	[٦١] من كان لا يتوضأ مما مست النار
117	[٦٢] من كان يرى الوضوء مما غيرت النار
117	[٦٣] في الرجل يمس إبطه أيتوضأ؟
۱۱۷	[٦٤] الرجل يأخذ من شعره أيتوضأ؟
۱۱۸	[٦٥] من قال: يعيد الوضوء، ومن قال: يجري عليه الماء
119	[٦٦] من كان إذا بال لم يمس ذكره بالماء
17.	[٦٧] من كان يحب أن يغسل ذكره ويغسل أثر البول
171	[٦٨] الرجل يتوضأ فيخضخض رجليه في الماء
177	[٦٩] في الرجل يتبلغ بالوضوء إبطه
١٢٣	[٧٠] في الرجل يتوضأ فيطأ على العذرة
١٢٤	٧١] في الرجل يطأ الموضع القذر يطأ بعده ما هـو أنظف
١٢٦	[٧٢] من قال: إذا كانت جافة؛ فهو زكاتها
177	[٧٣] في اللبن يشرب من قال: يتوضأ
179	[٧٤] من كان لا يتوضأ منه ولا يمضمض
14.	[٧٥] من كان يتوضأ في الأدم والخشب
۱۳.	[٧٦] في الوضوء باللبن
121	[٧٧] في الخنفساء والذباب يقع في الإناء
141	for for a state of the CA/AT
147	, f .f .f
١٣٦	[٨٠] في الغسل من قال: لا بأس أن يؤخره

7.1	فهارس كتب وأبواب المجلدات
	الوضوع الصلاح
١٣٠	[٨١] في الغسل من الجنابة
18	
1 &	
1 &	•
1 2 '	
18,	· · · · · · · · · · · · · · · · · · ·
10	[۸۷] في الرجل يغسل رجليه إذا اغتسل
101	[٨٨] في الرجل يفرق غسله من الجنابة
10:	[٨٩] في الرجل يغسل رأسه بالخطمي، ثم يغسل جسده
10.	[٩٠] في الجنب يغتسل في البيت الذي يكون فيه
10	[٩١] في الرجل تصيبه الجنابة ومعه ماء يكفيه
101	[٩٢] في الرجل الجنب يغتسل، وينتضح من غسله في إنائه
109	[٩٣] في المرأة تغتسل أتنقض شعرها؟
171	[٩٤] من قال يجزئ الجنب غمسة
١٦٤	[90] في الجنب يخرج في حاجته قبل الغسل
١٦٥	[٩٦] في الرجل يستدفئ بامرأته بعد أن يغتسل
171	[٩٧] في المرأة تجنب ثم تحيض
٨٢١	19.79.00.00.00.00.00.00.00.00.00.00.00.00.00
۱۷۱	[٩٩] في المرأة كيف تؤمر أن تغتسل
۱۷۲	الرائد الماي الرجل يجله العدد المايريد الايتيان الرجوب المسا
178	
177	١١ ١١ ي الوجل يعد على يود ي الإن الرسو المساسس
179	[١٠٣] في الرجل يجنب في الثوب فيطلبه، فلا يجده

3-2	الوضوع الص
۱۸۲	[۱۰۶] من قال: اغسل من ثوبك موضع أثره
۱۸۳	[۱۰۵] من قال: يجزئك أن تفركه من ثوبك
١٨٥	[١٠٦] من قال: إذا التقى الختانان؛ فقد وجب الغسل
197	[۱۰۷] من كان يقول: الماء من الماء
190	[۱۰۸] في المني والمذي والودي
199	[١٠٩] في الرجل يجامع امرأته دون الفرج
7	[١١٠] في المرأة تطهر ثم ترى الصفرة بعد الطهر
7.7	[١١١] في الطهر ما هو ويم يعرف؟
7 • 8	[١١٢] في المرأة يصيب ثيابها من دم حيضها
Y • Y	[١١٣] في المرأة ينقطع عنها الدم فيأتيها زوجها قبل أن تغتسل
۲.۸	[١١٤] من قال: إذا طهرت وهي في سفر تتيمم ويأتيها
7 • 9	[١١٥] في الرجل يكون في سفر ومعه أهله
711	[١١٦] في الرجل ينتبه من نومه، فيدخل يده في الإناء
717	[١١٧] في الرجل يخرج من المخرج، فيدخل يده في الإناء
317	[١١٨] من كان يقول: لا يغمسها حتى يغسلها
710	[١١٩] من كان يقول: بالغ في غسل الشعر
717	[١٢٠] في الجنب به الجدري والحصبة
717	[١٢١] من كره أن يقرأ الجنب القرآن
719	[١٢٢] من رخص للجنب أن يقرأ من القرآن
	[١٢٣] في الرجل يقرأ القرآن وهو غير طاهر
7.7 2	[١٢٤] في الرجل يكون في أرض الفلاة فيحدث
770	[١٢٥] من كان يحب إذا بال أن يمس الماء أو يتيمم
777	[۱۲٦] من کره أن تری عورته

1//1	تهارس كتب وابواب المجلدات
جة	الموضوع الصف
779	[١٢٧] في الغسل من ماء الحمام
777	[۱۲۸] من قال: يغتسل منه ولا يجزئ
747	[١٢٩] في لعاب الحمار ونخر الدابة
744	[١٣٠] من كان لا يدخل الحمام ويكرهه
745	[١٣١] من رخص في دخول الحمام
740	[۱۳۲] من كان يقول: إذا دخلته، فادخله بمئزر
۲۳۸	[١٣٣] في الإطلاء بالنورة
749	[١٣٤] من كان يكره أن يبول في مغتسله
7 2 1	[١٣٥] في الرجل يدخل الخلاء وعليه الخاتم
727	[١٣٦] في الرجل يدخل الخلاء ومعه الدراهم
727	[١٣٧] الرجل يمس الدراهم وهو على غير وضوء
7 2 2	[١٣٨] الرجل يمس الدراهم وهو جنب
7 £ £	[١٣٩] الرجل يذكر الله وهو على الخلاء أو هو يجامع
720	[١٤٠] الرجل يعطس وهو على الخلاء
787	[١٤١] في بول البعير والشاة يصيب الثوب
781	[١٤٢] في بول البغل والحمار
7 2 9	[١٤٣] في بول الخفاش
7	[١٤٤] القيح يتوضأ منه أم لا؟
70.	[١٤٥] الذي يصلي وفي ثوبه خرء الطير
701	[١٤٦] في خرء الدجاج
707	[١٤٧] من كان يقول: نم على طهارة
704	[١٤٨] الرجل يمس اللحم النيء
408	[١٤٩] البول يصيب الثوب فلا يدري أين هو؟

	الوضوع الصد
700	[۱۵۰] المرأة تختضب وهي على غير وضوء
Y0V	[١٥١] في بول الصبي الصغير يصيب الثوب
۲٦.	[١٥٢] في التوقي من البول
777	[١٥٣] من رخص في البول قائما
475	[١٥٤] من كره البول قائما
770	[١٥٥] الصفرة في البزاق فيها وضوء أم لا؟
777	[107] الرجل يصيب فخذه أو شيئاً من جلده البول
٨٢٢	[۱۵۷] المستحاضة كيف تصنع
475	[١٥٨] في الوضوء من المطاهر التي توضع للمسجد
777	[١٥٩] من رخص في الوضوء بماء البحر
779	[١٦٠] من كان يكره ماء البحر، ويقول لا يجزئ
۲۸۰	[١٦١] من قال: ليس على من نام ساجداً أو قاعداً وضوء
475	[١٦٢] من كان يقول: إذا نام فليتوضأ
440	[١٦٣] في الوضوء من الكلام الخبيث والغيبة
Y A Y	[١٦٤] في المسح على الجبائر
79.	[١٦٥] في مس الإبط أو نتفه فيه وضوء؟
791	[١٦٦] إذا سال الدم أو قطر أو برز ففيه الوضوء
797	[۱۶۷] من كان يرخص فيه ولا يرى فيه وضوءا
790	[١٦٨] في الدمل والحِبن وأشباهه ما يصنع صاحبه؟
797	[١٦٩] الجنب يخرج منه الشيء بعد الغسل
191	[۱۷۰] الرجل يمسح جلده بالبزاق
799	[١٧١] في الرجل يغتسل من الجنابة فيبول
799	[١٧٢] الرجل ينتهي إلى البئر أو الغدير وهو جنب

Y	فهارس كتب وأبواب المجلدات
7. -22	الوضوع الصف
٣.,	[۱۷۳] من كان يكره أن يبول في الماء الراكد
٣٠١	[١٧٤] من قال: الماء طهور لا ينجسه شيء
٣٠٦	[١٧٥] الماء إذا كان قلتين أو أكثر
٣•٨	us.
4.4	ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
٣.9	في الرجل يجلس في المسجد على غير وضوء
711	[١٧٩] الجنب يمر في المسجد قبل أن يغتسل
818	[١٨٠] الرجل يطوف على نسائه في ليلة
۲۱٤	[١٨١] الرجل يغسل يده بالسويق والدقيق
318	[۱۸۲] من کرهه
٣١٥	[١٨٣] في المنديل بعد الوضوء
٣١٨	[۱۸٤] مَن كره المنديل
419	[١٨٥] في استقبال القبلة بالغائط والبول
477	[١٨٦] من رخص في استقبال القبلة بالخلاء
474	[۱۸۷] من كره أن يستنجي بيمينه
440	[١٨٨] من كان يقول: إذا خرج من الغائط؛ فليستنج بالماء
444	[١٨٩] من كان لا يستنجي بالماء ويجتزئ بالحجارة
٣٣٢	[٩٠] ما كره أن يستنجي به ولم يرخص فيه
377	[١٩١] الرجل يجنب وليس يقدر على الماء
۲۳٦	[١٩٢] من قال: لا يتيمم حتى يجد الماء
٣٣٧	[١٩٣] في التيمم كيف هو؟
737	[١٩٤] في التيمم كم يصلي به من صلاة
727	[١٩٥] من قال: لا يتيمم ما رجا أن يقدر على الماء

لابن أبي شيبة	۲۸۲ المینف
22	الوضوع الص
788	[١٩٦] ما يجزئ الرجل في تيممه
450	[١٩٨] في الاستبراء من البول كيف هو؟
857	[١٩٩] في الفأرة والدجاجة وأشباههما تقع في البئر
٣٤٨	[۱۹۹] من كان يرى في مس الذكر وضوء
401	[۲۰۰] من كان لا يرى فيه وضوءاً
800	[۲۰۱] النخاعة والبزاق يقع في البئر
401	[٢٠٢] قوله: ﴿ أَوْ لَدَمَسَّتُمُ ٱلنِّسَآءَ ﴾ [المائدة: ٦]
70 A	[٢٠٣] القطرة من الخمر والدم تقع في الإناء
809	[۲۰۶] من كان إذا توضأ نضح فرجه
771	[٥٠٢] ما ذكر في السواك
777	[٢٠٦] في أي ساعة يستحب السواك؟
۲ ٦٨	[۲۰۷] من كان يستاك ثم لا يتوضأ
771	[۲۰۸] في الوضوء من فضل السواك
419	٩١ ٢ ١ المرأة يصيب ثوبها من لبنها
419	[٢١٠] من كره أن يقول الرجل أُهريق الماء
٣٧.	[۲۱۱] في مجالسة الجنب
٣٧١	[٢١٢] في الكلب يلغ في الإناء
**	[٢١٣] في طين المطر يصيب الثوب
**	[٢١٤] الشعر يكون للرجل كيف يمسح عليه؟
475	[٢١٥] في الرجل يبول في بيته الذي هو فيه
477	[٢١٦] في الوضوء بالثلج
477	[٢١٧] في المسح على الخفين
891	[٢١٨] من كان لا يوقت في المسح شيئا

31.	الموضوع الصف
499	[٢١٩] في المسح على الخفين كيف هو؟
٤٠٠	[۲۲۰] من كان لا يرى المسح
٤٠٣	[٢٢١] في الرجل يمسح على خفيه، ثم يخلعهما
٤٠٤	[۲۲۲] من كان يقول: لا يغسل قدميه
٤٠٥	[٢٢٣] في المسح على الجوربين
٤ • ٩	[٢٢٤] من قال: الجوربان بمنزلة الخفين
٤١٠	[٢٢٥] في المسح على النعلين بلا جوربين
٤١١	[٢٢٦] في المسح على الجرموقين
٤١١	[٢٢٧] في الجنب يعرق في الثوب
٤١٣	[٢٢٨] في السرقين يصيب الخف والثوب
٤١٤	[٢٢٩] في دم البراغيث والذباب
٤١٥	[۲۳۰] في دم السمك
٤١٥	[۲۳۱] في دم الصيد يغسل أم لا؟
٤١٥	[۲۳۲] في متيمم مر بماء فجاوزه
٤١٦	[٢٣٣] في القيء والخمر يصيب الثوب
٤١٦	[٢٣٤] في الجنب والحائض يرشان المسجد
٤١٦	[٢٣٥] من كان يغسل البول من المسجد
٤١٧	[٢٣٦] في الرجل يخوض طين المطر
٤١٩	[٢٣٧] في الميزاب يقطر على ثياب الرجل
٤٢.	[۲۳۸] من كان يحب أن يلي طهوره بنفسه
٤٢٠.	[٢٣٩] في الفطرة ما يعد فيها
173	[٠٤] من كان يكره أن يتفقد أحليله
٤٢٣ -	[٤٤] في الرجل ينسى المضمضة والاستنشاق

لابن أب <i>ي شيب</i>	۸۸۲ المینف
ابي سيد	الرضو الحث
 ٤٢٥	٢٤٢] في الرجل يرى في ثوبه الدم فيغسله
٤٢٦	[٢٤٣] في الدم يغسل من الثوب فيبقى أثره
٤٢٧	[٢٤٤] في الرجل يغشى عليه فيعيد لذلك الوضوء
٤٢٨	[۲٤٥] من كان يحب أن يغتسل كل يوم
279	[٢٤٦] من كان يقول: إذا دخلت الماء فادخله بإزار
٤٣٠	[٢٤٧] في الرجل يذبح أيتوضأ من ذلك أم لا؟
٤٣٠	[٢٤٨] في الرجل يريد أن يدخل الخلاء، فيلبس خفيه
281	[٢٤٩] من قال ليس على الثوب جنابة
	[٢٥٠] في الرجل يتوضأ، فيجف بعض جسده قبل أن يفرغ من
243	وضوئه.
243	[۲۵۱] من قال: ليس في النبيذ وضوء
٤٣٣	[٢٥٢] في الأقطع أين يبلغ بالوضوء
٤٣٣	[٢٥٣] في الرجل لا يستمسك بوله
٤٣٣	[٢٥٤] في الرجل ترجله الحائض
٤٣٥	[٥٥] في المريض لا يستطيع أن يتوضأ
£9£-£40	[۲]كتاب الأذان
540	[١] ما جاء في الأذان والإقامة كيف هو؟
٤٣٨	[۲] من كان يقول: الأذان مثنى والإقامة مرة
٤٤١	[٣] من كان يشفع الإقامة ويرى أن يثنيها
733	[٤] ما قالوا آخر الأذان ما هو، وما يختم به الأذان
220	[0] من كان يقول في الأذان: الصلاة خير من النوم
٤٤٨	[٦] في التثويب في أي صلاة هو؟
229	[٧] في المؤذن يستدير في أذانه

	الوطوع الصف
٤٥٠	[٨] من كان إذا أذن جعل أصابعه في أذنيه
207	[٩] في المؤذن يؤذن وهو على غير وضوء
804	[۱۰] من كره أن يؤذن وهو غير طاهر
804	[١١] من رخص للمؤذن أن يتكلم في أذانه
808	[١٢] من كره الكلام في الأذان
٤00	[١٣] المؤذن تكلم في الإقامة أم لا؟
१०३	[١٤] في الرجل يؤذن على راحلته وعلى دابته
٤٥٧	
£0V	[١٦] من كره أنَّ يؤذن المؤذن قبل الفجر
१०१	[١٧] من كان يقول: إذا أذن المؤذن استقبل القبلة
٤٦٠	[١٨] من قال: يترسل في الأذان ويحدر في الإقامة
173	[١٩] من كان يقول في أذانه: حي على خير العمل
773	[٢٠] في الرجل يؤذن ويقيم غيره
275	[۲۱] من كان إذا أذن قعد، وما جاء فيه
१८३	[٢٢] في أذان الأعمى
٤٦٦	[٢٣] في المسافرين يؤذنون أو تجزئهم الإقامة؟
გ ۲ ۸	[٢٤] في المسافر ينسى فيصلي بغير أذان ولا إقامة
१८४	
2 > 1	[٢٦] في الرجل يصلي في بيته يؤذن ويقيم أم لا؟
277	[۲۷] من كان يقول: يجزئه أن يصلي بغير أذان ولا إقامة
٤٧٤	[٢٨] في الرجل يجيء المسجد وقد صلوا أيؤذن ويقيم؟
٤٧٥	[٢٩] من قال: لا تؤذن فيه ولا تقيم تكفيك إقامتهم
٤٧٦	[٣٠] يؤذن بليل أيعيد الأذان أم لا؟

24	الصنة	للوضوع
٤٧٧		[٣١] كم يكون مؤذن واحد أو اثنان؟.
٤٧٨	ان ولا إقامة	[٣٢] في النساء من قال ليس عليهن أذ
٤٧٩		[٣٣] من قال: عليهن أن يؤذنَّ ويقمن
٤٨٠	تِفعة المنارة وغيرها	[٣٤] في المؤذن يؤذن على المواضع المر
٤٨١	يصنع	[٣٥] في الرجل يريد أن يؤذن فيقيم ما
٤٨٢		[٣٦] في فضل الأذان وثوابه
٤٨٧		[٣٧] في أذان الغلام قبل أن يحتلم
٤٨٧		[٣٨] ما يقول الرجل إذا سمع الأذان
٤٩١	نه أجراً	[٣٩] من كره للمؤذن أن يأخذ على أذا
897		[٠٤] فيما يهرب الشيطان من الأذان
894		[٤١] التطريب في الأذان

فهرس المجلد الثالث

ā-A	الموضوع الص
\$10-0	[٣] كتاب الصلوات
٥	[١] باب في مفتاح الصلاة ما هو؟
٧	[۲] باب فيما يفتتح به الصلاة
١٤	[٣] إلى أين يبلغ بيديه
١٦	[٤] من كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة
۲.	[٥] من كان يرفع يديه في أول تكبيرة ثم لا يعود
74	[7] في التعوذ كيف هو قبل القراءة أو بعدها؟
40	[٧] ما يجزيء من افتتاح الصلاة
77	[٨] في الرجل ينسى تكبيرة الافتتاح
**	[٩] في المرأة إذا افتتحت الصلاة إلى أين ترفع يديها؟
44	[١٠] من كان يتم التكبير ولا ينقصه في كل رفع وخفض
47	[۱۱]من كان لا يتم التكبير وينقصه وما جاء فيه
45	[١٢] في الرجل يدرك الإمام وهو راكع هل تجزئه تكبيرة؟
٣٦	[۱۳] من کان یکبر تکبیرتین
	[18] من قال: إذا أدركت الإمام وهو راكع فوضعت يديك على
41	ركبتيك من قبل أن يرفع رأسه فقد أدركته
**	[10] من كان يقول: إذا ركعت فضع يديك على ركبتيك
٤١	[١٦] من كان يطبق يديه بين فخذيه
24	[١٧] في الرجل إذا رفع رأسه من الركوع ما يقول

	الوضوع اله
٤٧	[١٨] ما يقول الرجل في ركوعه وسجوده
٥٢	[١٩] في أدنى ما يجزئ أن يكون من الركوع والسجود
٥٤	[٢٠] في الرجل إذا ركع كيف يكون في ركوعه
70	[٢١] في الإمام إذا رفع رأسه من الركوع ماذا يقول من خلفه؟
٥٨	[٢٢] من قال إذا دخلت والإمام ساجد فاسجد
71	[۲۳] من كان ينحط بالتكبير ويهوي به
77	[٢٤] في الرجل يدخل والقوم ركوع فيركع قبل أن يصل الصف
٦٥	[۲۵] من كره أن يركع دون الصف
77	[۲٦] من كان إذا ركع جافي بمرفقيه
٦٦	[۲۷] من قال: إذا ركعت فابسط ركبتيك
٦٦	[٢٨] التجافي في السجود
٧١	[۲۹] من رخص أن يعتمد بمرفقيه
٧٢	[٣٠] في اليدين أين يكونان من الرأس؟
٧٤	[٣١] في الرجل يضم أصابعه في السجود
٧٤	[٣٢] ما يسجد عليه من اليد أي موضع هو؟
۲۷	[٣٣] في السجود على الجبهة والأنف
٧٨	[٣٤] من رخص في ترك السجود على الأنف
٧٩	[٣٥] في الرجل إذا انحط إلى لسجودي شيء يقع منه قبل لي الأرض؟
٨٠	[٣٦] من كان يقول: إذا سجد فليوجه يديه إلى القبلة
٨٢	[٣٧] في الرجل يسجد على ظهر الرجل
۸۳	[٣٨] في الرحل يسجد ويداه في ثهيه

	اللوشوع الت
٨٥	[٣٩] من كان يخرج يديه إذا سجد
٨٧	[٠٤] باب من كان يسجد على كور العمامة ولا يرى به بأساً
٨٨	[١٤] من كره السجود على كور العمامة
٩ ٠	[٤٢] في الرجل يسجد على ثوبه من الحر والبرد
94	[٤٣] المرأة كيف تكون في سجودها؟
٩ ٤	[٤٤] في المرأة كيف تجلس في الصلاة؟
97	[٥٤] في رفع اليدين بين السجدتين
97	[٤٦] في المريض يسجد على الوسادة والمرفقة
٩٨	[٤٧] من كره للمريض أن يسجد على الوسادة وغيرها
99	[٤٨] في الصلاة على الفراش
99	[٤٩] باب من قال: المريض يومئ إيماء
1 • ٢	[٥٠] في صلاة المريض
1.4	[٥] من كره الصلاة على العود
۱ • ٤	[٥٢] من رخص في الصلاة على العود واللوح
1.0	[٥٣] في المريض يومئ إيماء حيث يبلغ رأسه
1.0	[٥٤] في الوقوف والسكوت إذا كبر
1.4	[٥٥] قدر كم يستر المصلي
~ 1 1 1	[٥٦] من رخص في الفضاء أن يصلي بها
114	[٥٧] من كان يقول: إذا صليت إلى سترة فادن منها
.118	[٥٨] الرجل يستر الرجل إذا صلى إليه أم لا؟
110	[٥٩] من قال: لا يقطع الصلاة شيء وادرأوا ما استطعتم

	الوضوع الم
۱۱۷	[٦٠] من قال: يقطع الصلاة الكلب والمرأة والحمار
١٢.	[٦١] في الرجل يمر بين يدي الرجل يرده أم لا؟
17.	[٦٢] من كان يكره أن يمر الرجل بين يدي الرجل وهو يصلي
178	[7٣] يفترش اليسري وينصب اليمني
177	[٦٤] من كره الإقعاء في الصلاة
177	[٦٥] من رخص في الإقعاء
١٢٨	[٦٦] في المرأة تمر عن يمين الرجل وعن يساره وهو يصلي
۱۳.	[٦٧] في الرجل ينقص صلاته وما ذكر فيه وكيف يصنع فيها؟
۱۳۸	[7٨] في التشهد في الصلاة كيف هو؟
1	[٦٩] من كان يعلم التشهد ويأمر بتعليمه
127	[٧٠] من كان يقول في التشهد: بسم الله
١٤٧	[٧١] قدر كم يقعد في الركعتين الأوليين
١٤٨	[۷۲] ما يقال بعد التشهد مما رخص فيه
101	[٧٣] من كان يستحب أن يدعو في الفريضة بما في القرآن
107	[٧٤] من كان يسلِّم في الصلاة تسليمتين
107	[٧٥] من كان يسلم تسليمة واحدة
17.	[٧٦] من كان يستحب إذا سلم أن يقوم أو ينحرف
۱٦٣	[٧٧] ما(ذا) يقول الرجل إذا انصرف؟
١٦٧	[٧٨] في الرجل إذا سلم ينصرف عن يمينه أو عن يساره
179	[٧٩] في فضل التكبيرة الأولى
	[٨٠] في الرجل يسبق ببعض الصلاة من قال: لا (بقضي) حتى

770	فهارس كتب وأبواب المجلدات
, jak	الوضوع الص
. 14.	ينحرف الإمام
1 🗸 1	[٨١] من رخص أن (يقضي) قبل أن ينحرف
۱۷۳	[٨٢] من قال: إذا سلم الإمام فرد
۱۷٤	[٨٣] من كره أن يؤثر السجود في وجهه
140	[٨٤] من (يرخص) فيه ولم ير به بأسا
140	[٨٥] في زينة المساجد وما جاء فيها
177	[٨٦] في ثواب من بني لله مسجدا
14.	[٨٧] في الصلاة في الثوب الواحد
١٨٨	[۸۸] من كان يقول: إذا كان ثوب (واحد) فليتزر به
١٨٩	[٨٩] من كره أن يصلي في الثوب الواحد
19.	[۹۰] يصلي وهو مضطبع
191	[٩١] من قال أفضل الصلاة لميقاتها
194	[٩٢] في جميع مواقيت الصلاة
199	[٩٢] من كان يغلس بالفجر
. ***	[۹۳] من كان ينور بها ويسفر لا يرى به بأسا
7.7	[٩٤] من كان يصلي الظهر إذا زالت الشمس ولا يبرد بها
۲1.	[٩٥] من كان يبرد بها ويقول: الحر من فيح جهنم
717	[٩٦] من قال: على كم (يصلي) (الظهر) قدما (ووقت) ذلك
317	[٩٧] من كان يعجل العصر
Y 1 V	[۹۸] من كان يؤخر العصر ويرى تأخيرها
719	[٩٩] من كان يرى أن يعجل المغرب

	الرضوع الم
774	[٠٠٠] في العشاء الآخرة تعجل أو تؤخر
777	[١٠١] في التخلف في العشاء والفجر وفضل حضورهما
747	[۱۰۳] الشفق ما هو؟
	[٢٠٤] من قال: لا (تفوت) (صلاة) حتى (يدخل) وقت الأخرى وما
744	بينهما وقت
	[١٠٥] في الرجل يصلي (بعض) صلاته لغير القبلة، من قال: (يعتد
772	بها)
747	[۱۰۵] يصلي إلى غير القبلة، ثم يعلم بعد
۲۳۸	[۱۰۲] من قال: يعيد الصلاة
749	[۱۰۷] من كان يكره أن يقول: قد حانت الصلاة
	[١٠٨] من قال: انتظر إذا ركعت، (أو) سمعت وقع (نعل) أو حس
78.	أحد
7 £ 1	[١٠٩] من كره أن يتوكأ الرجل على الشيء وهو يصلي
7 £ 7	[۱۱۰] من كان يتوكأ
754	١١١١]ما يقول الرجل إذا دخل المسجد، وما يقول إذا خرج
727	[۱۱۲] من كان يقول: إذا دخلت المسجد فصل ركعتين
	[١١٣] من رخص أن يمر في المسجد ولا يصلي (فيه)
12/	١١٤١] من كره الضجة في الصلاة خلف الإمام إذا ذكر آية رحمة أو آية
\ < \	عذابعذاب
7 5 9	•
70.	[١١٥] الرجل يصلي عن يمين (الإمام) أو عن يساره

	المرضوع الص
701	[١١٦] في التفريط في الصلاة
307	[١١٧] من قال يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله
707	[١١٨] من قال: إذا سمع المنادي فليجب
177	[۱۱۹] من كان يقعد خلفه رجل يحفظ صلاته
777	[١٢٠] في الرجل يصلي (محلولة) أزراره
777	[١٢١] متى يؤمر الصبي بالصلاة ؟
777	[١٢٢] (ما) يستحب أن يعلمه الصبي أول ما يتعلم
777	[١٢٣] في إمامة الغلام قبل أن يحتلم
٨٢٢	[١٢٤] من كره (التمطي) في الصلاة
779	[١٢٥] في إعراء المناكب في الصلاة
**	[١٢٦] في الإمام والأمير يؤذنه بالإقامة
**	[١٢٧] من قال: إذا كنت في سفر (فقلت): أزالت الشمس أم لا؟
**1	[١٢٨] من كان يشهد الصلاة وهو مريض لا يدعها
777	[١٢٩] ما قالوا في إقامة الصف
***	[١٣٠] ما (يقرأ) في صلاة الفجر
31.7	[١٣١] في القراءة في الظهر قدر كم
444	[١٣٢] في العصر قدر كم يقام فيه
444	[١٣٣] ما (يقرأ) به في المغرب
794	[١٣٤] ما (يقرأ) به في العشاء الآخرة
	[١٣٥] من قال: لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب، [ومن قال: (و) شيء
790	معها]

	الوطوع الم
۲ ۹۸	[١٣٦] ما (تعرف) به القراءة في الظهر والعصر
۳.,	[١٣٧] من كان يجهر في الظهر والعصر ببعض القراءة
٣٠١	[١٣٨] من (كان) إذا جهر فيما (يخافت) فيه سجد سجدتي السهو
* • *	[١٣٩] في الرجل يفوته بعض الصلاة (مما يجهر) فيه الإمام فيقوم
٣.٣	[١٤٠] في قراءة النهار كيف هي في الصلاة؟
4.1	[١٤١]ما قالوا في قراءة الليل كيف هي؟
۳۰۸	[١٤٢] من كان يخفف القراءة في السفر
۳۱.	[١٤٣] في الرجل يقرن السور في الركعة من رخص فيه
٣١٣	[٤٤] من كان (لا) يجمع بين السورتين في ركعة
410	[٥٤١] في السورة تقسم في الركعتين
	[١٤٦] من كان (يقرأ) في (الأوليين) بفاتحة الكتاب وسورة وفي
411	(الأخريين) بفاتحة الكتاب
411	[١٤٧] من كان يقول: (يسبح) في الأخريين ولا (يقرأ)
٣٢٣	[١٤٨] من رخص في القراءة خلف الإمام
٣٣.	[١٤٩] من كره القراءة خلف الإمام
٣٣٦	[٠٥٠] في فضل الصف المقدم
444	١٥١] في سد الفرج في الصف
781	[١٥٢] من كان لا يتطوع في السفر
737	[١٥٣] من كان يتطوع في السفر
450	[١٥٤] إذا دخل المسافر في صلاة المقيم
45	[١٥٥] المقيم بدخل في صلاة المسافر

	الموضوع الص
459	[٥٦] يصلي إلى بعيره
801	[١٥٧] الصلاة في أعطان الإبل
800	[١٥٨] في الرجل يصلي وقد (أصاب) (خفه) قطرة من بول
707	[١٥٩] في التبسم في الصلاة
70 V	[١٦٠] من كان يعيد الصلاة من الضحك
409	[١٦١] من كان يعيد (الصلاة والوضوء)
809	[١٦٢] في الرجل إذا أراد أن يصلي جالسا
77.	[١٦٣] من قال: إذا صلى وهو جالس يقوم إذا ركع
411	[١٦٤] الرجل يصلي (ركعة) قائما وركعة جالسا
771	[١٦٥] (ركعتا) الفجر (تصليان) (في السفر)
777	[١٦٦] وضع اليمين على الشمال
777	[١٦٧] من كان يرسل يديه في الصلاة
771	[١٦٨] في الرجل يصلي وفي ثوبه أو جسده دم
TV1	[١٦٩] (الرجل) يصلي وفي ثوبه الجنابة
***	[۱۷۰] من كان ينهض على صدور قدميه
	[١٧١] من كان يقول: إذا رفعت رأسك من السجدة الثانية في الركعة
377	الأولى (فلا تجلس)
٣٧٥	[١٧٢] في الرجل يعتمد على يديه في الصلاة
٣٧٧	[١٧٣] ما قالوا فيه إذا نسي أن يقرأ بالحمد
۳۷۸	[١٧٤] ما قالوا فيه إذا نسيّ أن يقرأ حتى (صلى)، من قال: يجزئه
444	[١٧٥] من كان يقول: إذا نسيّ القراءة أعاد

	الوضوع الم
٣٨٠	[١٧٦] إذا نسي أن يقرأ حتى (ركع) ثم ذكرها وهو راكع
۳۸.	[١٧٧] في كنس المساجد
۳۸۱	[۱۷۸] في الصلاة على الحُصُرِ
3 ۸ ۳	[١٧٩] في الصلاة على المسوح
٣٨٦	[١٨٠] في الصلاة على الطنافس والبسط
٣٨٨	[١٨١] من كره الصلاة على الطنافس (وعلى شيء دون الأرض)
٣٩.	[١٨٢] من قال: من انتظر الصلاة فهو في صلاة
494	[١٨٣] من كان يستحب صلاة الهجير
498	[١٨٤] في الصلاة على الفراء
490	[١٨٥] في الإمام متى يكبر إذا قال المؤذن: قد قامت الصلاة؟
447	[١٨٦] في القوم يقومون إذا أقيمت الصلاة قبل أن يجيء الإمام
441	[١٨٧] من قال: إذا قال المؤذن: قد قامت الصلاة فليقم
891	[١٨٨] في الرجل يدخل والمؤذن يقيم الصلاة يقوم أو يقعد
499	[١٨٩] المؤذن يؤذن مع (إمامته)
٤٠٠	[١٩٠] في الإمام يؤم القوم وهم له كارهون
٤٠٢	[۱۹۱] من كره أن يؤم
٤٠٤	[١٩٢] من كان يقول: إذا نسي القراءة في (الأوليين) قرأ في (الأخريين)
٤٠٥	[١٩٣] في الإمام تقام الصلاة وليس معه إلا رجل
٤٠٦	[١٩٤] من كان لا يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم
٤١٠	[۹۹۵] من کان یجهر بها
٤١٢	[١٩٦] الرجل يقرأ: بسم الله الرحمن الرحيم

A-JA	المعالم
٤١٣	[١٩٧] فيما يكتب للرجل من التضعيف إذا أراد الصلاة
814	[١٩٨] إخراج الصبيان من الصف
٤١٤	[١٩٩] الإمام (ينتظر بالصلاة)
٤١٥	[٢٠٠] في الصلاة تقام فيعرض (للإمام) ما يشغله
713-+30	[٤][باب سجود التلاوة]
113	[١] التسليم في السجدة إذا قرأها الرجل
٤١٦	[۲] من كان لا يسلم (في) السجدة
٤١٧	[٣] من قال: إذا (قرأت) السجدة فكبرّ واسجد
811	[٤] إذا قرأ الرجل السجدة (وهو يمشي) ما يصنع؟
٤٢٠	[0] الرجل يقرأ السجدة ثم يعيد قراءتها كيف يصنع
٤٢٠	[7] في اختصار السجود
277	[٧] في الرجل يقرأ السجدة على الدابة
272	[٨] من قال: السجدة على من جلس لها ومن سمعها
٤٣٦	[٩] من قال: ليس في المفصل سجود ولم يسجد فيه
277	[١٠] من كان يسجد في المفصل
247	[١١] من قال في "ص" سجدة وسجد فيها
240	[۱۲] من كان لا يسجد في (ص) ولا يرى فيها سجدة
541	[١٣] من كان يقول: السجود في الآية الآخرة في سورة حم
247	[۱٤] من كان يسجد بالأولى
۲۳۸	[١٥] من قال في الحج سجدتان وكان يسجد فيها مرتين
٤٤٠	[١٦] من قال: هي واحدة، وهي الأولى

لابن أبي شيبة	المنف المنف
٤٤١	[١٧] يسمع السجدة (تقرأ) (وهو في الصلاة) من قال: لا يسجد
733	[١٨] من قال: إذا سمعها وهو يصلي فليسجد
884	[١٩] الجنب يسمع السجدة ما يصنع
٤٤٤	[٠] الحائض تسمع السجدة
\$ \$ 0	[٢١] في الرجل (يسمع) السجدة وهو على غير وضوء
887	[۲۲] الرجل يقرأ السجدة وهو على غير القبلة
٤٤٧	[٢٣] الرجل يقرأ السجدة بعد العصر وبعد الفجر
٤٤٨	[٢٤] من كان يقول لا يسجدها ويكره أن يقرأها في ذلك الوقت
٤٥٠	[70] جميع سجود القرآن واختلافهم في ذلك
207	[77] من كره إذا مر بالسجدة ان يجاوزها حتى يسجد
204	[۲۷] السجدة تقرأ على المنبر ما (يصنع) صاحبها
٤٥٤	[٢٨] المرأة تقرأ السجدة ومعها رجل ما يصنع
٤٥٥	[٢٩] السجدة يقرؤها (الرجل) ومعه قوم لا يسجدون حتى يسجد
٤٥٥	[٣٠] في السجدة تكون آخر السورة
٤٥٧	[٣١] (في سجود القرآن وما يقرأ فيه)
	[٣٢] (في) الرجل يقرأ السجدة فيسهو فيضم إليها (أخرى) (فيكون)
٤٥٩	عليه سهو (هل يسجد)؟
٤٦٠	[٣٣] الرجل يقرأ السجدة وهو يطوف بالبيت
٤٦١	[٣٤] السجدة تقرأ في الظهر والعصر
٤٦٣	[٣٥] من رخص أن تقرأ السجدة فيما يجهر به من الصلاة
٤٦٤	[٣٦] الإمام يقرأ (بسورة) فيها سجدة فلا يسجد

	الرضوع الص
02+-270	[٥] سجود السهو والعمل في الصلاة
270	[١] الرجل ينسى السجدة من الصلاة (فيذكرها) وهو يصلي
277	[٣] في الرجل يصلي (فلا يدري) زاد أو نقص
173	[٤] من قال إذا (شك) فلم يدر كم صلى أعاد
277	[0] الرجل يسهو في التطوع ما يصنع
٤٧٤	[7] في السلام في سجدتي السهو قبل السلام أو بعده
٤٧٦	[٧] (من كان يقول اسجدهما قبل أن تسلّم)
٤٧٧	[٨] التسليم في سجدتي السهو
٤٧٨	[٩] ما قالوا فيهما تشهد أم لا؟ [ومن قال لا يسلم فيهما]
٤٧٩	[١٠] [من قال: لا تشهد فيه]
٤٨٠	[١١] في سجدتي (السهو) يكبر أم لا
٤٨٠	[١٢] في السهو في (سجدتي) السهو
113	[١٣] في سجدتي السهو (تسجدان) بعد الكلام
273	[18] من كان يقول في كل سهو سجدتان
٤٨٤	[١٥] من كان يقول: إذا لم (يستتم) قائما فليس عليه سهو
٤٨٥	(١٦) ما قالوا (فيما) إذا نسى فقام في الركعتين ما يصنع
٤٨٨	[۱۷] إذا سلم من ركعتين ثم ذكر أنه لم يتم
٤٨٩	[١٨] ما قالوا فيه إذا انصرف وقد نقص من صلاته وتكلم
894	[19] الإمام يسهو فلا يسجد ما يصنع القوم؟
१९१	[٢٠] في من خلف الإمام يسهو ولم يسه الإمام
१९०	[۲۱] من كان يسجد للسهو ولم يسهُ

	الوضوع الم
११७	[٢٢] من كره الالتفات في الصلاة
0 * *	[٢٣] من كان يرخص (في) أن يلحظ ويلتفت
0.1	[٤٤] في الرجل يسهو مراراً
٥٠٢	[٢٥] في الرجل يسبق بالركعة (من الصلاة) وعلى الإمام سهو
	[٢٦] الرجل يفوته شيء من صلاة الإمام (من) قال: إذا قام يقضي
٥٠٣	(صنع) مثل صنيعه
٥٠٤	[۲۷] الرجل يصلي بالقوم وهو على غير وضوء
٥٠٦	[٢٨] المصحف (أو الشيء يوضع في القبلة)
٥٠٧	[٢٩] الصلاة في البيت فيه تماثيل
0 • 9	[٣٠] الكتاب في المسجد من القرآن أو غيره
0 • 9	[٣١] الرجل يضع يده على خاصرته في الصلاة
017	[٣٢] في الرخصة في الصلاة جالسا
٥١٣	[٣٣] من كان يكره أن يصلي قاعدا إلا من عذر
٥١٤	[٣٤] الصلاة في المقصورة
010	[٣٥] من كره ذلك
017	[٣٦] الرجل يرفع رأسه قبل الإمام من قال: يعود فيسجد
019	[٣٧] صلاة القاعد (عن) النصف من صلاة القائم
071	[٣٨] الرجل يصلي وهو محتبٍ
٥٢٣	[٣٩] من كره للنساء إذا صلين مع الرجال أن يرفعن رؤوسهن
078	[٠٤] التخفيف في الصلاة من كان يخففها
۰۳۰	[١٤] من كان يخفف الصلاة لبكاء الصبي يسمعه

Parla.	الوضوع الم
٥٣٢	[٤٢] الرجل يفوته وتر من صلاة الإمام
٥٣٣	[٤٣] (الرجل تفوته الركعة (مع)(الإمام)
370	(٤٤) الصلاة في الطاق
041	[83] من رخص الصلاة في الطاق
٥٣٨	[3] الرجل يمسح جبهته في الصلاة
089	[٤٧] من رخص أن يمسح جبهته
08.	[٤٨] في الرجل ينام خلف الإمام (حتى) يسبقه الإمام
	* * *

	فهرس المجلد الرابع
2-4.	الوضوع الم
77-0	[٥] سجود السهو والعمل في الصلاة
٥	[٤٩] في الرجل ينسى الصلوات جميعاً
٧	[٥٠] ما قالوا إذا نام عن صلاة العشاء فيستيقظ عند طلوع الفجر
٧	[٥] الرجل ينسي الصلاة أو ينام عنها
١٢	[٥١] من كان يقول: لا (يصليها) حتى تطلع الشمس
10	(٥٣) الرجل يذكر صلاة عليه وهو في أخرى
١٦	[٥٤] من قال: يصلي (العصر ثم يصلي الظهر)
١٧	[٥٥] (في الرجل) يصلي بالقوم الظهر والعصر
19	[٥٦] في (رجل نسي) نسي (الصلاة) في الحضر فيذكرها في السفر
۲.	[٥٧] (في) الرجل يتشاغل في الحرب أو نحوه كيف يصلي
۲۱	[٥٨] الرجل ينام عن (حزبه) أي ساعة يستحب أن يقضيه
**	(٥٩) من كره الفتح على الإمام
74	[٦٠] (من رخص في الفتح على الإمام)
*1	[٦١] الرجل يُسلَّم عليه في الصلاة
44	[٦٢] من كان يردُّ ويشير بيده (أو) برأسه
٣.	[٦٣] من كره أن (يشبك) الأصابع في الصلاة في المسجد
٣٢	[٦٤] من رخص في ذلك
٣٣	J
٣٣	[77] ما قالوا إذا صلى المغرب أربعا
٣٤	[٦٧] في الصلاة إذا أخذ المؤذن في الإقامة

۳٠٧		فهارس كتب وأبواب المجلدات
		الموضوع الصنا
	٣٥	[7٨] الرجل يدخل المسجد وهو يرى أنهم قد صلوا الفريضة فيصلي
	٣0	[٦٩] من قال: يتم مع الإمام ما بقي، ويجعل الباقي تطوعا
	٣٧	[٧٠] الرجل يكون قائما (يصلي) فيسمع الإقامة (وقت) صلَّى
	49	[٧١] الصلاة في الكنائس والبيع
	٤١	[٧٢] (في) الرجل يعتمد على الحائط (وهو) يصلي
	٤٢	[٧٣] الرجل يريد السفر من كان يستحب له أن يصلي قبل خروجه
	٤٣	[٧٤] من قال: إذا قدمت من سفر فصلِّ ركعتين
	٤٤	[٧٥] في القوم ينسون الصلاة أو ينامون عنها
	٤٦	[٧٦] في (عد) الآي في الصلاة من لم ير به بأسا
	٤٩	[۷۷] من کرهه
	٤٩	[٧٨] في النوم في المسجد
	0 7	[٧٩] في الرجل يصلي مع الرجل يقيمه عن يمينه
	٥٤	[٨٠] ما قالوا إذا كانوا ثلاثة يتقدم الإمام
	٥٦	[٨١] إذا كان الإمام ورجل وامرأة كيف يصنعون؟
	٥٧	[٨٢] المرأة تؤم النساء
	٥٩	[٨٣] من كره أن تؤم المرأة النساء
	09	[٨٤] من (كان) يقول: إذا كنت في ماء وطين فأومئ إيماءً
	11	[٨٥] في قتل العقرب في الصلاة
	75	[٨٦] في الرجل يوطن المكان يصلّي فيه من كرهه
	٦٣	[۸۷] من رخص أن يصلي في موضع واحد
	78	[٨٨] في القوم يكونون عراة وتحضر الصلاة

[٦] كتاب الجمعة 194-77 [١] في غسل الجمعة 77 [٢] من قال: الوضوء يجزئ من الغسل 77 [٣] من كان لا يغتسل في السفر يوم الجمعة ٧٧ [٤] من كان يغتسل في السفر يوم الجمعة ٧٩ [0] من قال: إذا اغتسل يوم الجمعة بعد الفجر أجزأه ۸٠ [7] في الرجل يغتسل يوم الجمعة (ثم) يحدث أيجزيه الغسل ۸١ [٧] في النساء يغتسلن يوم الجمعة ۸۲ [٨] الرجل يغتسل للجنابة يوم الجمعة ۸٣ [٩] من قال لا جمعة ولا تشريق إلا في مصر جامع ٨٤ [۱۰] من كان يرى الجمعة في القرى وغيرها ۲٨ [۱۱] من كم تؤتى الجمعة ۸۷ [١٢] من قال ليس على المسافر جمعة 9 4 [١٣] من رخص في السفر يوم الجمعة 9 2 [18] من كره إذا حضرت الجمعة أن يخرج حتى يصلَى 90 [١٥] من كان يقيل بعد الجمعة ويقول: هي أول النهار 97 [١٦] من كان يقول: وقتها زوال الشمس وقت الظهر 99 [١٧] (في) من لا تجب عليه جمعة 1.4 [١٨] المرأة تشهد الجمعة أتجزئها صلاة الإمام 1.4 [١٩] في الرجل يجيء يوم الجمعة والإمام يخطب يصلي ركعتين 1 . 2 [۲۰] من كان يقول: إذا خطب الإمام فلا تصل

	الوضوع الصة
1.٧	[۲۱] من كان يخطب قائما
111	[٢٢] الإمام إذا جلس على المنبريسلّم
117	[٢٣] الخطبة تطول أو تقصر
115	[٢٤] الخطبة يوم الجمعة يقرأ فيها أم لا؟
118	[70] في الرجل يخطب يشير بيده
110	[٢٦] الخطبة يتكلم فيها
711	[٢٧] في الرجل يسمع الرجل يتكلم يوم الجمعة
111	[۲۸] من كان يستقبل الإمام يوم الجمع
17.	[٢٩] في الاحتباء يوم الجمعة
171	[۴۰] من کرهه
171	[٣١] النوم يوم الجمعة والإمام يخطب
174	[٣٢] من رخص في النوم يوم الجمعة
371	[٣٣] الرجل يسلّم إذا جاء والإمام يخطب
178	[٣٤] من كره أن يرد السلام ويشمِّت العاطس
771	[٣٥] الإمام إذا لم يخطب يوم الجمعة كم يصلي
177	[٣٦] ما جاء في الرجل يسبّح ويذكر الله والإمام يخطب
١٢٨	[٣٧] في الكلام والصحف تقرأ يوم الجمعة
14.	[٣٨] في الكلام إذا صعد الإمام المنبر وخطب
144	[٣٩] من رخص في الكلام والإمام يخطب
188	[٠٤] في الكلام يوم الجمعة
140	[٤١] لا كلام بعد نزول الإمام من المنبر

	الوضوغ الم
١٣٦	[٤٢] الرجل إذا تكلم والإمام يخطب
١٣٦	[٤٣] الرجل تفوته الخطبة
140	[٤٤] من قال: إذاأدرك ركعة من الجمعة صلى إليها أخرى
181	[٤٥] من قال: يصلّي أربعا إذا أدركهم جلوسا
127	[٦] من قال إذا أدركهم جلوساً صلّى ركعتين
187	[٤٧] الصلاة قبل الجمعة
184	[٤٨] من كان يصلي بعد الجمعة ركعتين
120	[٤٨] من كان يصلي بعد الجمعة أربعا
١٤٧	[٤٩] الساعة التي يكره فيها الشراء والبيع
	[٥٠] الرجل يروح يوم الجمعة فيستقبله الناس منصرفين أيمضي أو
1 2 9	يرجع؟
10.	١٥ افي القوم يجمعون يوم الجمعة إذا لم يشهدوها
101	[٥٢] من كان يحث على إتيان الجمعة ولا يرخص في تركها
107	[٥٣] من كان يحب أن ياتي الجمعة ماشيا
107	[٤٥] الحديث يوم الجمعة قبل الصلاة
104	[00] في القنوت يوم الجمعة
108	[٥٦] من كان يستحب للإمام يوم الجمعة إذا سلم أن يدخل
100	[٥٧] من كان يستحب إذا صلّى الجمعة أن يتحولُ من مكانه
104	[٥٧] من رخص في الصلاة نصف النهار يوم الجمعة
١٥٨	[A A] [[A] [] [] = 1
	[٥٩] من كان يستحب أن يقرأ في الفجر يوم الجمعـة بسورة فيها
109	سجدة

	الرضوع الصة
١٦٢	[٦٠] ما يقرأ به في صلاة الجمعة
178	[71] الساعة التي ترجى يوم الجمعة
177	
١٧٠	[٦٣] الجمعة يؤخرها الإمام حتى يذهب وقتها
۱۷۲	[٦٤] في رفع الأيدي في الدعاء يوم الجمعة
۱۷۳	[70] الجمعة مع الرجل يغلب على المصر
۱۷٤	[77] الإمام يكون مسافرا فيمر بالموضع
۱۷٤	[٦٧] الصلاة يوم الجمعة في السدة والرحبة
140	[٦٨] من رخص في القراءة يوم الجمعة إذا لم يسمع الخطبة
177	[٦٩] في فضل الجمعة ويومها
١٨٢	[٧٠] في التعجيل إلى الجمعة
١٨٣	[۷۱] من كان إذا مطرت لم يشهدها
۱۸٤	[٧٢] من رخص في ترك الجمعة
140	[٧٣] الأعمى إذا كان له قائد أيجب عليه الجمعة؟
١٨٥	[٧٤] في تفريط الجمعة وتركها
۱۸۸	[٧٥] من كان يأمر بالطيب
19.	[٧٦] في الثياب النظاف والزينة لها
191	[٧٧] السعي إلى الصلاة يوم الجمعة من فعله ومن لم يفعله
194	[٧٧] في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِٱلصَّلَوٰةُ﴾
194	[٧٨] العصا يتوكأ عليها إذا خطب
	[٧٩] في الرجل يُزحم يوم الجمعة فلا يقدر على الصلاة حتى ينصرف
198	الإمام

190	[٨٠] في تنقية الأظفار وغيرها يوم الجمعة
197	[٨١] في الشرب والإمام يخطب
197	[٨٢] ما يستحب أن يقرأ الإنسان في مجلسه يوم الجمعة
197	[٨٣] في أهل السجون
197	[٨٤] الرجل يحدث يوم الجمعة
177-199	[٧] أول العيدين
199	[١] في الطعام يوم الفطر قبل أن يخرج إلى المصلى
7.7	[٢] من رخص أن لا يأكل أحد شيئا ومن فعل ذلك
7 • 8	[٣] في الركوب إلى العيدين والمشي
7 • 8	[٤] الساعة التي يتوجه فيها إلى العيد أية ساعة
7 • 7	[0] في التكبير إذا خرج إلى العيد
Y•X	[٦] التكبير من أيّ يوم هو وإلى أيّ ساعة
717	[۷] كيف يكبريوم عرفة
718	[٨] من قال: ليس في العيدين أذان ولا إقامة
Y 1 V	[9] من قال: الصلاة يوم العيد قبل الخطبة
771	[١٠] من رخص أن يخطب قبل الصلاة
777	[١١] في الكلام يوم العيد والإمام يخطب
777	[١٢] في التكبير في العيدين واختلافهم فيه
747	[١٣] ما يقرأ به في العيد
740	(١٤) من كان لا يصلي قبل العيد ولا بعده
۲۳۸	[١٥] فيمن كان يصلي بعد العيد أربعا

717	فهارس كتب وأبواب المجلدات
	الموضوع المعة
78.	[١٦] من رخص في الصلاة قبل خروج الإمام
737	[١٧] في رفع الصوت بالقراءة في العيدين
737	[١٨] في الغسل يوم العيدين
7	[١٩] من رخص في خروج النساء إلى العيدين
787	[٢٠] من كره خروج النساء إلى العيدين
787	[٢١] الرجل تفوته الصلاة في العيد كم يصلي
70.	[٢٢] في الرجل إذا فاتته ركعة ما يصنع
701	[٢٣] القوم يصلون في المسجد، كم يصلون؟
707	[٢٤] في الرجل تفوته الركعة أيام التشريق كيف يصنع
408	[٢٥] في الرجل يصلي وحده، يكبر أم لا؟
700	[٢٦] في العيدين يجتمعان يجزئ أحدهما من الآخر
404	[۲۷] الصلاة يوم العيد من قال ركعتين
709	[٢٨] الخطبة يوم العيد على البعير
777	[٢٩] في النساء عليهن تكبير أيام التشريق
777	[٣٠] في التكبير على المنبر
777	[٣١] يحدث يوم العيد ما يصنع
475	[٣٢] الصلاة التي أراد النبي على أن يحرق على من تخلف عنها
410	[٣٣] في القوم يكونون في السواد فتحضر الجمعة أو العيد
777	[٣٤] في الرجل تفوته الصلاة مع الإمام عليه تكبير
777	[٣٥] في الرجل يشك في المغرب
777	[٣٦] في الذي خلف الصف وحده

	الموضوع الص
779	[٣٧] من قال يجزئه
۲٧٠	[٣٨] سبق بركعة فقدمه الإمام
۲٧.	[٣٩] في الرجل إذا قدم الرجل يبدأ بالقراءة أو يقرأ من حيث انتهي
7 / 1	[٠٤] في الذي يقيء أو يرعف في الصلاة
770	[٤١] من كان يحب أن يستقبل
*************************************	[٨] كتاب صلاة التطوع والإمامة
***	[١] في الصلاة بين المغرب والعشاء
7.1.1	[٢] في ثواب الركعتين بعد المغرب
7.1	[٣] في الصلاة فيما بين الظهر والعصر
7.7.7	[٤] في الأربع قبل الظهر من كان يستحبها
440	[0] الأربع قبل الظهر يطولن أو يخففن
YAY	[٦] من كان يصلي قبل الظهر ثماني ركعات
Y	[٧] من كان يصلي بعد الظهر أربعا
719	[٨] فيما يُحب من التطوع بالنهار؟
797	[٩] من قال: إذا فاتتك أربع قبل الظهر فصلها بعدها؟
797	[١٠] في ثواب من ثابر على اثنتي عشرة ركعة من التطوع
797	[١١] في الركعتين قبل العصر؟
Y9V	[١٢] الرجل تفوته الصلاة في مسجد قومه
447	
791	[١٤] من كره أن يصلي بعد الصلاة مثلها
٣.,	[١٥] القرب من المسجد أفضل أم البعد

410	فهارس كتب وأبواب المجلدات
	الموضوع الصف
٣٠٣	[١٦] في الرجل يقضي صلاته يتطوع في مكانه
٣ • ٤	[١٧] من رخص أن يتطوع في مكانه
٣٠٥	[١٨] من كره للإمام أن يتطوع في مكانه
٣.٧	[١٩] من كان يستحب أن يتقدم ولا يتأخر في الصلاة
٣٠٨	[٢٠] في الرجل يصلي فيمر بآية رحمة أو آية عذاب
٣1.	[٢١] في الرجل يصلي فيمر بالصلاة على النبي على الرجل يصلي فيمر بالصلاة على النبي
711	[٢٢] في الحامل ترى الدم أتصلي أم لا؟
717	[٢٣] ما فيه إذا رأته وهي تطلق
317	[٢٤] في إمامة الأعمى من رخص فيه
410	[70] من كره إمامة الأعمى
417	[٢٦] في إمامة الأعرابي
719	[٢٧] من رخص في إمامة ولد الزنا
771	[۲۸] من كره ذلك
٣٢١	[٢٩] في المحدود يؤم
444	[٣٠] في إمامة العبد
777	[٣١] في الرجل يؤم أباه
444	[٣٢] من قال: إذا زار القوم فلا يؤمهم
777	[٣٣] من رخص في التربع في الصلاة
۳۳.	[٣٤] من كره ذلك
٣٣٢	[٣٥] من قال: إذا صلى وهو جالس جعل قيامه متربعاً
٣٣٢	[٣٦] من قال: إذا صلى متربعاً فليثن رجله

244	الموضوع الم
444	[٣٧] إذا جاء وقد تم الصف
44.8	[٣٨] في الرجل يؤم النساء
440	[٣٩] في الرجل والمرأة يصلي وبينه وبين الإمام حائط
441	[٠٤] من كان يرخص في ذلك
٣٦٧	[٤١] في المؤذن يصلي في المئذنة
٣٦٨	[٤٢] المرأة في كم ثوب تصلي
737	[٤٣] في المرأة إذا لم يكن لها إلا ثوب
454	[٤٤] في الصلاة في الثوب الواحد
451	[8] الصلاة في الجبة والمستقة
٣٤٨	[٤٦] المرأة تصلّي ولا تغطّي شعرها
401	[٤٧] في الأَمَة تصلّي بغير خمار
400	[٤٨] في المسجد المحدث والعتيق
401	(٤٩) الرجل يدخل المسجد فيركع فيه ركعة
409	[٥٠] في الصلاة في القوس والسيف
٣٦.	٥١] ما رخص فيه من ترك الجماعة
477	[٥٢] في الجمع بين الصلاتين في الليلة المطيرة
478	[٥٣] في قوله تعالى: ﴿أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمْسِ﴾
411	[٥٤] في الرجل يشتكي عينيه فيوصف له أن يستلقي
419	[٥٥] من قال: إذا كان يوم غيم فعجّلوا الظهر وأخّروا العصر
٣٧١	[٥٦] في قوله تبارك وتعالى: ﴿كَانُواْ قَلِيلًا مِّنَ ٱلَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ﴾
4 75	[٥٧] في الثوب يخرج من النسّاج يصلّى فيه

Z.	الوضوع الف
440	[٥٨] في الرجل يرفع بصره إلى السماء في الصلاة
***	[٥٩] في ركعتي الفجر
٣٨٠	[٦٠] في ركعتي الفجر أي ساعة تصلّيان
٣٨٠	[٦١] ما يقرأ به فيهما
47.5	[٦٢] من قال تخففان
۲۸٦	[٦٣] من قال لا بأس أن تطولا
٣٨٧	[٦٤] في الرجل يفتتح الصلاة من الليل فيدركه الفجر
٣٨٨	[70]من كان لا يتطوع في المسجد
474	[٦٦] من كان يَستحِب أن يصلي الركعتين بعد المغرب في بيته
491	[٦٧] من قال يؤخّر الركعتين بعد المغرب
441	[7٨] الاضطجاع بعد ركعتي الفجر
498	[٦٩] مَن كرهه
441	[٧٠] الكلام بين ركعتي الفجر وبين الفجر
897	٧١] من كان لا يرخّص في الكلام بينهما
499	[٧٢] في الرجل يدخل المسجد في الفجر
٤٠٢	[٧٣] من قال: صلّهما قبل أن تدخل المسجد
٤٠٥	٧٤١] في التساند إلى القبلة والاحتباء
٤٠٧	[٧٥] في ثواب صلاة العتمة في الليلة المظلمة
٤٠٧	[٧٦] في ركعتي الفجر إذا فاتته
٤٠٩	[٧٧] من أمر بالصلاة في البيوت
٤١٢	[٧٨] في الصف المقدم

	الوضوع الم
۲۱۶	[٧٩] في الصلاة بين النيام والمتحدثين
٤١٦	[٨٠] في الصلاة في جلود الثعالب
٤١٧	[٨١] من كره السدل في الصلاة
٤١٩	[۸۲] من رخّص فیه
173	[٨٣] من كان يحب للمصلي أن يكون بصره حذاء موضع سجوده
277	[٨٤] في تغميض العين في الصلاة
274	[٨٥] في شد الحقو في الصلاة
240	[٨٦] من رخّص أن يصلي بغير إزار ولا يشد حقوه
٤٢٦	[۸۷] الصلاة في القباء
573	[٨٨] في الإمام يرتفع على أصحابه
473	[٨٩] في الإمام يخص نفسه بدعاء
٤٣٠	[٩٠] في النفخ في الصلاة
243	[٩١] من رخّص في الترويح في الصلاة
244	[٩٢] من كره ذلك
373	[٩٣] من قال: صلّ في السفينة جالساً
540	[٩٤] من قال: صلّ فيها قائماً
247	[90] من قال: يدور مع القبلة حيث دارت
٤٣٨	[97] في الملاحين يصلون
٤٣٨	[٩٧] الملاح يكون مجوسياً فيصلي القوم وهو بين أيديهم
249	[٩٨] ما يعيد المغمى عليه من الصلاة
٠ ، ١	[٩٩] من قال: لسر عليه إعادة

	الوضوع الصد
254	[١٠٠] من كان يحمل في السفينة شيئاً يسجد عليه
٤٤٤	[١٠١] من كان يأمر بقيام الليل
220	[١٠٢] أي ساعة من الليل يقام فيها؟
٤٤٧	[١٠٣] من قال: إذا قام الرجل من الليل فليفتتح بركعتين
٤٤٨	[۲۰٤] من قال: صلاة الليل مثنى مثنى
٤٥٠	[٥٠٥] في صلاة النهار كم هي؟
103	[١٠٦] يصلي في بيته ثم يدرك جماعة
٤٥٤	[١٠٧] من قال: صلاته التي صلى في الجماعة
٤٥٥	[١٠٨] من قال: إذا أعدت المغرب فاشفع بركعة
207	[١٠٩] في إعادة الصلاة
٤٦٠	[١١٠] من كان يكره إعادة الصلاة
173	[١١١] من كره السمر بعد العتمة
१७१	[۱۱۲] من رخص في ذلك
٤٦٦	[١١٣] من قال: يجعل الرجل آخر صلاته بالليل وتراً
१७९	[١١٤] من قال: وتر النهار المغرب
٤٧٠	[١١٥] في الصلاة بعد الوتر
277	[١١٦] في الرجل يوتر ثم يقوم بعد ذلك
٤٧٤	[١١٧] من قال: يصلي شفعاً ولا يشفع وتره
٤٧٧	[۱۱۸] في من كان يؤخّر وتره
٤٨٢	[١١٩] من كان يحب أن يوتر قبل أن يصبح
٤٨٣	[١٢٠] ما فيه إذا صلى الفجر ولم يوتر

	الوضوع الم
٤٨٤	[١٢١] في مس اللحية في الصلاة
٤٨٦	[١٢٢] في الرجل يئن في صلاته أو يزفر
٤٨٧	[١٢٣] من قال يوتر وإن أصبح وعليه قضاؤه
٤٨٩	[۱۲٤] من كان يوتر بركعة
297	[۱۲۵] من كان يوتر بثلاث أو أكثر
٤٩٩	[١٢٦] من قال: الوتر سنّة
٥٠٢	[۱۲۷]من قال: الوتر واجب
٥٠٤	[١٢٨] من قال: الوتر على أهل القرآن
٥٠٦	[١٢٩] في الوتر ما يقرأ فيه
٥١١	[١٣٠] في قنوت الوتر من الدعاء
٥١٣	[١٣١] في المسافر يكون عليه وتر
٥١٤	[١٣٢] في القنوت قبل الركوع أو بعده
٥١٧	[۱۳۳] من كره الوتر على الراحلة
011	[١٣٤] من رخص في الوتر على الراحلة
019	[١٣٥] في الرجل يوتر ثم يصلي كما هو على إثر وتره
٥٢٠	[١٣٦] في الذي يشك في وتره
0 7 1	[١٣٧] من قال القنوت في النصف من رمضان
٥٢٣	[١٣٨] ما يقول الرجل في آخر وتره
370	[١٣٩] من كان لا يقنت في الوتر
370	[٠٤٠] في السهو في قنوت الوتر
272	[١٤١] في التكب للقنوت

	(لص	الوضوع
070		[١٤٢] في رفع اليدين في قنوت الوتر .
٢٢٥		[١٤٣] الوتر يطال فيه القيام أو لا
٥٢٧		[١٤٤] من قال: لا وتر إلا بقنوت
077		[١٤٥] من كان لا يقنت في الفجر
٥٣٥		[١٤٦] من كان يقنت في الفجر ويراه .
۸۳۵	بعده	[١٤٧] في قنوت الفجر قبل الركوع أو
0 8 1		[١٤٨] ما يدعو به في قنوت الفجر
0 24	نعلهنعله	[١٤٩] في التكبير في قنوت الفجر من ف

فهرس المجلد الخامس

	الوسوع
6 - 703	[٨] كتاب صلاة التطوع والإمامة
٥	[١٥٠] من كان يرفع يديه في قنوت الفجر
٦	[١٥١] في تسمية الرجل في القنوت
٨	[١٥٢] في السهو في قنوت الفجر
٨	[١٥٣] في القنوت في المغرب
١.	[١٥٤] من كان يراوح بين قدميه في الصلاة
11	[۱۵۵] من كان يصف قدميه
۱۳	١٥٦] الرجل يدخل المسجد وقد سبق بالصلاة
10	[١٥٧] من قال لا بأس أن يتطوع قبل المكتوبة
	[١٥٨] في القوم يجيئون إلى المسجد وقد صلي فيه من قال: لا بأس أن
١٣	يجمعوا
١٨	[۱۵۹] من قال: يصلون فرادي ولا يجمعون
١٩	[١٦٠] الرجل تفوته بعض الصلاة مع الإمام
۲۱	[١٦١] من قال ما أدركت مع الإمام فاجعله آخر صلاتك
۲۳	[١٦٢] الرجل يصلي فيضع إحدى رجليه على الأخرى
74	[١٦٣] في الإمام يصلي جالسا
**	[١٦٤] من قال ائتم بالإمام
٣١	[١٦٥] في فعل النبي ﷺ
**	[١٦٦] في الرجل يضع رداءه على منكبيه في الصلاة
47	[١٦٧] من كره النوم بين المغرب والعشاء

2	الوضوع الصة
٤٠	[١٦٨] من رخص في النوم قبلها
27	[١٦٩] في الرجل يصلي الصبح ثم يستبين له أنه صلى بليل
٤٣	[١٧٠] في الحائض تطهر آخر النهار
٤٥	[١٧١] في الرجل يؤم القوم وهو يقرأ في المصحف
٤٦	[۱۷۲] من کرهه
٤٨	[١٧٣] في المرأة يدخل عليها وقت صلاة فلا تصليها حتى تحيض
٤٩	[١٧٤] في الحائض لا تقضي الصلاة
٥٠	[١٧٥] من كان يقول في الصلاة: لا تتحرك
٥٢	[١٧٦] من كره أن يقول الرجل: لم يصل
07	[۱۷۷] من قال: التسبيح للرجال والتصفيق للنساء
00	[۱۷۸] الحائض هل تسبح
00	[۱۷۹] من كان يأمر بذلك
٥٦	[١٨٠] في أربع ركعات بعد العشاء
٥٨	[١٨١] تفرقع اليد في الصلاة
٥٩	[١٨٢] في الرجل يرى الدم في ثوبه وهو في الصلاة
7.	[١٨٣] في الرجل ينهض في صلاته فيقدم إحدى رجليه
	[١٨٤] في تغطية الفم في الصلاة
74	[١٨٥] في التلثم في الصلاة
78	[١٨٦] في تغطية الأنف وحده
78	[۱۸۷] المرأة تصلي وهي منتقبة
70	[١٨٨] من قال: لا صلاة بعد الفجر

	الموضوع الصد
٧٢	[١٨٩] من رخص في الركعتين بعد العصر
77	[١٩٠] من كان ينهي عن الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها
٧٩	[١٩١] من كره إذا طلع الفجر أن يصلي أكثر من ركعتين
٨٠	[١٩٢] من رخص في الصلاة بعد الفجر
٨٠	[١٩٣] من كان يصلي ركعتين قبل المغرب
٨٢	[١٩٤] من كره أن يستقبل بوجهه وجه المصلي
٨٤	[١٩٥] من كان يسرع إلى الصلاة
٨٥	[۱۹٦] من کرهه
۸۸	[١٩٧] في الحائض تناول الشيء من المسجد
٩.	[١٩٨] في الرجل على غير وضوء والحائض يمسان المصحف
9 7	[١٩٩] من قال ما بين المشرق والمغرب قبلة
٩ ٤	[۲۰۰] في تخليق المساجد
٩٦	[۲۰۱] من كره أن يبزق تجاه المسجد
١	[٢٠٢] من قال البصاق في المسجد خطيئة
۱۰۳	[۲۰۳] من قال: احفر لبزقتك
1.4	٤١ • ٢] الرجل يأخذ القملة في الصلاة
١٠٦	[٥٠٠] الرجل يجد القملة في المسجد
1 • 9	[٢٠٦] من كان يكره الصلاة بين السواري
111	[۲۰۷] من رخص فیه؟
117	[۲۰۸] في الصلاة في مسجد النبي ﷺ
115	[۲۰۹] في المسجد الذي أسب على التقوي

440	فهارس كتب وأبواب المجلدات
3.	الوضوع الصف
117	[٢١٠] في الصلاة في مسجد قباء
۱۱۸	[٢١١] في الصلاة في بيت المقدس ومسجد الكوفة
١٢.	[٢١٢] في الصلاة عند قبر النبي ﷺ وإتيانه
١٢٤	[٢١٣] في المرأة يجزيها أن تصلي خلف الصف وحدها
١٢٤	[٢١٤] في الصلاة في الموضع الذي قد خسف به
170	[٥١٧] في الصلاة خلف الأمراء
١٢٨	[٢١٦] ما تكره الصلاة إليه وفيه
141	[٢١٧] في الأمير يؤخر الصلاة عن الوقت
١٣٤	[٢١٨] في الصلاة في ثياب النساء
140	المن كره أن يقول انصرفنا
١٣٦	[٢٢٠] من رخص للنساء في الخروج إلى المسجد
۱۳۷	[۲۲۱] من كره ذلك؟
189	[٢٢٢] من قال خير صفوف النساء آخرها
181	[٢٢٣] في فضل الصلاة
1 2 2	ت [۲۲٤] فيما يكفر به الذنوب
١٤٨	[٢٢٥] في عقد التسبيح وعدِّ الحصى
107	
104	[۲۲۷] في صلاة رمضان
100	۔ [۲۲۸] کم یصلي في رمضان من رکعة
107	ا سیست [۲۲۹] من کان یری القیام فی رمضان
171	[۲۳۰] في قيام رمضان

	الوضوع المد
۱٦٢	[۲۳۱] من كان لا يقوم مع الناس في رمضان
۱٦٣	[٢٣٢] من كان يصلي خلف الإمام في رمضان
178	[٢٣٣] في القوم يصلون تطوعا في ناحية
170	[٢٣٤] في الصلاة بين التراويح
١٦٦	[۲۳۵] التعقيب في رمضان
١٦٧	[٢٣٦] في كم يسلم الإمام
١٦٧	[۲۳۷] من كان يقوم ليلة الفطر
۱٦٨	[٣٣٨] في الرجل يقوم بالناس في رمضان فيعطى
179	[٢٣٩] الصلاة في الطريق
١٧٠	[٠٤٠] من رخص في ذلك وفعله؟
١٧٠	[٢٤١] من قال الأرض كلها مسجد
۱۷۳	[٢٤٢] في القراءة في رمضان هل يقرأ أحدهم من حيث يبلغ
۱۷۳	[٢٤٣] من كان يطيل في الأوليين في كل صلاة
۱۷٦	[۲٤٤] من كان إذا صلى جلس في مصلاه
١٧٧	[٢٤٥] من قال: أول ما يحاسب به العبد الصلاة؟
۱۷۸	[٢٤٦] من كان لا يُصلي الضحى؟
۱۸۰	[۲٤۷] من كان يصليها؟
۱۸٤	[٢٤٨] أي ساعة تصلَّى الضحى
١٨٦	[۲٤۹] كم يصلِّي من ركعة
١٨٩	[٢٥٠] ما يقرأ به في صلاة الضحى
١٨٩	[٥١] في مسح الحصى وتسويته في الصلاة

, , , , , , , , , , , , , , , , , , ,	الوضوع الصف
191	[۲۵۲] من رخص في ذلك
198	[٢٥٣] من كره إخراج الحصى من المسجد
197	[٢٥٤] في تحريك الحصى
191	[٥٥٥] من رخص في الصلاة في النعلين
7.0	[٢٥٦] من كان لا يصلي فيهما
7.7	[٢٥٧] في الرجل إذا قام يصلي أين يضع نعليه
Y•Y	[٢٥٨] في رفع الصوت في المساجد
۲۱.	[٥٩] الصلاة والعشاء يحضران بأيهما يبدأ
317	[٢٦٠] في مدافعة الغائط والبول في الصلاة
Y 1 V	[۲٦۱] من رخص في مدافعته
717	[٢٦٢] في حديث النفس في الصلاة
719	[٢٦٣] في الإمام يقوم في ناحية المسجد
**	[٢٦٤] ما ذكروا في آمين ومن كان يقولها
770	[٢٦٥] في التثاؤب في الصلاة
777	[٢٦٦] الرجل يرى أنه أحدث في الصلاة
777	[٢٦٧] الرجل يجد البلَّة وهو يصلي
74.5	[77] في الرجل يدعوه والده وهو في الصلاة
740	[77] الرجل يعطس في الصلاة ما يقول
777	[۲۷۰] الرجل يشمت الرجل وهو يصلي ما عليه
747	[٢٧١] في الرجل يتيمم ثم يجد الماء في وقت من قال: يعيد الصلاة؟
۲ ٣٨	[۲۷۲] من قال لا يعيد تجزيه صلاته

	الوضوع المس
781	[۲۷۳] الرجل يصلي وشعره معقوص
784	[٢٧٤] في سل السيف في المسجد
7 £ £	[٢٧٥] في الرجل يمر في المسجد بسهام
7 2 0	[٢٧٦] في القراءة في الركوع والسجود من كرهها
7 2 7	[٢٧٦] من رخص في القراءة في الركوع والسجود؟
Y	[٢٧٨] في المسجد ينسب إلى القوم فيقال مسجد بني فلان
7 2 7	[٢٧٩] من رخص للمستحاضة أن تجمع بين الصلاتين
7 & A	[۲۸۰] من كره أن يقول العتمة
70.	[۲۸۱] من سماها العتمة
707	[۲۸۲] قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ ﴾
700	[٢٨٣] في تسمية الرجل في الدعاء
Y 0 V	[٢٨٤] في الكلام في الصلاة
Y01	[٢٨٥] في مسيرة كم يقصر الصلاة؟
777	[٢٨٦] من قال لا تقصر الصلاة إلا في السفر البعيد
٨٢٢	[۲۸۷] من كان يقصر الصلاة
777	[۲۸۸] في أهل مكة يقصرون إلى منى
YVV	[٢٨٩] في المسافر إن شاء صلى ركعتين وإن شاء أربعا
YVA	[٩٠٠] في الرجل يبدو أيقصر الصلاة أم لا
479	[٢٩١] في المسافر يطيل المقام في المصر
712	[٢٩٢] من قال إذا أجمع على إقامة خمس عشرة أتم
440	[۲۹۳] من قال إذا وضع رحله ونزل أتم

444	فهارس كتب وأبواب المجلدات
7.	المف المف
۲۸۲	[٢٩٤] من قال يجمع المسافر بين الصلاتين
791	[٩٥] من كره الجمع بين الصلاتين
794	[٢٩٦] في الراعي يجمع بين الصلاتين
798	[٢٩٧] في الصلاة عند المسايفة
79 V	[٢٩٨] في صلاة الخوف كم هي؟
٣.٧	[٢٩٩] في صلاة الكسوف، كم هي؟
410	[٣٠٠] ما يقرأ به في الكسوف
711	١١ • ٣] في الجهر بالقراءة في صلاة الكسوف
719	[٢٠٢] في الصلاة إذا انكسفت الشمس بعد العصر
719	[٣٠٣] في الصلاة في الزلزلة
47.	[٤٠٣] من كان يصلي صلاة الاستسقاء
٣٢٢	[٥٠٥] من قال لا يصلي في الاستسقاء
474	٦٠ • ٣] الركوع والسجود أفضل أم القيام
۴۲٦	[٣٠٧] الرجل يأكل ويشرب في الصلاة
* ***	[۴۰۸] الرجل يصلي وهو يمشي
۲۲۸	[٩٠٩] الرجل يردد الآية في الصلاة
۲۳.	[٣١٠] في قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا قُرِي ٓ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُواْ لَهُ وَأَنصِتُواْ ﴾
۲۳۲	[٣١١] في الرعاف إذا لم يسكن
٣٣٣	[٣١٢] ما جاء في فضل صلاة الجماعة على غيرها
٣٣٧	[٣١٣] الرجل يحسن صلاته حيث يراه الناس
444	[٢١٤] الرجل يصلي في الثوب الذي يجامع فيه

	الوضوع الصا
444	[٥١٣] في سجدة الشكر
737	[٣١٦] في الدعاء في الصلاة بإصبع من رخص فيه
۳٤٧	[٣١٧] من كره رفع اليدين في الدعاء
٣٤٨	[٣١٨] في الرجل يصلي ثم يقوم يدعو
٣0٠	[٣١٩] في رفع الصوت بالدعاء
401	[٠٢] في أي الساعات يستجاب الدعاء
404	[٣٢١] في الإمام يرفع رأسه من الركعة ثم يحدث قبل أن يتشهد
408	[٣٢٢] من قال: لا يجزئه حتى يتشهد أو يجلس
400	[٣٢٣] في من أدرك ركعة من المغرب
40 V	[٣٢٤] في فضل صلاة الليل
409	[٣٢٥] في الإيماء في الصلاة
411	[٣٢٦] من كان يصلي على راحلته حيثما توجهت به
411	[٣٢٧] الصلاة في الحجر وما جاء فيه
77	[٣٢٨] في الرجل يدرك الإمام وهو جالس
414	[٣٢٩] في التعشير في المصحف
**1	[٣٣٠] من كره أن يكتب القرآن في الشيء الصغير
***	[٣٣١] في إدامة النظر في المصحف
440	[٣٣٢] ما أمر به من تعاهد القرآن
***	[٣٣٣] في القرآن في كم يختم
۳۸۱	[٣٣٤] من رخص أن يقرأ القرآن في ليلة وقراءته في ركعة
٣٨٢	[٣٣٥] في قوله تعالى: ﴿ حَنفِظُوا عَلَى ٱلصَّلَوَاتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ ﴾

	الوضوع الصد
44.	[٣٣٦] باب مسألة في الصلاة
491	[٣٣٧] الصلاة على النبي ﷺ كيف هي
494	[٣٣٨] من كان إذا سلم أقبل على القوم بوجهه
	[٣٣٩] من كان إذا قرأ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى ﴾ قال: سبحان ربي
49 8	الأعلى
497	[٤٠] في الرجل يدرك مع الإمام ركعة
441	[٣٤١] من كان يكره إذا أكل بصلاً أو ثوما أن يحضر المسجد
٤٠٠	[٣٤٢] في ليلة القدر وأي ليلة هي؟
٤١٠	[٣٤٣] في ثواب الصلاة على النبي ﷺ
٤١٤	[٤٤] في الرجل ينسى التشهد
213	[820] في الصلاة على غير الأنبياء عليهم السلام
٤١٧	[٣٤٦] في الرجل يسترخي إزاره في الصلاة
٤١٨	[٣٤٧] في قراءة القرآن
277	[٣٤٨] في حسن الصوت بالقرآن
373	[٣٤٩] التشهد يجهر به أو يخفي
373	١٠٥٠] في الرجل يصلي المغرب في السفر ركعتين
373	[٣٥١] في ﴿ أَدْبَكرَ (ٱلسُّجُودِ ﴾ ﴿ وَإِدْبَكرَ ٱلنَّبُومِ ﴾
٤٢٧	[٣٥٢] من قال لا تقطع المرأة الصف
٤٢٨	[٣٥٣] من قال: الإمام يؤم الصف؟
٤٢٨	[۳۵٤] الرجل يركع ركعات ليس بينهن سجود
	[800] من صلى المغرب أربعاً

	الوضوع الصد
879	[٣٥٦] في الرجل لا يحسن إلا سورة يؤم القوم
8 7 9	[٣٥٧] الصلاة في السطح
٤٣٠	[٣٥٨] من كان يحب إذا قدم أن يقرأ القرآن
173	[909] في الكفار يدخلون المسجد
2773	[٣٦٠] الرجل يصلي وهو جالس
277	[٣٦١] من كره أن يسجد الرجل للرجل
373	[٣٦٢] الرجل يجلس إلى الرجل وهو يصلي
240	[٣٦٣] في القراءة في الظهر والعصر
٤٣٦	[٣٦٤] في المصحف يحلى
£47	[70] في السكران يؤم القوم
£٣٨	[٣٦٦] في الصلاة عند القتل
٤٣٩	[٣٦٧] من قال: الشفق هو البياض
٤٤٠	[٣٦٨] في الرجل يتطوع يؤم القوم
133	[٣٦٩] في الجماعة كم هي
133	[٣٧٠] في رفع اليد في الركعة
223	[٣٧١] من قال هاه في الصلاة
223	[٣٧٢] الرجل يقرأ من هذه السورة ومن هذه السورة
٤٤٤	[٣٧٣] في الرجل يصلي بغير قراءة
٤٤٤	[٣٧٤] من كره أن يقول فاتتنا الصلاة
٤٤٤	[٣٧٥] من كان يجافي مرفقيه في الركوع
220	[٣٧٦] في الرجل يصلى و في حجزته الألواح

	الموضوع الصف
£ £ 7	[٣٧٧] من كان يحط إذا سجد في صلاته
٤٤٦	•
	[٣٧٨] في تحصيب المسجد
111	[٣٧٩] في الرجل يصلي في المكان الذي ليس بنظيف
£ £ V	[٣٨٠] ما يقول الرجل بين السجدتين
881	٣٨١] من قال: يجزيه أن يخط بين يديه إذا صلى
१११	[٣٨٢] في الذي يسجد بغير ركوع
१११	[٣٨٣] ما يستحب ان يخفيه الإمام
103	[٣٨٤] الرجل يجري على لسانه شيء من الكلام
103	[٣٨٥] الرجل يصلي وهو مضطبع
203	[٣٨٦] إذا كان على الرجل قميص وملحفة كيف يصنع
204	[٣٨٧] في مبتدأ الصف: من أين هو؟
٤٥٤	[٣٨٨] المرأة تكون حيضتها أياماً معلومة
00A-80Y	[٩]كتاب الصيام
٤٥٧	[١] ما ذكر في فضل رمضان وثوابه
277	[٢] ما يؤمر به الصائم من قلة الكلام وتوقي الكذب
570	[٣] ما ذكر في فضل الصيام وثوابه
٤٧٠	[٤] من كان يكثر الصوم ويأمر بذلك
٤٧١	[0] من كان يقل الصوم
277	[٦] السحور، من أمر به
٤٧٥	[٧] من كان يستحب تأخير السحور
٤٨٠	[٨] في تعجيل الإفطار، وما ذكر فيه

لابن أبي شيبة	المسنف	٤
	الموضوع الص	
٤٨٥	٩] من كره صيام رمضان في السفر	1]
٤٨٩	١٠] من كان يصوم في السفر يقول: هو أفضل	•]
٤٩١	١١] من قال: مسافرون فيصوم بعض ويفطر بعض	
٤٩٣	١١] من قال: إذا صام في السفر لم يجزه	
٤٩٤	١١] ما قالوا في الرجل يدركه رمضان فيصوم ثم يسافر	۲]
٤٩٨	١١] ما قالوا في المسافر في مسيرة كم يفطر	٤]
٤٩٩	١٥] من كره أن يتقدم شهر رمضان بصوم	[د
٥٠٤	١٠] من رخص أن يصل رمضان بشعبان	٦]
٥٠٤	١١] في الرجل يتسحر وهو يرى أن عليه ليلاً	V]
0 • 0	١١] ما قالوا في الرجل يرى أن الشمس قد غربت	٨]
0 • 9	١١ في الرجل يشك في الفجر طلع أم لا	٩]
011	٢] ما قالوا في الفجر ما هو	•]
٥١٤	٢] من قال: الصائم بالخيار في التطوع	١1
٥١٧	٢] في الرجل يصوم تطوعا ثم يفطر	۲)
٥١٨	٢] من كان يفطر من التطوع ولا يقضي	٣]
٥٢٠	٢] من كان يدعو بغدائه فلا يجد فيفرض الصوم	٤]
071	٢] من قال: لا صيام لمن لم يعزم من الليل	٥]
077	٢] ما قالوا في تفريق رمضان	٦]
٥٢٦	٢] من كان يقول لا يفرقه	٧]
٥٢٨	٢] من رخص في السواك للصائم	٨]
۲۳۵	٢] ما ذكر في السواك الرطب للصائم	٩]

3.	الوضوع المنف	
٥٣٢	ب للصائم	[٣٠] من كره السواك الرط
340	لعلك للصائم	[٣١] من رخص في مضغ ا
٥٣٥	للصائم	[٣٢] من كره مضغ العلك
٦٣٥	يأ أو يبدأه القيء	[٣٣] ما جاء في الصائم يتق
०४१	ناه عند فطره	[٣٤] في الصائم يمضمض ف
٥٤٠	لذ بالماء	[٣٥] ما ذكر في الصائم يتلأ
0 2 7	ر	[٣٦] ما ذكر في صيام العش
0 2 7	، وأشهر الحرام	[٣٧] ما ذكر في صوم المحرم
٥٤٤	9. 9.	[٣٨] ما ذكر في صوم الاثنب
٥٤٧	عة وما جاء فيه	[٣٩] ما ذكر في صوم الجم
001	ماً يوقته أو شهراً يوقته أو يقوم ليلة يوقتها	[٤٠] من كره أن يصوم يو.
٥٥٣	بوم الجمعة	[١ ٤] من رخص في صوم ي
٥٠٣		[٤٢] في الصائم يستسعط.
008	حل به الصائم	[٤٣] ما ذكر في الصبر يكته
008	للصائم	[٤٤] من رخص في الكحل
700	ي	
00V	لقه بالحضضلقه بالحضض	[٤٦] في الصائم يداوي ح
001	صوم وعليه شيء من رمضان	[٤٧] من كره أن يتطوع به
٥٥٨	ء من رمضان فتطوع فهو قضاؤه	[٤٨] في من كان عليه شي

فهرس المجلد السادس		
	المضوع الم	
141-0	[٩]كتابالصيام	
٥	[٤٩]في الحقنة للصائم ما ذكر فيها	
٥	[٥٠] في الصائمة تمضغ لصبيها	
٥	١١٥] في الذرور للصائم	
٦	[٥٢] من كره أن يحتجم الصائم	
١.	[٥٣] من رخص للصائم أن يحتجم	
10	[30] في المرأة تحيض في رمضان أول النهار	
١٦	[٥٥] في المسافر يقدم أول النهار من رمضان	
١٧	[٥٦] في الرجل يقع على امرأته في رمضان يأكل فيه أو يمسك عن الأكل	
١٨	[٥٧] ما قالوا في صوم يوم عاشوراء	
47	[٥٨] في يوم عاشوراء: أيّ يوم هو	
44	[٥٩] من رخص في القبلة للصائم	
٣٣	[٦٠] من كره القبلة للصائم ولم يرخص فيها	
٣٦ -	[71] ما ذكر في المباشرة للصائم	
44	[٦٢] من كان يقول إذا دعي أحدكم إلى طعام فليجب	
٤١	[٦٣] في الرجل يدخل الحمام وهو صائم	
٤١	[٦٤] في الهلال يرى نهارا: أيفطر أم لا؟	
	[٦٥] في القوم يشهدون على رؤية الهلال أنهم رأوه في اليوم الماضي ما	
٤٥	يصنع	
٤٦	[٦٦] من كان يجيز شهادة شاهد على رؤية الهلال	

: iks	الوضوع الصف
٤٧	[٦٧] من كان يقول: لا يجوز إلا بشهادة رجلين
٤٩	[٦٨] في الهلال يرى، وبعض الناس قد أكل
٥٠	[٦٩] ما قالوا في الصائم يفطر حين يمني
٥١	[٧٠] ما قالوا في الصائم يتوضأ فيدخل الماء حلقه
٥٢	[٧١] ما قالوا في اليوم الذي يشك فيه يصام
٥٧	[٧٢] في العشر الأواخر من رمضان
٦.	[٧٣] ما قالوا في قضاء رمضان في العشر
77	[٧٤] ما قالوا في ليلة القدر واختلافهم فيها
٦٨	[٧٥] من كان يجتهد إذا دخلت العشر الأواخر من رمضان
٦٩	[٧٦] من كره صوم الدهر
٧٢	[۷۷] من رخص في صوم الدهر
٧٣	[٧٨] في القوم يرون الهلال ولا يراه الآخرون
٧٣	[٧٩] في الرجل يصبح وهو جنب يغتسل ويجزيه صومه
٧٩	[٨٠] ما قالوا في الوصال في الصيام من نهى عنه
۸۲	[٨١] من رخص في الوصال للصائم
٨٢	[٨٢] ما قالوا في الشهر كم هو يوماً
۸۷	[٨٣] ما ذكر في الصائم إذا أكل عنده
٨٨	[٨٤] من قال لا اعتكاف إلا بصوم
۹ ۰	[٨٥] ما قالوا في المعتكف ما له إذا اعتكف مما يفعله
۹ ٤	[٨٦] ما يستحب للمعتكف من الساعات أن يدخل
٩ ٤	[٨٧] ما قالوا في المعتكف يأتي أهله بالنهار

Residen	
90	[٨٨] من كره للمعتكف أن يدخل سقفاً
97	[٨٩] من اعتكف في مسجد قومه ومن فعله
97	[٩٠] من قال لا اعتكاف إلا في مسجد يجمع فيه
99	[٩١] من كان يحب أن يغدو المعتكف كما هو من مسجده إلى المصلى
١	[٩٢] ما قالوا في المعتكف يجامع: ما عليه في ذلك؟
1 • ٢	[٩٣] في المعتكف يقبل ويباشر
1.4	[٩٤] ما قالوا في المعتكف يشتري ويبيع
۱۰۳	[90] ما قالوا في الميت يموت وعليه اعتكاف
۱۰٤	[٩٦] في المعتكف يغسل ثيابه ويخيطها
۱۰٤	[٩٧] في المعتكف يغسل رأسه
1.0	[٩٨] ما قالوا في المعتكفة إذا حاضت ما تصنع
1.7	[٩٩] ما قالوا المعتكف يدخل في القبر
١٠٦	[٠٠١] ما قالوا في الرجل يفطر الرجل
١٠٧	[١٠١] ما قالوا في الرجل يصوم التطوع فتسأله أمه أن يفطر
۱۰۸	[١٠٢] ما قالوا في المرأة: من قال لا تصوم تطوعاً إلا بإذن زوجها
١٠٩	[١٠٣] ما قالوا في صوم يوم عرفة بغير عرفة
۱۱۲	[١٠٤] ما قالوا في صيام ستة أيام من شوال بعد رمضان
۱۱۳	[١٠٥] ما قالوا في قضاء رمضان وتأخيره
۱۱۳	[١٠٦] ما قالوا في الهلال يرى ما يقال
۱۱۷	
۱۱۸	[١٠٨] ما قالوا في الصوم في الشتاء

	الوضوع الصف
119	[١٠٩] ما قالوا في الصائم إذا أفطر ما يقول
17.	[١١٠] ما قالوا في صوم يوم وإطعام مسكين
14.	[١١١] في صيام النبي ﷺ كيف هو؟
171	[١١٢] ما كره للصائم من المبالغة في الاستنشاق
177	[١١٣] من كان يحب أن لا يعلم بصومه
۱۲۳	[١١٤] في صوم رجب ما جاء فيه
178	[١١٥] ما قالوا في صيام شعبان
177	[١١٦] ما نهي عنه من صيام الأضحى والفطر
179	[١١٧] ما قالوا في الرجل يفطر من رمضان يوماً ؛ ما عليه؟
۱۳.	[١١٨] من قال: لا يقضيه وإن صام الدهر
١٣٢	[١١٩] ما قالوا فيه: إذا واقع امرأته في رمضان
١٣٣	[١٢٠] من كان يحب أن يفطر قبل أن يصلي
174	[١٢١] في الصائم يدخل حلقه الذباب
140	[١٢٢] من كان يستحب أن يفطر على تمر أو ماء
Y71-373	[١٠] كتاب الزكاة
187	[١] ما جاء في الحث على الصدقة وأمرها
١٤٨	[٢] ما قالوا في منع الزكاة
108	[٣] فيما تجب فيه الزكاة من الدراهم والدنانير
107	[٤] من قال: ليس في أقل من مائتي درهم زكاة
	[٥] ما قالوا فيما زاد على المائتين ليس فيه شيء حتى يبلغ أربعين
109	درهماً

لابن أبي شيبة	المسنف ٣٤٠
	الوضوع الم
17.	[٦] من قال فما زاد على المائتين فبالحساب
171	[٧] ما قالوا في الدنانير ما يؤخذ منها في الزكاة
170	[٨] في الرجل تكون عنده مائة درهم وعشرة دنانير
177	[٩] في زكاة الإبل ما فيها
۱۷۲	[١٠] من قال: ليس فيما دون الخمس من الإبل صدقة
١٧٦	[١١] من قال: إذا زادت على عشرين ومائة استقبل بها الفريضة
١٧٧	[١٢] ما يكره للمصدق من الإبل
179	[١٣] في صدقة البقر، ما هي؟
١٨٥	[18] من قال إذا كانت البقر دون ثلاثين فليس فيها شيء
١٨٦	[١٥] في الزيادة في الفريضة
١٨٨	[١٦] في التبيع ما هو
١٨٨	[١٧] في السائمة كم هي
١٨٩	[١٨] من قال ليس في شيء من السوائم صدقة
١٨٩	[١٩] في البقر العوامل من قال ليس فيها صدقة
191	[٢٠] في صدقة الغنم متى تجب فيها وكم فيها
198	[٢١] من قال: إذا كانت الغنم أقل من أربعين فليس فيها شيء
	[٢٢] في الغنم إذا زادت على الثلاثمائة شاة هل فيها شيء؟
	[٢٣] في الرجل تكون له الغنم في المصر يحتلبها
	[٢٤] السخلة تحسب على صاحب الغنم
	[٢٥] في المصدق ما يصنع بالغنم
7.7	٢٦] ما لا يجوز في الصدقة ولا يأخذ المصدق

. d	الوضوع الصف
۲۰٤	[٢٧] في الطعام كم تجب فيه الصدقة
۲۰٦	[۲۸] (في الوسق كم هو؟
۲ • ۸	[٢٩] من قال: ليس الزكاة إلا في الحنطة والشعير والتمر والزبيب
۲۱۰	[٣٠] في كل شيء أخرجت الأرض زكاة
711	[٣١] في الخضر من قال: ليس فيها زكاة
317	[٣٢] في الزيتون فيه الزكاة أم لا؟
110	[٣٣] في العسل هل فيه زكاة أم لا
717	[٣٤] من قال: ليس في العسل زكاة
717	[٣٥] من قال: ليس في العنبر زكاة
719	[٣٦] في اللؤلؤ والزمرد
777	[٣٧] ما قالوا فيما يسقى سيحا وبالدوالي
777	[٣٨] ما قالوا فيما يسقى سيحا ويسقى بالدلو: كيف يصدّق؟
779	[٣٩] ما قالوا في الرجل يخرج زكاة أرضه وقد أنفق في البذور والبقر
۲۳۰	[٠٤] ما قالوا في تعجيل الزكاة
777	[١٤] ما قالوا في زكاة الرجل يخرج الطعام من أرضه فيزكيه
377	[٤٢] ما قالوا في مال اليتيم زكاة ، ومن كان يزكيه
747	[٤٣] من قال ليس في مال اليتيم زكاة حتى يبلغ
739	[٤٤] ما قالوا في زكاة الخيل
7 2 2	[٥٤] في الحمير زكاة أم لا
780	[٤٦] من قال في الحلي زكاة
781	[٤٧] من قال: ليس في الحلي زكاة

	الوضوع الم
701	[٤٨] من قال تدفع الزكاة إلى السلطان
707	[٤٩] من رخص في أن لا تدفع الزكاة إلى السلطان
401	[٥٠] المال يستفاد متى تجب فيه الزكاة
۲٦.	[٥١] من قال يزكيه إذا استفاده
771	[٥٢] في المكاتب من قال ليس عليه زكاة
774	[٥٣] في مال العبد من قال: ليس فيه زكاة
475	[٥٤] من قال: على العبد زكاة في ماله
470	٥٥] في زكاة الدَّين
٨٢٢	[٥٦] من قال ليس في الدين زكاة حتى يقبض
779	[٥٧] في العبد يتصدق من رخص أن يفعل
777	[٥٨] من كره للعبد أن يتصدق بغير إذن مولاه
777	[٥٩] في المسكين يؤمر له بالشيء فلا يوجد
440	[۱۰] من رخص أن يصنع بها ما شاء
440	[٦١] من قال: يحتسب بما أخذ العاشر
777	[٦٢] من قال: لا تحتسب بذلك من زكاتك
777	[٦٣] في الصدقة يخرج بها من بلد إلى بلد: من كرهه
779	[٦٤] من رخص أن يرسل بها إلى بلد غيره
۲۸۰	[٦٥] من كان يرى أن يجلس المصدق فإن أعطى شيئاً أخذه
7.1.1	[٦٦] زكاة الفطر تخرج قبل الصلاة
475	1 - 11 - 1 - 11 - 6 - 17 / 1
79.	[٦٨] من قال: صدقة الفطر صاع من شعير أو تمر أو قمح

	الموضوع الصة
798	[٦٩] في إعطاء الدراهم في زكاة الفطر
448	[٧٠] ما قالوا: في العبد النصراني يعطى عنه
790	[٧١] ما قالوا في العبد يكون غائباً في أرض لمولاه يعطي عنه؟
79 V	[٧٢] ما قالوا في المكاتب يعطي عنه سيده أم لا
799	[٧٣] بأي صاع يعطى في صدقة الفطر
٣.,	[٧٤] ما قالوا في الصدقة في غير أهل الإسلام
٣.٣	[٧٥] ما قالوا في الصدقة يعطى منها أهل الذمة
٣٠٥	[٧٦] من له دار وخادم يعطى من الزكاة
٣•٦	[۷۷] في الرقبة تعتق من الزكاة
٣•٦	[٧٨] من رخص أن يعتق من الزكاة
٣.٧	[٧٩] ما قالوا في الزكاة قدر ما يعطى منها
4.4	[٨٠] من قال: لا تحل له الصدقة إذا ملك خمسين درهماً
٣١٠	[٨١] ما قالوا في أهل الأهواء يعطون من الزكاة
٣١١	[٨٢] ما قالوا في أخذ العروض في الصدقة
414	[٨٣] من كره العروض في الصدقة
٣١٣	[٨٤] ما قالوا في الرجل إذا وضع الصدقة في صنف واحد
411	[٨٥] ما قالوا في المتاع يكون عند الرجل يحول عليه الحول
417	[٨٦] ما قالوا في العطاء إذا أخذ
441	[٨٧] قوله تعالى: ﴿وَءَاتُواْ حَقَّهُ لِيَوْمَ حَصَادِهِ ﴾ وما جاء فيه
440	[٨٨] ما قالوا في الرجل أخرج زكاة ماله فضاعت
447	[٨٩] في الخليطين إذا كانا يعملان في ماليهما

	الوضوع الم
٣٢٧	[٩٠] في الرجل يصدق إبله أو غنمه يشتريها من المصدق
479	[٩١] في الرجل يتصدق بالدابة فيراها بعد ذلك تباع
۱۳۳	[٩٢] ما قالوا في بيع الصدقة ممن يشتري
٣٣٣	[٩٣] ما قالوا في المال إذا كان يؤدي زكاته فليس بكنز
440	[٩٤] من قال: في المال حق سوى الزكاة
٣٣٧	[90] ما قالوا في الرجل يدفع زكاته إلى قرابته
٣٤.	[٩٦] ما قالوا في الرجل يعطي زكاته لغني وهو لا يعلم
781	[٩٧] السيف المحلى والمنطقة المحلاة فيهما زكاة أم لا
454	[٩٨] ما قالوا في الرجل يكون عليه الدين، من قال: لا يزكيه
450	[٩٩] ما ذكر في خرص النخل
۲٤۸	[٠٠١] ما قالوا في الخرص متى يخرص التمر
489	١٠٠١] ما قالوا في الرجل يكون عليه من الدين أكثر مما يخرج
٣0٠	[١٠٢] ما قالوا في العاشر يستحلف أو يفتش أحدا
401	[۱۰۳] من قال ليس على المسلمين عشور
408	الع ١٠٤ في نصاري بني تغلب ما يؤخذ منهم؟
40 V	[١٠٥] من كان لا يرى العشور في السنة إلا مرة
40 × 0	[١٠٦] ما قالوا في الفقراء والمساكين من هم
409	[١٠٧] في الأعراب عليهم زكاة الفطر
۲٦.	[١٠٨] ما قالوا في الرجل يعتق العبد النصراني
411	[١٠٩] ما قالوا في أرض الخراج
471	[١١٠] من قال لا يجتمع خراج وعشر على أرض

	مهارس هسب و بو ب رب المرابط ال
2.4.	الوضوع الصد
٣٦٢	[١١١] قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ فِي ٓ أُمُّوا لِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ ﴾
414	[١١٢]ما قالوا في الرجل يذهب له المال السنين ثم يجده فيزكيه
474	[١١٣] قوله تعالى: ﴿وَيَمْنَعُونَ ٱلْمَاعُونَ﴾
٣٦٨	[١١٤] في الصاع ما هو؟
419	[١١٥] من قال ترد الصدقة في الفقراء إذا أخذت من الأغنياء
***	[١١٦] في الركوب على إبل الصدقة
441	[١١٧] في المملوك يكون بين رجلين عليه صدقة الفطر
477	[١١٨] ما قالوا في المملوك يعطى من الصدقة
**	[١١٩] من كان يحب أن يناول المسكين صدقته بيده
٣٧٣	[١٢٠] ما قالوا في الرجل تكون له المضاربة أيزكيها؟
475	[١٢١] ما قالوا في الغارمين: من هم؟
200	[١٢٢] ما قالوا في مسألة الغني والقوي
٣٧٧	[۱۲۳] من كره المسألة ونهى عنها وشدد فيها
۳۸۱	[١٢٤] ما قالوا فيما رخص فيه من المسألة لصاحبها؟
	[١٢٥] في الاستغناء عن المسألة من قال: اليد العليا خير من اليد
***	السفلى؟
۲۸٦	[١٢٦]ما ذكر في الكنز والبخل بالحق في المال
44.	[١٢٧] من قال لا تحل الصدقة على بني هاشم
490	[١٢٨] ما للعامل على الصدقة من الأجر
497	[١٢٩]ما يؤخذ من الكروم والرطاب والنخل وما يوضع على الأرض
٤٠٠	[١٣٠] الرجل يتصدق فيجتمع عنده الآصع

A	الموضوع الم
٤٠١	[١٣١] من قال: لا تؤخذ الصدقة في السنة إلا مرة واحدة
٤٠٢	[١٣٢] ما رخص فيه من الصدقة على بني هاشم
٤٠٢	[١٣٣] من قال الصدقات للفقراء والمهاجرين
٤٠٢	[١٣٤] في صدقة الفطر عما في البطن
٤٠٣	[١٣٥] في المصدق يأخذ سناً فوق سن أو سناً دون سن
٤٠٤	[١٣٦] ما جاء عن أبي بكر وعمر وعثمان في صدقة الإبل
٤٠٦	[١٣٧] في الجواميس تعد في الصدقة
٤٠٧	[۱۳۸] من فرط في زكاته حتى يذهب ماله
٤٠٧	[١٣٩] في الأرض تخرج براً أو شعيراً من كل واحد خمسة أوساق
٤٠٧	[٠٤٠] من قال فيما دون ثلاثين من البقر زكاة
٤٠٨	[١٤١] في الرجل يشتري من زكاته نسمة ثم يعتقها ثم تموت
٤٠٨	[١٤٢] في المرأة يكون لها على زوجها مهرها
१ • ९	[١٤٣] في تسعة عشر ديناراً إذا كانت
٤٠٩	[١٤٤] المصدق يأخذ من البعير عقالاً
٤١٠	[١٤٥] من أوجب صدقة الفطر وقال هي واجبة
٤١١	[١٤٦] في المؤلفة قلوبهم يوجدون اليوم أو ذهبوا
٤١٢	[١٤٧] في الواليين يريدان الصدقة من الرجل
٤١٢	[١٤٨] في المجوس يؤخذ منهم شيء من الجزية
٤١٣	[١٤٩] في الركاز يجده القوم فيه زكاة
٤١٧	[١٥٠] من كره أن يتصدق الرجل بشر ماله
٤19	[١٥١] في الرجل يخرص لم يجد فيه فضلا ما يصنع

4-1	المضوع المس
٤٢٠	[١٥٢] من كان يقبل من الزكاة
٤٢٠	[١٥٣] في تعجيل زكاة الفطر قبل العيد بيوم أو يومين
173	[١٥٤] في الرجل يسأل الرجل فيقول: أسألك بالله
277	[١٥٥] في الخمر تعشر أم لا؟
004-840	[11] كتاب الجنائز
240	[١] ما قالوا في ثواب الحمى والمرض
٤٣٧	[٢] ما جاء في ثواب عيادة المريض
881	[٣] من أمر بعيادة المريض واتباع الجنائز
252	[3] ما يقال إذا سئل عن المريض وما يقال إذا دخل عليه
254	[0] ما يقال عند المريض إذا حضر
220	[7] في الحائض تحضر الميت
227	[۷] في تلقين الميت
११९	[٨] ما قالوا في توجيه الميت
207	[٩] ما يقال عند تغميض الميت
807	[١٠] ما قالوا في تغميض الميت
804	[١١] في الميت يغسل من قال يستر ولا يجرد
٤٥٥	[١٢] في الميت يوضع على بطنه الشيء
200	[١٣] ما أول ما يبدأ به من غسل الميت
٤٥٧	[18] ما قالوا في الميت كم يغسل مرة؟ وما يجعل في الماء مما يغسل به؟
٤٦٣	[١٥] في الميت إذا لم يوجد له سدر يغسل بغيره خطمي أو أشنان
\$7\$	[١٦] ما قالوا فيما يجزي من غسل الميت

570	[١٧] في الميت يخرج منه الشيء بعد غسله
277	[١٨] في عصر بطن الميت
٤٦٧	[١٩] من كان يقول: انفض الميت ولا تكبه
473	[٠٠] ما قالوا في الماء المسخن يغسل به الميت
	[٢١] ما قالوا في الميت إذا غسل يؤخذ منه الظفر أو الشيء وما يصنع به
473	أيؤخذ منه أم لا يؤخذ منه
٤٧٠	[٢٢] في الميت يسقط منه الشيء ما يصنع به
٤٧١	[٢٣] في الحائض والجنب يغسلان الميت
	[٢٤] ما قالوا في الرجل يموت مع النساء وليس معهن رجل والمرأة
٤٧٢	تموت مع الرجال وليس معهم امرأة
٤٧٥	[٢٥] في المرأة تغسل زوجها؛ ألها ذلك؟
٤٧٧	[٢٦] في الرجل يغسل امرأته
٤٧٩	[۲۷] ما قالوا في الرجل يغسل ابنته
٤٨٠	[٢٨] في النساء يغسلن الغلام
٤٨٠	[٢٩] في شعر المرأة إذا اغتسلت كيف يصنع به
٤٨١	[٣٠] في الرجل يقتل أو ييستشهد يدفن كما هو أو يغسل
٤٨٦	[٣١] في المرجومة تغسل أم لا
٤٨٦	[٣٢] في الغريق ما يصنع به يغسل أم لا
٤٨٧	[٣٣] في الجنب والحائض يموتان ما يصنع بهما
٤٨٧	[٣٤] في الحنوط كيف يصنع به وأين يجعل
٤٨٨	[٣٥] في القطن يوضع على وجه المت

. 	الوضوع الصد
٤٨٩	[٣٦] في الميت يحشى دبره وما يخافون منه
٤٩٠	[٣٧] في المسك في الحنوط من رخص فيه
897	[٣٨] من كان يكره المسك في الحنوط
893	[٣٩] ما قالوا في كم يكفن الميت؟
٥٠٣	[٠٤] ما قالوا في كم تكفن المرأة
0 • 0	[٤١] في الخرقة أين توضع في المرأة
٥٠٦	[٤٢] ما قالوا في الصبي: في كم يكفن؟
٥٠٧	[٤٣] في الجارية في كم تكفن؟
٥٠٨	[٤٤] في المرأة كيف تخمر؟
٥٠٨	[83] العمامة للرجل كيف تصنع
0 • 9	[٤٦] في إجمار ثياب الميت، تجمّر وهي عليه أم لا؟
01.	[٤٧] من كان يقول تجمر ثيابه وتراً
017	[٤٨] في الكفن من كان يحب أن يكون صفيقاً
017	[٤٩] من قال ليكون الكفن أبيض ورخص في غيره
	[٥٠] ما قالوا في تحسين الكفن، ومن أحبه، ومن رخص في أن لا
018	يفعل
010	[01] من قال ليس على غاسل الميت غسل
019	[٥٢] من قال على غاسل الميت غسل
071	[٥٣] في المسلم يغسل المشرك: يغتسل أم لا
071	[30] في ثواب عاسل الميت
071	[٥٥] ما قالوا في الذريرة تكون على النعش

لابن أبي شيبة	المسنف	۳٥٠_
	ا ما قالوا في الجنازة، كيف يصنع بالسرير يرفع لـه شيء أم لا؟وما	[۲٥
٥٢٢	ع فيه بالمرأة؟	
٥٢٣	ا ما قالوا في إجمار سرير الميت يجمر أم لا	[VO]
٥٢٣	ا ما قالوا في الميت يتبع بالمجمر	
٥٢٧	ا في وضع الرجل عنقه فيما بين عودي السرير	[04]
0 7 9	ما قالوا في الرجل يقول خلف الميت: استغفروا له يغفر الله لكم	[・7]
۰۳۰	ا في رفع الصوت في الجنازة	[17]
٥٣٢	ما قالوا في الإذن بالجنازة من كرهه	[77]
340	من رخص في الأذان بالجنازة	[7٢]
٥٣٧	في المشي أمام الجنازة من رخص فيه	[37]
०४१	من كان يحب المشي خلف الجنازة	[07]
084	من رخص في الركوب أمام الجنازة	[77]
٥٤٤	من كره الركوب معها والسير أمامها	[٧٢]
087	من كره السرعة في الجنازة	[\/\]
087	في الجنازة يسرع بها إذا خرج بها أم لا	
00+	بأي جوانب السرير يبدأ في الحمل	
001	ما قالوا فيما يجزئ من حمل جنازة	
700	في خروج النساء مع الجنازة، من كرهه؟	
000	من رخص أن تكون المرأة مع الجنازة والصياح لا يرى به بأساً	
700	ما قالوا فيمن أوصى أن يصلي عليه الرجل	[V {]

فهرس المجلد السابع	
- 1-2-2	الوضوع الص
777 -0	[١١] كتاب الجنائز
٥	[٧٥] ما قالوا في تقدم الإمام على الجنازة
٧	[٧٦] ما قالوا في الجنائز يصلَّى عليها عند طلوع الشمس وعند غروبها
١.	[٧٧] في الجنازة تحضر وصلاة المكتوبة بأيهما يبدأ
11	[٧٨] ما يقول الرجل إذا حمل الجنازة
11	[٧٩] في الرجل والمرأة يصلّي على الجنازة وهو راكب
١٢	[٨٠] ما ينهي عنه مما يصنع على الميت من الصياح وشق الجيوب
10	[٨١] ما قالوا في الإطعام عليه والنياحة
10	[٨٢] في الرجل يقرأ خلف الجنازة
١٦	[٨٣] من رخص في أن لا تحمل الجنازة حتى يرجع
١٦	[٨٤] ما قالوا في الصلاة على الجنازة وما ذكر في ذلك من الدعاء له
	[٨٥] من قال: ليس على الميت دعاء مؤقت في الصلاة عليه وادع بما
74	بدأ لك
	[٨٦] ما يبدأ به بالتكبيرة الأولى في الصلاة عليه والثانية والثالثة
40	والرابعة
	[٨٧] في الرجل يرفع يديه في التكبير على الجنازة من قال يرفع يديه في
* **	كل تكبيرة ومن قال مرة
49	[۸۸] من كان يتابع بين تكبيره على الجنازة
٣.	[٨٩] من كان يقرأ على الجنازة بفاتحة الكتاب
٣٣	[٩٠] من قال ليس على الجنازة قراءة

	الأرضوع الم
٣٦	[٩١] ما قالوا في التكبير على الجنازة من كبر أربعاً
٤٤	[٩٢] من كان يكبر على الجنازة خمساً
٤٦	[٩٣] من كبر على الجنازة ثلاثاً
٤٧	[٩٤] من كان يكبر على الجنازة سبعاً وتسعاً
٤٩	[٩٥] في الرجل يخاف أن تفوته الصلاة على الجنازة وهو غير متوضئ
٥٢	[٩٦] من رخص أن يصلي عليها ولا يتيمم
	[٩٧] في الرجل يفوته بعض التكبير على الجنازة يقضيه أم لا وما ذكر
٥٢	فيه
	[٩٨] في الرجل ينتهي إلى الإمام وقد كبر، أيدخل معه أو ينتظر حتى
٥٤	يبتدىء بالتكبير
٥٤	[٩٩] من كان لا يجهر بالتسليم على الجنازة
00	[٠٠١] في التسليم على الجنازة كم هو؟
٥٨	١٠٠١] في الرجل يكون مع الجنازة من قال: لا يجلس حتى توضع
٦.	[١٠٢] من رخص في أن يجلس قبل أن توضع
77	[١٠٣] في الرجل يصلي على الجنازة أله أن لا يرجع حتى يؤذن له
77	١٠٠١] في المرأة أين يقام منها في الصلاة والرجل أين يقام منه
	[١٠٥] ما قالوا فيه إذا اجتمع رجل وامرأةكيف يصنع في القيام
٦٨	عليهما؟
	١٠٠٦] في جنائز الرجال والنساء من قال الرجل مما يلي الإمام والنساء
٧.	أمام ذلك
٧٣	[١٠٧] من كان يجعل النساء مما يلي الإمام

: da	الوضوع الص
٧٤	[۱۰۸] من كان يصلي على الرجال على حدة وعلى المرأة على حدة
٧٤	[٩٠٩] ما قالوا فيه إذا اجتمعت جنازة صبي ورجل
٧٥	[١١٠] في الرجل يجيء وقد وضعوا الجنازة ينتظر
٧٥	[١١١] ما قالوا في السقط من قال: يصلَّى عليه
٧٨	[١١٢] من قال: لا يصلي عليه حتى يستهل صارخاً
۸١	[١١٣] في الصلاة على ولد الزنى
٨٢	[١١٤] في ثواب من صلَّى على الجنازة وتبعها حتى تدفن
۲۸	[١١٥] في الميت ما يتبعه من صلاة الناس عليه
٨٨	[١١٦] في اللحد للميت من أمر به وكره الشق
9.7	[١١٨] ما قالوا في القبر: كم يدخله؟
٩٣	[١١٨] في المرأة من يدخلها قبرها ومن يليها
9.8	[١١٩] في الرجلين يدفنان في قبر واحد
97	[١٢٠] ما قالوا في إعماق القبر
9∨	[١٢١] ما قالوا في مد الثوب على القبر
9.8	[١٢٢] ما قالوا في حل العقد عن الميت
1 * *	[١٢٣] ما قالوا في شق الكفن
1 * *	[١٢٤] ما قالوا في الميت من قال يسل من قبل رجليه
1 • ٢	[١٢٥] من أدخل ميتاً من قبل القبلة
1 * 8	[١٢٦] ما قالوا إذا وضع الميت في قبره
١٠٨	[١٢٧] في الدعاء للميت بعد ما يدفن ويسوى عليه
1 • 9	[۱۲۸] في الميت يحشى في قبره

	الموضوع الم
111	[١٢٩] من كان يحب أن يحثى عليه التراب حثياً
114	[١٣٠] ما قالوا في القصب يوضع على اللحد
118	[۱۳۱] في اللبن ينصب على القبر أو يبنى بناء
110	[١٣٢] ما قالوا في القبريسنم
117	[١٣٣] في القبر يعلم ويكتب عليه
۱۱۸	[١٣٤] فيمن كان يحب أن يرفع القبر
119	[١٣٥] في الفسطاط يضرب على القبر
17.	[١٣٦] في اللحد يوضع فيه شيء يكون تحت الميت
171	[١٣٧] في الرجل يقوم على قبر الميت حتى يدفن ويفرغ منه
١٢٣	[١٣٨] من كره القيام على القبر حتى يدفن
178	[١٣٩] في تجصيص القبر والآجر يجعل له
170	[٠٤٠] من كره أن يطأ على القبر
١٢٨	١٤١] في الرجل يبول أو يحدث بين القبور
١٢٨	[١٤٢] ما ذكر في التسليم على القبور إذا مرَّ بها من رخص في ذلك
١٣٢	[١٤٣] من كان يكره التسليم على القبور
١٣٢	[١٤٤] من كان يأتي قبر النبي ﷺ فيسلم
١٣٣	[١٤٥] في تسوية القبر وما جاء فيه
140	[١٤٦] في تطيين القبر وما ذكر فيه
140	[١٤٧] من رخص في زيارة القبور
18.	ا ١٤٨] من كره زيارة القبور
184	[١٤٩] ما جاء في الدفن بالليل

700	فهارس كتب وأبواب المجلدات
Ž.	اللوضوع الصنا
١٤٧	[١٥٠] في الرجل يموت لـه القرابة المشرك يحضره أم لا
10.	[١٥١] في الرجل يموت في البحر ما يصنع به
10.	[١٥٢] في الرجل يأخذ غير طريق الجنازة ويعارضها
10.	[١٥٣] في الرجل يوصي أن يدفن في الموضع
107	[١٥٤] في الرجل يقتل نفسه والنفساء من الزني هل يصلَّى عليهم
108	[٥٥٥] في الكافر والسبي يتشهد مرة ثم يموت أيصلَّى عليه؟
104	[١٥٦] في ثواب الولد يقدمه الرجل
178	[١٥٧] في الرجل والمرأة يدفنان في القبر
170	[١٥٨] في النصرانية تموت وفي بطنها ولد من المسلمينأين تدفن
170	[١٥٩] في الحائض تصلي على الجنازة
177	[١٦٠] في الصلاة على العظام وعلى الرءوس
177	[١٦١] من قال يقام للجنازة إذا مرت
177	[١٦٢] من كره القيام للجنازة
178	[٦٣] في عيادة اليهود والنصاري
1 1 0	[١٦٤] في الميت يصلّى عليه بعد ما دفن من فعله
۱۸۰	[١٦٥] من كان لا يرى الصلاة عليها إذا دفنت وقد صُلِّيَ عليها
١٨١	[١٦٦] ما ذكر عن النبي على النجاشي
۱۸۳	[١٦٧] في الزوج والأخ أيهما أحق بالصلاة
١٨٦	[١٦٨] في الصلاة على الميت في المسجد من لم ير به بأساً
۱۸۷	[١٦٩] من كره الصلاة على الجنازة في المسجد
١٨٨	[١٧٠] في الرجل ينتهي إليه نعي الرجل ما يقول

191	[۱۷۱] ما قالوا في سب الموتى وما كره من ذلك
197	[۱۷۲] من كره الزحام في الجنازة
194	[۱۷۳] في الجنازة يمر بها فيثنى عليها خيراً
197	[١٧٤] من كان إذا حمل جنازة توضأ
۱۹۸	[۱۷۵] من كان يرى التعجيل بالميت ولا يحبس
199	[١٧٦] في موت الفجأة وما ذكر فيه
۲٠١	[۱۷۷] في الرجل يرشح جبينه عند موته
7 • 7	[۱۷۸] فيما نهي عنه أن يدفن مع القتيل
	[١٧٩] في الرجل يموت وعليه الدين من قال: لا يصلَّى عليه حتى
7 • 8	يضمن دينه
7.7	[١٨٠] في الرجل يترك الشيء ما جاء فيه
۲•۸	[۱۸۱] في عذاب القبر، ومم هو؟
717	[١٨٢] فيما يخفف به عذاب القبر
719	[١٨٣] في المساءلة في القبر
377	[١٨٤] في أطفال المسلمين
770	[١٨٥] في موت إبراهيم ابن النبي ﷺ
770	[١٨٦] في رش الماء على القبر
777	[١٨٧] في نفس المؤمن كيف تخرج ونفس الكافر
	[١٨٨] في الرجل يرفع الجنازة ما يقول
	[١٨٩] في الميت يُقَبَّلُ بعد الموت
	[١٩٠] في الرجل يعزي ما يقال لـه

	الوضوع الص
75.	[١٩١] في ثواب من كفّن ميتاً
781	[١٩٢] ما يتبع الميت بعد موته
788	[١٩٣] في الصبر من قال عند الصدمة الأولى
720	[١٩٤] في نبش القبور
7 2 7	[١٩٥] في النياحة على الميت وما جاء فيه
707	[١٩٦] من رخص في استماع النوح
707	[١٩٧] في التشديد في البكاء على الميت
Y0V	[١٩٨] من رخص في البكاء على الميت
77.	[١٩٩] باب كان رسول الله ﷺ لا يبكي
774	[٠٠٠] في الميت أو القتيل ينقل من موضعه إلى غيره
410	[٢٠١] في المشي بين القبور في النعال
777	[۲۰۲] من كره أن يستقى من الآبار التي بين القبور
777-3P7	[١٢] كتاب الأيمان والنذور والكفارات
777	[١] من قال لا نذر في معصية الله ولا فيما لا يملك
YV 1	[۲] النذر ما كفارته؟ وما قالوا فيه؟
475	[٣] النذر إذا لم يسم له كفارة
	[٤] الرجل يجعل عليه نذراً أن يصوم يوماً فيأتي ذلك اليوم على فطر
***	أو أضحى
YVA	[٥] في كفارة اليمين من قال: نصف صاع
711	[٦] من قال كفارة اليمين مد من طعام
Y	[۷] من قال: يجزئه أن يطعمهم مرة واحدة

۲۸۳	[٨] من قال: يغدّيهم ويعشيهم
478	[٩] امرأته عليه كظهر امرأة فلان
478	[١٠] يقول أنت عليَّ كبطن أمي
	[١١] في المرأة تصوم في كفارة قتل خطأ ثم تحيض قبل أن تتم صومها،
3 7 7	تتم أو تستقبل؟
440	[١٢] تصوم ثلاثة أيام في كفارة يمين ثم تحيض
۲۸۲	[١٣] في الرجل يحلف بالقرآن: ماذا عليه في ذلك؟
Y	[١٤] في الأعرج والمجنون والأعور يجزي في الرقبة
444	[١٥] في ولد الزنى يجزئ في الرقبة أم لا؟
79.	[١٦] الكافر يجزي من الكفارة
791	[١٧] في عتق المدبر في الكفارات
791	[١٨] في أم الولد تجزئ في الكفارة أم لا؟
794	[١٩] في المكاتبة تجزئ أو ولدها
498	[٢٠] الذي يصيب الجنين من قال: عليه عتق رقبة مع الغرة
498	[٢١] في كفارة الظهار يطعم ستين مسكيناً عشرة يكرر عليهم الإطعام
790	[٢٢] الرجل يحلف بغير الله أو بأبيه
499	[٢٣] في الرجل يقول: لعمري، عليه شيء
	[٢٤] في الرجل يقول حلفت ولم يحلف
٣٠١	[٢٥] من قال: الكفارة بعد الحنث
٣٠٥	٢٦] من رخص أن يكفّر قبل أن يحنث
۳ ٠٦	[٢٧] في الأيمان التي لا تكفر واختلافهم في ذلك

n	الموضوع الص
***	[۲۸] من قال: القسم يمين يكفر
٣•٩	[٢٩] من قال: لا يكون القسم يمينا حتى يقول: بالله
٣١٠	[٣٠] من قال: أقسم، أو أقسم بالله، ولله عليّ نذر سواء
717	[٣١] في الرجل يردد الأيمان في الشيء الواحد
٣١٣	[٣٢] ما قالوا: في الرجل يهدي ماله أو غلامه
717	[۳۳] ما يهدى إلى البيت ما يصنع به
717	[٣٤] من كره الهدية إلى البيت واختار الصدقة على ذلك
Y 1 V	[٣٥] في الصيام ثلاثة أيام في كفارة اليمين يفرق بينها أم لا؟
719	[٣٦] يقع على المرأة وهي حائض؛ ما عليه؟
477	[٣٧] في الرجل يحلف لا يصل رحمه ما يؤمر به؟
474	[٣٨] في الرجل يقع على امرأته وهي تقضي شهر رمضان
377	[٣٩] في الرجل يحلفه السلطان أن يخبره بمال رجل
377	[٠٤] في الرجل يحلف ليضربن غلامه ما يجزئه من ذلك؟
470	[٤١] في رجل صام في ظهار ثم جامع
440	[٤٢] في الرجل يحلف بالإحرام، ما كفارة ذلك؟
***	[٤٣] في الرجل يقول: وإني سآتيك، والله حيث كان
277	[٤٤] نذر أن يزم أنفه ، ما كفارته؟
479	[83] الرجل والمرأة يحلفان بالمشي ولا يستطيعان
	[٤٦] الرجل يقول: علي المشي إلى البيت، ولا يقول: علي نذر مشي
444	إلى بيت الله أو إلى الكعبة، هل يلزمه ذلك؟
377	[٤٧] في رجل نذر وهو مشرك ثم أسلم، ما قالوا فيه؟

	أأأ المضوع الم
440	[٤٨] من نهي عن النذر وكرهه
447	[٤٩] المسلم يقتل الذمي خطأ
٣٣٧	[٥٠] في المرأة تقتل خطأ وليس لها ولي يكفر لها
۳۳۸	[٥١] في الرجل يقتل خطأ فيصوم هل يجزيه من عتق الرقبة
	[٥٢] في الرجل يجعل عليه النذر إلى الموضع ينحر فيه أو يصلي أو
۳۳۸	يمشي إليه
٣٤.	[٥٣] الرجل أو المرأة يكون عليه أن ينحر بقرة، له أن يبيع جلدها
451	[02] في الرجل يجعل عليه نذراً أن ينحر بدنة أو ينحر بقرة
481	[٥٥] يجامع في اعتكافه ما عليه في ذلك؟
	[٥٦] ما قالوا ما كان في القرآن أو ؛ أو فصاحبه مخير فيه وما كان ﴿فَمَن
455	لَّمۡ سَجَدُ﴾ فالأول، فالأول
488	[٥٧] في الرجلين يجتمعان على قتل رجل
757	[٥٨] في الرجل يجعل عليه رقبة من ولد إسماعيل
757	١٥٩١ الرجل يحلف أن لا يكلم الرجل حينا كم يكون ذلك
459	[٦٠] كيف كانوا يحلفون
401	[٦١] في الرجل يؤلي من امرأته ولا يقر بها
404	[٦٢] من قال: فيؤه كفارة ولا شيء عليه
408	[٦٣] في رجل جعل عليه صوم شهر
	[٦٤] الرجل يجب عليه كفارة في يمين و غيره أيطعم مسكيناً واحدا يردد
400	عليه؟
401	[٦٥] لا يجد مسكيناً مسلماً فيعطى كفارته اليهود والنصاري

471	فهارس كتب وأبواب المجلدات
i.	الوضوع الصة
40.	[77] يحلف فيحنث وعنده شيء يسير
	[٦٧] من حلف لا يشرب لبناً أيأكل زبداً أو جبناً، أو ألا يأكل لحماً
401	اي عل شعب :
401	[7٨] من حلف أن لا يأكل لحماً أيأكل سمكاً طرياً
409	
471	[٧٠] الرجل يقول للرجل: أنا أهديك
777	[٧١] في مظاهر يتهاون بالكفارة
418	[٧٢] في امرأة نذرت أن تصلي في خمسين مسجدا
770	[٧٣] من رخص في عتق ولد الزنى
77	[۷٤] من كره عتق ولد الزنى
779	[٧٥] في عتق اليهودي والنصراني
٣٧٠	[٧٦] من قال: إذا وجدت الطعام فلا تصومن
***	[۷۷] من مات وعليه اعتكاف
۳۷۲	[٧٨] في الرجل يطعم من لحم أضحيته المساكين
٣٧٢	[۷۹] يقول: هو يهديه على أشفار عينيه
***	[۱۰] حلفت فأهدت ما تصنع خادمها
۲۷۲	[٨١] في الرجل يفطر أياماً من رمضان
٣٧٣	[۸۲] من يفطر يوماً من رمضان
***	[۸۳] يقول: عليَّ الهدي
۳۷۸	[٨٤] في امرأة نذرت أن تعتكف في مسجد فمنعت
444	[٨٥] في الرجل يستحلف فينوي بالشيء

	الموضوع أأ الم
۳۸۰	[٨٦] في الرجل يقول: لم أحلف
٣٨٠	[۸۷] الرجل يحلف أن لا يفعل فيكره
۳۸۱	[۸۸] من مات وعلیه نذر
۳۸۳	[٨٩] في الرجل يحلف على مال الرجل
۳۸۳	[٩٠] في كفارة الظهار متى هي؟
3 1.7	[۹۱] من لا يمين له على من حلف عليه
٣٨٥	[٩٢] المظاهر عن أمته أيعتقها؟
۲۸٦	[٩٣] في الرجل يحرم في الغضب
۲۸۳	[ع ٩] في الرجل يلطم خادمه
* A V	[90] في النهي عنِ الحلف
٣٨٧	[٩٦] من قال: عليَّ غضب الله
۳۸۷	[٩٧] من قال: قطع الله ظهري
٣٨٨	[٩٨] من غشي امرأته في رمضان وأكل
***	[٩٩] المظاهر إذا بر يكفر أم لا
***	[١٠٠] في الرجل يحلف على الطعام
49.	١٠٠١] امرأة نذرت أن تطوف على أربع قوائم
49.	[١٠٢] في امرأة حلفت بعتق جاريتها ألا تكلم جارتها فماتت الجارية
441	[١٠٣] في الرجل يقول: ألقاني الله في النار
441	[۱۰۶] من حلف على طعام أيأكل ثمنه؟
441	[٥٠٠] في ثواب العتق
498	ا١٠٦] تفريق الاعتكاف
498	[١٠٧] في الرجل يجعل عليه بدنة

777	فهارس كتب وأبواب المجلدات
2-4	الموضوع الص
084-440	[۱۳] كتاب الحج
490	[١] ما قالُوا في ثواب الحج
٤٠٣	[٢] في ثواب الطواف
٤٠٦	[٣] في تعجيل الإحرام من رخص أن يحرم من الموضع البعيد
٤١١	[٤] من كره تعجيل الإحرام
٤١٣	[٥] في الرجل يقلد أو يجلل أو يشعر وهو يريد الإحرام
٤١٦	[٦] في الرجل يبعث بهديه ويقيم أيجب عليه الإحرام أم لا؟
£1A	[٧] من كان يمسك عما يمسك عنه المحرم
٤٢٠	[٨] في العمرة من قال: في كل شهر ومن قال: متى ما شئت
277	[٩] في الرجل يكلم امرأته فيمذي
274	[١٠] في الرجل والمرأة يجعل عليهما نذرا أن يحج ولم يكن حجَّ
573	[١١] من كان يستحب أن يحرم في دبر الصلاة
849	[١٢] في المحرم يقص ظفره ويبط الجرح
173	[١٣] في المحرم يستاك
277	[١٤] في المحرم يقلع الضرس
3 7 3	[10] ما استيسر من الهدي
247	[١٦] من قال: يجزئ المتمتع أن يشارك في دم ومن كرهه
٤٣٩	[١٧] في الرجل يجمع بين الحج والعمرة فيحصر ما عليه في قابل؟
٤٤٠	[١٨] ما يجب عليه من الهدي إذا جمع بينهما فأحصر
	[١٩] في الرجل يدركه المساء ي اليوم الثاني من أيام التشريق، ينفرأم
133	٧٧

	الموضوع الص
227	[٠٦] في الكلام من كرهه في الطواف
٤٤٤	[٢١] من رخص في الكلام في الطواف
٤٤٦	[٢٢] في المحرم يقبل امرأته
٤٤٨	[٢٣] في المحرم إذا غمز أو لمس أو باشر
٤٥٠	[٢٤] في المحرم ينظر إلى المرآة من رخص في ذلك
207	[70] من كره للمحرم أن ينظر في المرآة
207	[٢٦] في المحرم يغتسل أو يغسل رأسه
٤٥٦	[٢٧] في المحرم يلبس المورد
٤٥٨	[٢٨] من كره المصبوغ للمحرم
٤٦٠	[٢٩] من رخص في المعصفر للمحرمة
173	[٣٠] من رخص في المعصفر للمحرم
275	[٣١] في الممشقة للمحرمة
٤٦٤	[٣٢] في الرجل يحج يبدأ بمكة أو بالمدينة
٤٦٥	[٣٣] في تقليد الغنم
٤٦٧	[٣٤] في المحرم إذا صب الماء على رأسه من جنابة فلا يدلكه ولا يحكه
٤٦٨	[٣٥] في المحرمة كم تأخذ من شعرها
٤٧١	٣٦] فيما يتداوى المحرم وما ذكر فيه
٤٧٦	[٣٧] في الرجل يريد العمرة وهو بمكة: من أين يعتمر؟
٤٨٠	[٣٨] في المرأة المحرمة: ترمل أم لا؟
٤٨١	[٣٩] / في المحرم يزوج من رخص في ذلك
٤٨٣	[٠٤] من كره أن يتزوج المحرم

i i i i i i	الوضوع الصد
7.83	[٤١] في المتمتع يريد الصوم متى يصوم؟
٤٨٧	[٤٢] فيمن خشي أن لا يدرك الصوم بمكة
٤٨٨	[٤٣] فيالمتمتع إذا فاته الصوم
٤٨٩	[٤٤] من رخص في الصوم ولم ير عليه هدياً
891	[83] في صيام السبعة أتفرق أم توصل
897	[٤٦] من قال: يصومهن إذا رجع إلى أهله
٤٩٣	- [٤٧] في الرجل يعتمر في أشهر الحج ثم يرجع، ثم يحج
1 290	[٤٨] من قال: هو متمتع وإن رجع
٤٩٦	[٤٩] في العمرة بعد الحج
٤٩٨	[۵۰] من كره أن يعتمر بعد الحج
१९९	[۱ ۵] في عمرة رمضان وما جاء فيها
٥٠٢	[٥٢] في العمرة في أشهر الحج
٥٠٤	[٥٣] من رخص في العمرة في أشهر الحج
0 • 0	[٤٥] من زار يوم النحر
٥٠٧	[۵۵] من كان لا يرى بتأخير الزيارة بأساً
01.	[٥٦] في الرجل يهل بالحج فيحصر ما عليه
010	[٥٧] في الرجل إذا أهل بعمرة فأحصر
017	[٥٨] في الرجل يواقع أهله وهو محرم
٥٢٠	[٥٩] كم عليهما هدي واحد أو اثنان
٥٢٢	[٦٠] إذا واقع وهو محرم
٥٢٢	[71] في الخشكنانج الأصفر للمحرم
	1,5 5

	الوضوع اله
070	[٦٢] من كره الخشكنانج الأصفر للمحرم
070	[٦٣] في الملح الأصفر للمحرم
	[٦٤] في الثوب المصبوغ بالورس والزعفران من قال: لا بأس أن يغسله
٥٢٦	و يحرم فيه
0 7 9	[70] في القراد والقملة تدب على المحرم
۰۳۰	[77] في الطواف على الراحلة من رخص فيه
٥٣٢	[٦٧] في السعي بين الصفا والمروة
٥٣٤	[7٨] من كان إذا حاذي بالحجر نظر إليه فكبر
٥٣٦	[79] ما قالوا في الزحام على الحجر
٥٣٨	[٠٧] في دخول البيت من رخص فيه
٥٣٩	٧١] في المرأة تحيض قبل أن تنفر
0 2 7	[٧٢] في الصدقة والعتق والحج
٥٤٤	[٧٣] في هدي التطوع يؤكل منه أم لا؟
٥٤٧	[٧٤] في هدي الكفارة وجزاء الصيد

فهرس الجلد الثامن

	الموضوع الص
088-0	[13] كتاب الحج
٥	[٥٧] في الإشعار أواجب هو أم لا؟
٧	[٧٦] في الرجل يصيب الطير من حمام مكة
١.	[٧٧] في قوله تعالى: ﴿فَلَا رَفَثَوَلَا فُسُوقَ﴾
	[٧٨] في الطواف بالبيت بعد العصر وبعد الصبحمن كان يرى أن
17	يصلي
	[٧٩] من كان يكره إذا طاف بالبيت بعد العصر وبعد الفجرأن يصلي
19	حتى تغيب أو تطلع
۲۱	[٨٠] في المحرم يقتل النمل أم لا
74	[٨١] في المحرم يقتل البعوض
4 \$	[۸۲] في المحرم يكتحل بالصبر ويداوي به عينه
**	[٨٣] في المحرم يعصب رأسه
44	[٨٤] في المحرم تجب عليه الكفارة: أين تكون؟
44	[٨٥] في المحرم يستكره امرأته، ماذا عليه؟
٣.	[٨٦] في الجوار بمكة
٣٣	[AV] في المحرم يقص من شارب الحلال أو يأخذ من شعره
37	[٨٨] في الشرب من نبيذ السقاية
٣٧	- [۸۹] في الشرب من ماء زمزم
49	[٩٠] في عمرة رجب من كان يحبها ويعتمرها
٤٠	[٩١] في التحصيب؛ من كان يحصب، والتحصيب هو نزول الأبطح

i a, a,	الوضوع الد
٤٣	[٩٢] من كان لا يحصب
٤٤	[٩٣] في الرجل يطوف بالبيت من أي باب يخرج إلى الصفا
٤٥	[٩٤] في الرجل يشك في الطوافوفي رمي الجمار ما يصنع
٤٦	[90] في قوله تعالى: ﴿فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ﴾
٤٩	[٩٦] في التجارة في الحج
٥١	[٩٧] في الرجل يحج عن الرجل ولم يحج قط
٥٣	[٩٨] في القارن إذا واقع ما عليه؟
٥٤	[٩٩] في المحرم يواقع مرة بعد مرة ما عليه
٥٤	[۱۰۰] في صوم يوم عرفة بمكة
٦.	[۱۰۱] من كان يفطر بعرفة قبل أن يفيض
	[١٠٢] من كان يقول: إذا دفع الإمام من عرفة فلا بأس أن يقف حتى
٦,٠	يذهب الزحام
11	[١٠٣] في الوقوف عند جمرة العقبة
74	الع ١٠٤ في الوقوف عند الجماريوم النفر
٦٤	٥٠٠١ في جمرة العقبة من أين ترمى؟
٦٥	١٠٠٦] من رخص فيها أن يرميها من فوقها
٦٧	[١٠٧] ما قالوا: في أي موضع يرمي من الشجرة
٨٢	[١٠٨] في المرأة تطوف بالبيت ثلاثة أطواف ثم تحيض
	[١٠٩] في المحرم ينتف إبطه ويقلم أظفاره ما عليه
٦٩	[١١٠] في الرجل يكون أهله بينه وبين الوقت من أين يهل؟
	[١١١] في الرجل ينسى أن يرمي جمرة أو جمرتيناًو يترك حصاة أو
٧.	حصاتين

	فهارس كتب وابواب المجلدات
نجنة المناسبة	الص
٧١	[١١٢] في الرجل يرمي ست حصيات أو خمسا
٧٢	[١١٣] في الرجل يرمي بالحصاة التي قد رُمي بها
٧٣	[١١٤] في تزود الحصى من جمع
V0	[١١٥] في التلبية: كيف هي؟
٨٠	في الطيب عند الإحرامفي الطيب عند الإحرام
٨٧	[١١٧] في الرجل يحج مع الرجل فيكفيه فقته
٨٧	[١١٨] من كره الطيب عند الإحرام
9.7	[١١٩] في الرجل يصيبه طيب الكعبة ما يصنع به
٩٣	[۱۲۰] من كره أن يدخل مكة بغير إحرام
90	[۱۲۱] من رخص أن يدخل مكة بغير إحرام
	[١٢٢] في الرجل إذا طاف بالبيت اسبوعاً يصلي أكثر من ركعتين أم
97	٢٧
٩٦	[١٢٣] في الرجل عليه أن يحج بامرأته أم لا؟
97	[١٢٤] ما قالوا: من أين يقام من الصفا والمروة؟
	[١٢٥] في الرجل يلتفت إلى البيت ينظر إليه إذا أراد أن يخرج، من
99	كرهه
1	[١٢٦] في الرجل متى يشعر بدنته؟
1 • 1	[١٢٧] في الرجل يقول: هو محرم بحجة، متى يجب عليه الحج؟
	[١٢٨] في الرجل يحج عن الرجل يسميه في التلبية أم لا؟
1.4	[۱۲۹] فيه إذا نسي أن يسميه
1.4	[١٣٠] في العمرة يُرمل فيها أم لا؟
	[١٣١] في المكي يقصر الصلاة في الحج أم لا؟

	الوضوع الد
۱۰٤	[١٣٢] في الإحصار في الحج ما يكون
1.7	[۱۳۳] كيف تعقل البدن
	[۱۳۲] من كان يحب أن لا يخرج من المسجدحتي يستلم وإن لم يكن
١.٧	في طواف
١٠٨	[١٣٥] من رخص أن يطوف بالبيت ولا يستلم الحجر
	[١٣٦] الرجل يجعل عليه المشي إلى بيت الله فيمشي بعض الطريق ثم
1 • 9	يعجز
114	[١٣٧] في الرجل ينفر من عرفات من غير طريق مني
111	[١٣٨] في المحرم ينتف ثلاث شعرات عليه فيها شيء أم لا؟
۱۱٤	[١٣٩] في البدنة إذا أراد ان ينحرها ينزع الجل عنها أم لا؟
۱۱٤	[١٤٠] في الجازر يعطى منها أم لا
110	١٤١] من قال: ليكن آخر عهد الرجل بالبيت
۱۱۷	[١٤٢] في الرجل يحج أو يعتمر يجزئه التقصير
119	[١٤٣] فيمن حلق في العمرة
١٢٠	[١٤٤] في فضل الحلق
۱۲٤	[١٤٥] في الرجل يعتمر بعد الحج من قال: يجري على رأسه الموسى
170	[١٤٦] قوله تعالى: ﴿ ٱلْحَبُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَ اللَّهِ ما هذه الأشهر؟
179	[١٤٧] قوله تعالى: ﴿فَمَن فَرَضَ فِيهِرِتَ ٱلْحَجَّ﴾
171	[١٤٨] من قال العمرة تطوع
١٣٢	m
140	[٠٥٠] من قال تجزئ المتعة من العمرة

<u> </u>	فهارس كتب وأبواب المجلدات
a_e	الوضوع الص
١٣٦	[١٥١] من قال: إذا وقف بعرفة قبل أن يطلع الفجر فقد أدرك
144	[١٥٢] في الرجل إذا فاته الحج ما يكون عليه
1 & 1	[١٥٣] في سرعة السير في الحج
184	[١٥٤] في المتعة من كان يراها ويرخص فيها
180	[١٥٥] من كره المتعة
1 2 7	[١٥٦] فيما يقام من العمرة
10+	[١٥٧] في ضربُ البدنة وخطمها وزمها
101	[۱۵۸] من كان إذا رمى الجمرة مشى إليها
104	[١٥٩] من كان يرخص في الركوب إلى الجمار
100	[١٦٠] في الإفاضة من جمع متى هي؟
109	[١٦١] في قوله تعالى: ﴿فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ ﴾
177	[١٦٢] في الملتزم أين هو من البيت؟
٦٦٢	[٦٣] من كان يلتزم دبر الكعبة
170	[١٦٤] في الرجل يصوم في المتعة
177	[١٦٥] في الرجل يطوف وعليه نعلاه
١٦٨	[١٦٦] في الرجل إذا رمى الجمرة ما يحل له
١٧٢	/[١٦٧] في الرجل يهدي الجمل والبختي
140	[١٦٨] في الرجل يعتمر في الشهر فتدخل في غيره عمرته
177	[١٦٩] في المريض ما يصنع به
۱۷۸	[۱۷۰] في الصبي يُرمى عنه
179	[١٧١] في الإشعار من كان يشعر في الأيمن وفي الأيسر

، لابن أبي شيبة	۲۷۲ المنت
7.4.	للوضوع ال
١٨٠	[۱۷۲] في التزود إلى مكة
١٨٢	[۱۷۳] في الشاة تجزئ عن القارن
۱۸۳	[١٧٤] في المحصر من كان يقول: إذا ذبح هديه حل
١٨٥	[١٧٥] من كان يستحب أن يشهد الصلاتين مع الإمام بعرفة
١٨٥	[١٧٦] من قال: عرفة كلها موقف إلا بطن عرنة
١٨٨	[۱۷۷] من قال: المزدلفة كلها موقف إلا بطن محسر
19.	[۱۷۸] في حلق الرأس بغير مني يوم النحر
١٩٠	[۱۷۹] فيمن أهدى بدنة ومن أهدى أكثر
197	[١٨٠] في قدر حصى الجمار ما هو
198	[١٨١] في الصلاة المكتوبة تقام وقد أتمَّ طوافه
197	[١٨٢] في الخلوق يؤخذ من البيت
197	[١٨٣] في الرجل يمس لحيته وهو محرم فيقع منه شعرات
197	ا ١٨٤] في التكبير أيام التشريق
191	[١٨٥] في التفريق بين الطواف والسعي
199	[١٨٦] في الرجل يبدأ بالصفا والمروة قبل الطواف بالبيت
۲.,	[١٨٧] في الحبرة للمحرم أيلبسها أم لا؟
۲.,	[١٨٨] من كان يسعى في بطن المسيل
	[١٨٩] في الرجل يطوف بالبيت فيكون من طوافه دخولا في الحجر
7.7	[١٩٠] ما قالوا: بمنى جمعة أم لا
7.4	[١٩١] في الجمعة يوم الصدر
7 • 8	• · · · · · · · · · · · · · · · · · · ·

•	فهارس كتب وأبواب المجلدات
ā.	المفوع الصف
۲•:	[١٩٣] في الحداء للمحرم
۲٠١	[١٩٤] في استلام الحجر: كيف هو؟
۲۰۱	[١٩٥] في الضبع يصيبه المحرم
Y • 9	[١٩٦] في الرجل يرمي جمرة قبل الأخرى
۲۱.	[١٩٧] فيما رخص فيه من شجر الحرم
۲۱.	[١٩٨] في خطبة النبي ﷺ أي يوم خطب
717	[١٩٩] في الصلاة بمنى كم هي: ركعتان أم أربع؟
717	[٠٠٠] في المحرم: متى يقطع التلبية؟
771	[٢٠١] في المحرم المعتمر: متى يقطع التلبية؟
770	[۲۰۲] ما يقول إذا رمي الجمرة
777	[٢٠٣] في صلاة المغرب دون جمع
74.	[٢٠٤] في الرجل يصلي بعرفة في رحله ولا يشهد الصلاة مع الإمام
777	[٢٠٥] من كان يجمع بين الصلاتين بجمع
۲۳۳	[٢٠٦] من قال لا يجزئه الآذان بجمع وحده أو يؤذن أو يقيم
۲۳٦	[٧٠٧] في رجل أحصر بالحج فبعث بهدي فلم ينحر حتى حل
747	[٨٠٨] في مواقيت الحج
757	[٩٠٩] في الرجل إذا خرج إلى مكة فلا يقل: إني حاج وما يقول
757	[٢١٠] في الحلال يتكلم في التلبية
788	[۲۱۱] في حرمة البيت وتعظيمه
787	[۲۱۲] فيمن يهدم البيت، من هو؟
70.	[۲۱۳] من کره هدمه

707	[٢١٤] في الرعاء كيف يرمون؟
408	[٢١٥] في الماشي يركب
708	[٢١٦] في رفع اليدين إذا رمى الجمرة
707	[٢١٧] في الرجل يموت وقد بقي عليه من نسكه شيء
Y0Y	[۲۱۸] في بكة ما هي؟ ومكة ما هي؟
409	[۲۱۹] لم سميت عرفة؟
409	[۲۲۰] في فضل زمزم
177	[٢٢١] في الرجل يريد أن يهل بالحج فيهل بالعمرة
777	[٢٢٢] في الرجل يقدم يوم عرفة معتمراً فيحل أيقع على النساء؟
774	[٢٢٣] في الحجر: من أين هو؟
770	[٢٢٤] في قوله تعالى: ﴿وَمَن يُعَظِّمْ شَعَتِهِرَ ٱللَّهِ﴾
777	[٢٢٥] في النزول بمكة أي موضع ينزل منها
777	[٢٢٦] من قال: إذا دخل الهدي الحرم فقد وفي؟
۲٦٨	[٢٢٧] [من قال: القارن والمتمتع سواء؟
ሊፖፖ	[٢٢٨] من رخص في ترك الرمل؟
779	[٢٢٩] في المحصر من قال: لا يحل إلا بدم؟
* YV •	[٢٣٠] في رفع الصوت بالقراءة عشية عرفة
۲ ۷1	[٢٣١] في الرجل يدخل غلامه مكة بغير إحرام
777	• •
777	
YV 8	[٢٣٤] من رخص للحاج أن لا يضحي وما جاء في ذلك؟

	فهارس كتب وأبواب المجلدات
a	الوضوع الصف
***	[٢٣٥] في الرجل يترك الصفا والمروة ما عليه؟

479	[٢٣٧] في الحلي للمحرمة والزينة
7.1	[٢٣٨] من كره للمحرمة أن تلبس الحلي وتزين
7.1.1	[٢٣٩] في الخاتم للمحرم
۲۸۳	·
440	[٢٤١] في المحرم يغطي وجهه
719	[٢٤٢] في المحرم يستظل
79.	[٢٤٣] من رخص أن يستظلّ
797	[٤٤٤] في التعريف من قال: ليس إلا بعرفة
790	[٢٤٥] من كره أن يزور البيت أيام التشريق
797	[٢٤٦] من رخص في زيارته كل يوم وكل ليلة
797	[٤٤٧] فيمن قرن بين الحج والعمرة
. **1	[٤٤٨] من كان يرى الإفراد ولا يقرن
4.8	[٩٤٩] في القارن من قال: يطوف طوافين
4.1	[٢٥٠] من قال: يجزئ القارن طواف؟
٣٠٨	[٢٥١] في النقاب للمحرمة
٣١.	[٢٥٢] في القيام عند الجمرة قدر كم يكون؟
٣١٢	[٥٣] في تراب الحرم يخرج به من الحرم
717	[٢٥٤] من كره أن يطوف بالبيت إلا وهو طاهر
٣١٣	[٥٥١] في الرجل يحرم وعليه قميص ما يصنع به

	الوضوع الد
٣١٥	[٢٥٦] في الحائض ما تقضي من المناسك
711	[۲۵۷] في المرأة إذا طافت بالبيت ثم حاضت
719	[۲۵۸] من كان يستحب أن يطوف يوم النحر
۳۲.	[٢٥٩] من جمع بين الظهر والعصر بعرفات
444	[٢٦٠] من كان يقول: يؤخر الظهر بعرفة
411	[۲٦١] من كره أن يبيت ليالي منى بمكة
478	[۲٦۲] من رخص أن يبيت ليالي منى بمكة
470	[٢٦٣] في المحرم ما يحمل من السلاح
411	[۲٦٤] في رجل أصاب صيدا فأهدى شاة
417	[٢٦٥] في النعامة يصيبها المحرم
444	[٢٦٦] في بقر الوحش
٣٣.	[٢٦٧] في الرجل إذا أصاب حمار الوحش
۲۳.	[٢٦٨] في المحرم يموت أيغطى رأسه؟
***	[٢٦٩] في الرجل يشتري البدنة فتضل فيشتري غيرها
441	[٢٧٠] في الرجل يموت ولم يحج وهو موسر
۳۳۸	[٢٧١] في السرعة والتؤدة في الطواف
444	[٢٧٢] في المحرم يأكل ما صاد الحلال
454	•
450	
451	,
450	/[٢٧٦] في التعريب للمحرم

, v v	فهارس كتب وأبواب المجلدات
	الوضوع المنا
٣٤٨	[٣٧٧] من قال: ليس على الصفا والمروة دعاء موقت
401	[۲۷۸] من قال: إذا لبَّد أو عقص أو ضفر فعليه الحلق
404	
408	[٢٨٠] في التطوع بين الظهر والعصر بعرفة
400	[٢٨١] في المحرم يذبح
401	[٢٨٢] في المستحاضة تطوف بالبيت
809	[٢٨٣] في أي ساعة يروح الناس إلى منى؟
771	[٢٨٤] في أي ساعة يذهب إلى عرفة من منى؟
774	[٢٨٥] من كان إذا استلم الحجر قَبَّلَ يده
475	[٢٨٦] من كان إذا استلم الركن اليماني قبل يده
770	[٢٨٧] في الرجل يطوف بالبيت وينسى أن يصلي الركعتين
417	[٢٨٨] في الحلق إلى أين هو؟
٣٦٨	[٢٨٩] بأي الجانبين يبدأ في الحلق
417	[٠٩٠] في الجمار متى ترمى؟
***	[٢٩١] في رمي جمرة العقبة
***	[٢٩٢] من رخص أن يرميها قبل طلوع الشمس
***	[٢٩٣] في المحرم يحتجم من رخص فيه
400	[٢٩٤] من كره للمحرم الحجامة
440	[٢٩٥] في المحرم يشم الريحان
***	[٢٩٦] من كره للمحرم أن يشم الريحان
٣٧٨	[٢٩٧] ما قالوا فيه: إذا شم الريحان

	الوضوع الد
۳۷۸	[٩٨٨] في المحرم يختضب أو يتداوى بالحناء
414	[٢٩٩] من كره أن يهل بالحج في غير أشهر الحج؟
۳۸۱	[۲۰۰] في الشرب في الطواف
٣٨٢	[۳۰۱] في المحرم يدل الحلال على الصيد
۳۸۲	[٣٠٢] من كان يقول: ليكن آخر عهدك بالبيت
۳۸۳	[٣٠٣] في المحرم يضطر إلى الخفين
۳۸٤	[٢٠٤] في المرأة تحج في عدتها
٣٨٥	[٣٠٥] من كره لها أن تحج في عدتها
۲۸٦	[٣٠٦] في الصبي يعبث بحمامة من حمام مكة
٣٨٧	[٣٠٧] في البدن من قال: لا تكون إلا من الإبل
٣٨٨	[۸ • ۲] من كان يعد طوافه
44.	[٩٠٩] في المرأة ترفع صوتها بالتلبية
491	[١٠١٠] في الطيلسان المزرر للمحرم
494	[۲۱ ۱] من كان يكره كراء بيوت مكة وما جاء في ذلك
490	[٣١٢] من رخص في كرائها
497	[٣١٣] في بيع رباع مكة
44	[٣١٤] من كان يأمر بتعليم المناسك
٤١٦	[٣١٥] في المحرم يحتش
٤١٦	[٣١٦] في المحرم يضطر إلى الصيد والميتة
	[٣١٧] من قال: يلبي عن الأخرس
٤١٦	[٣١٨] في امرأة قدمت معتمرة وهي حائض

	عهارس كتب وابواب المجتدات
فيحق	الوضوع الص
٤١٧	[٣١٩] في رجل أراد أن يلبي فكبر
٤١٧	[٣٢٠] في المرأة تحرم في الحج بغير إذن زوجها
٤١٩	[٣٢١] في اعتناق البيت
٤١٩	[٣٢٢] في المعتمر يطوف بالبيت أيقع على أهله؟
٤٢٠	[٣٢٣] في المعتمر أو الحاج يقع على امرأته
٤٢٠	[٣٢٤] في الميت يحج عنه
173	[٣٢٥] في الاشتراط في الحج
573	[٣٢٦] في العبد يعتق عشية عرفة
773	[٣٢٧] في الرجل يحج عن الرجل فيفضل معه الفضلة
773	[٣٢٨] من قال: إذا قبَّل الحجر سجد عليه؟
847	[٣٧٩] في المشعر الحرام: أي موضع هو؟
279	[٣٣٠] في فضل النظر إلى البيت
٤٣٠	[٣٣١] في الرجل يدخل البيت بحذاء: خفٍ أو نعل
٤٣٠	[٣٣٢] في المحرم يصيب القطاة ما عليه
881	[٣٣٣] من كره أن يأخذ من شعره إذا أراد الحج
٤٣٤	[٣٣٤] في المحرم يبدل ثيابه
840	[٣٣٣] في المحرم يدخل الحمام
533	[٣٣٦] في القران بين الأسباع من رخص فيه؟
889	[٣٣٧] في الصيد يؤخذ في الحل فيدخل الحرم فيذبح فيه
٤٤٠	[٣٣٨] في الهدي يعطب من قال: لا بأس أن يبيعه ويستعين بثمنه
£ £ •	[٣٣٩] في رجل أهل بعمرة ثم وقع بامرأته

	الوضوع الم
{ { } }	[۳٤۰] من کان یدهن بالزیت
887	[٣٤١] ما يقتل المحرم
٤٤٧	[٣٤٢] من كان يقول: إذا أردت الحج فلا تسم شيئاً
{ { 4	[٣٤٣] في المحرم يغسل ثيابه
٤٥٠	[٤٤٤] في الكحل للمحرم والمحرمة
807	[820] في الرجل يبلغ الوقت وهو مغمى عليه
207	[٣٤٦] في الرجل يحرم وعنده الصيد
804	[٣٤٧] في الصبي والعبد والأعرابي يحج
807	[٣٤٨] في الصبي يجتنب ما يجتنب الكبير
٤٥٨	[48] من كان يرمل من الحجر إلى الحجر
٤٦٠	[٣٥٠] في الرجل ينفر ولا يطوف بالبيت
173	[٣٥١] في الرجل يغسل رأسه بخِطِمِيّ قبل أن يحلقه
773	[٣٥٢] في ركوب البدنة
277	[٣٥٣] في الرجل يقع على امرأته قبل أن يزور البيت
٤٧٠	٣٥٤] في المحرم يحك رأسه
277	[٣٥٥] في الرجل يحلق قبل أن يذبح
٤٧٥	[٣٥٦] في الاستراحة في الطواف
٤٧٦	[٣٥٧] في التعريف بالبدن
٤٧٨	[٣٥٨] في الرجل يهل بالحج ويريد أن يضم إليها عمرة
٤٧٩	[909] فيما يستلم من الأركان
٤٨١	[٣٦٠] من كان ستلم الدكن ثم بطوف

471	فهارس كتب وأبواب المجلدات
, , , , , , , , , , , , , , , , , , ,	الوضوع الصف
٤٨٠	
٤٨	
	[٣٦٣] في الرجل يطوف بالبيت من رخص له أن يصلي الركعتين في
٤٨٠	
٤٨٨	[٣٦٤] أين يصلي الظهر يوم النفر
٤٨٠	
٤٩ ٢	
٤٩١	· · · · · · · · · · · · · · · · · · ·
193	
٤٩١	_
٤٩٧	
٤٩٩	
٤٩٩	
0 • 1	
0 • 7	
0 • 7	
٥٠٤	
٥٠٦	_
٥٠٧	
٥٠٧	[٣٧٩] في يوم الحج الأكبر
01.	[٣٨٠] في الرجل يموت ولم يحج أيحج عنه؟
017	[٣٨١] من قال: لا يحج أحد عن أحد

	الوضوع الد
٥١٢	[٣٨٢] في الجمع بين الحج والعمرة
٥١٤	[٣٨٣] ما يقال عشية عرفة وما يستحب من الدعاء
017	[٣٨٤] في الكَرِي تُجزئه حجته
019	[٣٨٥] في قوله تعالى: ﴿فَصِيَامُ ثَلَثَةِ أَيَّامٍ فِي ٱلْحَجَّ﴾
077	[٣٨٦] في المريض يرمى عنه الجمار
٥٢٣	[٣٨٧] في المرأة تخرج مع ذي محرم
٢٢٥	اله الم المحمدين المسلمة المهما المسلمة المسلم
۲۲٥	[٣٨٩] في وقت الإفاضة من عرفة
	[٣٩٠] من كان يستحب إذا دخل الرجل مكة أن لا يخرج حتى يقرأ
٨٢٥	القرآن
0 7 9	[٣٩ ١] في القراءة في الطواف بالبيت
١٣٥	[٣٩٢] في التطوع بين الصلاتين بجمع
٥٣٢	[٣٩٣] أين يصلي من داخل البيت؟
٥٣٣	[٣٩٤] في المحرم يصيب بيض النعام
٥٣٧	[٣٩٥] في بدل البُدن
٥٣٨	[٣٩٦] في الرجل ينصرف قبل الإمام في عرفة
٥٣٩	[٣٩٧] من قال إذا مر بجمع فلم ينزلها أهراق دماً
٥٤٠	[٣٩٨] في القوم يشتركون في الصيد وهم محرمون
0 2 4	[٣٩٩] من قال في كل شيء من الصيد حكومة

فهرس المجلد التاسع

44	الوضوع الصف
108-0	[١٣]كتاب الحج
٥	[٠٠٠] من كان يذبح بمني ولا يصلي ركعتين؟
٦	[٤٠١] من قال: أيام التشريق أيام أكل وشرب
11	[٤٠٢] في المحرم يقرد بعيره هل عليه شيء
١٣	[٤٠٣] ما قالوا فيه إذا قتله وهو محرم؟
١٤	[٤٠٤] من قال: عمد الصيد وخطأه سواء
17	[٥٠٤] من قال: يتعجل إلى منى؟
١٧	[٤٠٦] في غسل حصى الجمار
١٨	[٧٠٧] في الرجل ينسى أن يرمي الجمار يقضيه أو يهريق دما
١٨	[٤٠٨] من كان يقول: يلبي إذا انبعثت به راحلته؟
۲.	١٤٠٩] من رمى الجمار بالليل من كرهه؟
۲۱	[٤١٠] من رخص في الرمي ليلا
۲۱	[٤١١] في وقت الدفعة من المزدلفة
7 8	[٤١٢] في الذكر في الطواف
70	[٤١٣] في حصى الجمار ما جاء في ذلك
77	[٤١٤] فيمن ساق هديا واجبا فعطب أيأكل منه؟
44	[10] من رخص في الأكل من هدي التطوع
. ۲9	[٤١٦] في الرجل يبتدئ الطواف تطوعاً
۳.	[١٧] من قال: إذا قدم الرجل عشية عرفة ذهب إلى عرفات؟
٣١	[٤١٨] من كان يسوق إذا قرن ومن رخص في الإقران؟

	الوضوع الص
٣٣	[۱۹] من كره أن يرمي الجمار غير متوضئ؟
4.5	[٤٢٠] في الرجل يسعى بين الصفا والمروة أربعة عشر مرة
40	[٤٢١] من كان إذا استلم الركن اليماني وضع خده عليه
40	[٤٢٢] من كان يستقبل البيت وهو بعرفة؟
٣٦	[٤٢٣] من كان إذا رمى الجمرة استقبل القبلة
**	[٤٢٤] من كره أن يقدم ثقله من منى
٣٨	[٤٢٥] في المكي يتمتع عليه هدي
49	[٢٦٦] من كان يقول: إذا جعل عليه بدنة نحرها بمكة؟
٤٢	[٤٢٧] في المرأة والرجل إذا أهلت بعمرة فخافت
٤٣	[٤٢٨] من كان يستحب عمرة المحرم
٤٤	[۲۹] من كان يستحب أن ينصرف على وتر من طوافه
٤٥	الع ١٤٣٠ في الرجل ينسى أن يرمل
٤٥	[٤٣١] في الرجل يسند ظهره إلى الكعبة
	[٤٣٢] في قوله تعالى: ﴿ ذَالِكَ لِمَن لَّمْ يَكُن أَهْلُهُ رَحَاضِرِي ٱلْمَسْجِدِ
٤٦	ٱلْحَرَامِ﴾
٤٦	[٤٣٣] من قال: تعرقب البدن؟
٤٧	٤٣٤] من قال: لا تعرقب؟
٤٧	[٤٣٥] في المحرم يعقد على بطنه الثوب
٤٩	[٤٣٦] في الهميان للمحرم
07	[٤٣٧] من قال: لا يجاوز أحد الوقت إلا محرم
۲٥	[٤٣٨] من رخص أن يأخذ من الحرم السواك ونحوه ومن كرهه

	الصة الوضوع الصة
٥٣	[٤٣٩] من كره للمحرم أن يخرج من الحرم
٥٣	[٤٤٠] في المتمتع إذا لم يصم ولم ينحر حتى تمضي الأيام
٥٤	[٤٤١] من قال: إذا اعتمر في غير أشهر الحج؟
00	[٤٤٢] في المحصر يهدي قبل أن يحلق
00	[٤٤٣] في قتل الذئب للمحرم
٥٧	[٤٤٤] في الأعجمي يحج ولا يسمي شيئاً
٥٧	[٤٤٥] في البقر يقلد أم لا
٥٨	[٤٤٦] من قال: لا عمرة إلا عمرة ابتدأتها من أهلك؟
09	[٤٤٧] في لحوم الأضاحي من كان يتزودها؟
٦.	[٤٦٨] في الرجل يحج عن الرجل الذي لم يحج قط
71	[٤٤٩] في النزول أين كانت منازلهم
77	[٠٥٤] ما قالوا: أين ينزل بمنى
77	[٥١] في قوله تعالى: ﴿فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلاَّ إِثْمَ عَلَيْهِ﴾
٦٤	[٤٥٢] في الرجل يطوف بالبيت ثم يثني ثم يثلث
٦٤	[٤٥٣] من كان إذا اشترى البدنة قلدها حين يشتريها
٦٤	[٤٥٤] في مسح المقام من كرهه
٦٥	[٥٥٤] من كان يدخل البيت ولا يصلي فيه
- 77	[307] في المشير إلى الصيد من قال: عليه الجزاء؟
17	[٤٥٧] ما قالوا: أين تنحر البدن؟
٧٠	[٥٨] في الرجل والمرأة نسيا أن يقصرا
٧١	[903] فيما تشد إليه الرحال

	الوضوع الص
V *	[٤٦٠] فيما تقلد به البدن
٧٥	[٢٦١] ما ذكر في الغسل يوم عرفة في الحج
٧٦	[٤٦٢] ما يقول الرجل في المسعى؟
٧٨	[٤٦٣] من رخص أن يدخل مكة ليلاً ومن قال: نهاراً؟
۸۰	[٤٦٤] في قوله تعالى: ﴿فَكُلُواْ مِنْهَا وَأَطْعِمُواْ ٱلْقَانِعَ﴾
۸۱	[٤٦٥] في الرجل يرمي الصيد وهو في الحرم
۸۲	[٤٦٦] في الغسل عند الإحرام
٨٤	[٤٦٧] في الغسل إذا دخل مكة قبل أن يدخل
٨٥	[۲۸] من كان إذا رمى الجمرة رجع إلى ثقله بمنى
٨٦	[٤٦٩] في الضب يصيبه المحرم
٨٦	[٤٧٠] في الضبع يقتله المحرم
٨٧	[٤٧١] في المحرم يقتل الجرادة
٩.	[٤٧٢] في القملة يقتلها المحرم
۹.	[٤٧٣] في قوله تعالى: ﴿سَوَآءً ٱلْعَكِفُ فِيهِ وَٱلْبَادِ﴾
91	[٤٧٤] في الإيضاع في وادي محسّر
9 8	[٤٧٥] من كان ينحر بدنته قائمة، ومن قال: باركة؟
97	[٤٧٦] في قوله تعالى: ﴿لِّيَقِّضُواْ تَفَتَّهُمْ﴾
٩٨	[٤٧٧] من قال: إنما هي حجة واحدة
	[٤٧٨] من كان يذكر أن له علما بالمناسك
	[٤٧٩] أين يقام من الصفا؟
	[٤٨٠] من كان يجرم بالحج إذا توجه إلى مني

	الوضوع الصط
1 • 1	[٤٨١] المكي يريد أن يعتمر من أين يعتمر
1 • 1	[٤٨٢] من قال: ليس على أهل مكة عمرة
۱۰۳	[٤٨٣] من كان لا يرى على أهل مكة متعة
۱۰٤	[٤٨٤] متى يجب على الرجل الحج؟
۱۰۷	[٤٨٥] في الرجل يقدم مكة معتمرا يوم عرفة
۱۰۸	[٤٨٦] في المحرمة تلبس السراويل والخفين
1 • 9	[٤٨٧] من كان إذا قضى طوافه فأراد الخروج
1 • 9	[٤٨٨] من قال: كل شيء دون الحمامة ففيه ثمنه
11.	[٤٨٩] في المحرم يرتدي بالقميص
11.	[٩٩٠] من رخص في صوم أيام التشريق
111	[٤٩١] في المحرم يرمي الغراب
115	[٤٩٢] في الرجل إذا رأى البيت أيرفع يديه أم لا؟
110	[٤٩٣] الرجل إذا دخل المسجد الحرام ما يقول؟
711	[٤٩٤] من كان يحب المشي ويحج ماشياً
۱۱۷	[90] في المحرم يصيب الصيد فيحكم عليه
114	[٤٩٦] في الرجل يهل بالحج والعمرة بأيهما يبدأ؟
119	[٤٩٧] في المحرم يستعط
119	[٤٩٨] في المحرم إذا لم يجد إزاره
١٢١	[٩٩] في فسخ الحج أفعله النبي ﷺ
178	[٠٠٥] في صيد حمام الحرم
178	١١ • ٥] في الرجل يطوف ثمانية أشواط

170	١٥٠١] في الثمر يكون فيه الدباب
177	[٥٠٣] في المحرم يتوشح
177	[٤٠٥] في رجل طاف ستاً
771	[٥٠٥] ما يقول: الرجل إذا استلم الحجر
١٢٨	[٥٠٦] في الحج على الرحل أفضل من المحمل
14.	[٧٠٥] في الرجل يودع يعمل شيئا بعد الوداع
۱۳۱	[٥٠٨] ما يقال للرجل إذا رجع من العمرة
۱۳۱	[٩٠٥] في الرجل يقدم من الحج ما يقال له
141	[١٥] ما يدعو به الرجل بين الركن والمقام
147	[٥١١] في البيت ما كانت كسوته
148	[۱۲] ما يؤمر به الرجل إذا لم يكن حج
١٣٤	[٥١٣] في ركعتي الطواف ما يقرأ فيهما
140	اع ٥١١ في المحرم يصيب القرد
١٣٥	٥١٥] في مكة من أين تدخل؟
١٣٦	ا ٢ ٥ ١ في تعظيم البيت
۱۳۸	[٥١٧] لأي شيء سميت أيام التشريق
۱۳۸	١٨١] في الطواف أفضل أم العمرة
189	[٩١٥] في المتعة لأي شيء سميت المتعة
149	[٠٢٠] من كان يحب أن يغتسل أيام التشريق
18.	٥٢١] في المسلم يحج ثم يرتد عن الإسلام ثم يتوب
١٤٠	[۲۲٥] في الجلال: أي لون هو؟

	الوضوع الصف
1 & 1	[٥٢٤] في المحرم يقتل الوزغة
181	[٥٢٥] من كره أن يتخذ بمكة سجن
187	[٥٢٦] في رجل نسي طواف الواجب
184	[٥٢٧] في الدجاجة السندية
184	[٥٢٨] في المملوك يتمتع
184	[٥٢٩] في الطواف حول المقام
184	[٥٣٠] في طرد حمام الحرم
1 2 2	[٥٣١] الصيد يدخل به الحرم فيذبح
1 2 2	[٥٣٢] من قال: الحجاج يكتبون ليلة القدر
1 £ £	[٥٣٣] في المحرم يلبي وهو جنب
180	[٥٣٤] في البدنة يكون لها لبن تهدى
180	[٥٣٥] في الرجل يصيب الصيد ثم يأكل منه
180	[٥٣٦] في الرجل يستقرض ويحج
187	[٥٣٧] في المحرم يكون به الجرح في جسده
127	[٥٣٨] في المحرم يلبس القبا
187	[٥٣٩] من قال: إذا قدم مكة لم ينزل المنزل الذي هاجر منه
١٤٨	[٠٤٠] أين ينزل من عرفة؟
1 2 9	[١٤٥] في مس منبر النبي ﷺ
10.	[٥٤٢] من كان إذا صعد منبر النبي ﷺ خلع نعليه
10.	[٥٤٣] في المناسك لأي شيء جعلت
10.	[٤٤٥] في الماشي كيف يدفع؟

	الموضوع الص
101	[٥٤٥] في المحرم يجد الريح المنتنة
101	[٥٤٦] في رجل رمى الجمرة ولم يحلق؛ أيحلق غيره؟
101	[٥٤٧] في المحرم يبيع شعره
107	[٥٤٨] من قال: في كل ذات كرش شاة
107	[٥٤٩] في رجل يطوف وهو مضطبع
104	[٥٥٠] في قوله تعالى: ﴿وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِ﴾
104	[٥٥١] في المحرم يجلس على الفراش المصبوغ
044-100	[۱٤] كتابالنكاح
100	[١] في التزويج من كان يأمر به ويحث عليه
109	[٢] من قال: لا نكاح إلا بولي أو سلطان
١٦٥	[٣] في المرأة إذا تزوجت بغير ولي
١٦٨	[٤] من أجازه بغير ولي ولم يفرق
1 🗸 1	[0] من قال: ليس للمرأة أن تزوج المرأة وإنما العقد بيد الرجل
177	[٦] في المرأة تزوج نفسها
۱۷۳	[۷] الرجل يزوج ابنته، من قال: يستأمرها
١٧٧	[٨] في اليتيمة من قال: تستأمر في نفسها
۱۸۰	[٩] في الوليين يزوجان
	[١٠] اليتيمة تزوج وهي صغيرة، من قال: لها الخيار
	[١١] المرأة يأبى وليها أن يزوجها
	[١٢] في الرجل يزوج ابنه وهو صغير، من أجازه
١٨٥	[١٣] على من يكون المهر؟

	الوشوع المنة
١٨٦	[18] في الرجل: يزوج، أيشترط إمساكاً بمعروف؟
١٨٩	[١٥] في الرجل يزوج عبده أمته بغير مهر ولا بينة
19.	[١٦] في المملوك، كم يتزوج من النساء؟
191	[۱۷] العبد يتزوج بغير إذن سيده
197	[١٨] الرجل يطلق المرأة فيتزوجها عبد بغير إذن مولاه
194	[١٩] الرجل يتزوج الأمة من كرهه
190	[٢٠] من رخص للحر أن يتزوج الأمة، كم يجمع منهن؟
١٩٦	[۲۱] من كره أن يتزوج الأمة على الحرة
191	[٢٢] إذا نكح الحرة على الأمة فرق بينه وبين الأمة
191	[٢٣] الأمة يتزوجها على اليهودية والنصرانية
199	[٢٤] من كره أن يتزوج النصرانية على المسلمة
199	[70] في الحرة والأمة إذا اجتمعتا كيف قسمتهما؟
7 • 1	[٢٦] المسلمة والنصرانية تجتمعان، من قال: قسمتهما سواء
7.7	[٢٧] في الرجل يتزوج المرأة فيظهر في العلانية شيئًا وفي السر أقل
7.4	[٢٨] من قال: يؤخذ بالعلانية
4 • 5	[٢٩] الرجل يتزوج الأمة ثم يشتريها
7.7	[٣٠] الرجل تكون تحته الأمة فيطلقها تطليقتين ثم يشتريها
۲۰۸	[٣١] فيه: أله أن يغشاها بالملك
4.4	[٣٢] في العبد تكون تحته الأمة فيطلقها تطليقتين
711	[٣٣] في الرجل تكون عنده الأمة فيشتري بعضها، يطأها أم لا؟
	[٣٤] في الرجل يعتق أمته ويجعل عتقها صداقها، من يراه جائزاً ومن
711	فعله

	الوضوع الص
717	[٣٥] من قال: لها مع ذلك شيءوهو إذا فعل ذلك كالراكب بدنته
717	[٣٦] في الرجل يعتق أمته لله تعالى، أله أن يتزوجها؟
418	[٣٧] من قال: لا بأس أن يتزوجها وإن أعتقها لله
710	[٣٨] من كان يكره النكاح في أهل الكتاب
717	[٣٩] من رخص في نكاح نساء أهل الكتاب
Y 1 V	[٠٤] المسلم كم يجمع من أهل الكتاب؟
* Y \ A	[١٤] في نساء أهل الكتاب إذا كانوا حرباً للمسلمين
719	[٤٢] في نكاح إماء أهل الكتاب
۲۲.	[٤٣] في الرجل يتزوج المرأة على صداق عاجل وآجل
777	[٤٤] في نكاح نصاري بني تغلب
377	[٥٤] في الوصي: أله أن يزوج؟
770	[3] الرجل يتزوج المرأة على أنه حر (فيوجد مملوكاً
777	[٤٧] في الرجل يملك عقدة المرأة أتحل لأبيه إذا لم يدخل بها؟
	[٤٨] في الرجل يجرد المرأة أو يلمسهامن قال: لا تحل لابنه (وإن فعل
779	الأب
747	[٤٩] الرجل يقع على أم امرأته أو ابنة امرأته ما حال امرأته؟
740	[٥٠] الرجل يكون تحته الأمة المملوكة وابنتها فيريد أن يطأ أمها
۲۳۸	[٥١] في الرجل يكون عنده الأختان مملوكتان فيطأهما جميعاً
	[٥٢] الرجل يتزوج المرأة ثم يطلقها قبل أن يدخل بها،أله أن يتزوج
737	أمها؟
787	[٥٣]ما قالوا في العبد يتسرى، من رخص فيه

1-	الوضوع الصنة
7 & A	[٤٥] من كره أن يتسرى العبد
7 & A	[٥٥] المرأة يتزوجها الرجل وبها برص أو جذام فيدخل بها
701	[٥٦] في الرجل يتزوج المرأة وبه جذام أو برص أو عيب في جسده
707	[٥٧] في الرجل يطأ الجارية المجوسية، من كرهه
708	[٥٨] في الجارية النصرانية واليهودية تكون لرجل يطؤها أم لا؟
707	[٥٩] في الرجل يطلب الولد من ولد الزني ويطأها، من كره ذلك
401	[٦٠] في الرجل تكون له الجارية فتفجر أيطؤها أم لا؟
409	[٦١] في الرجل يرى امرأته تفجر أو يبلغه ذلك، يطؤها أم لا؟
777	[٦٢] في الرجل يزني بأخت امرأته، ما حال امرأته عنده؟
770	[٦٣] في رجل تزوج ابنة لرجل فزفت إليه ابنة له أخرى
777	[٦٤] ما قالوا في مهر النساء واختلافهم في ذلك
778	[70] من تزوج على المال الكثير وزوج به
777	[77] ما قالوا في إعلان النكاح؟
***	[٦٧] ما قالوا في اللهو وفي ضرب الدف في العرس؟
۲۸.	[٦٨] من كره الدف؟
7.1	[٦٨] الجمع بين المرأة وبنت زوجها
۲۸۳	[۷۰] من كره أن يجمع بينهما
3 1 1	[٧١] في الرجل يتزوج المرأة فتجيء المرأة فتقول: قد أرضعتهما
۲۸٦	[٧٢] في الرجل يتزوج المرأة فيدخل بها قبل أن يعطيها شيئا
YAY	[٧٣] من قال: لا يدخل بها حتى يعطيها شيئاً
444	[٧٤] في الرجل يتزوج المرأة ويشترط لها دارها

	للوضوع السالص
791	[۷۵] من قال: ليس شرطها بشيء وله أن يخرجها
798	[٧٦] في الرجل يزوج ابنته ويشترط لنفسه شيئاً
397	[٧٧] في الرجل يكون له المرأة فتقول: اقسم لي
797	[٧٨] المرأة تملك من زوجها شقصاً
٣٠١	[٧٩] كم يؤجل العنين؟
4.0	[٨٠] وفيه: إذا خيرت، فإن شاءت أقامت وإن شاءت فارقته
4.0	[۸۱] من قال: إذا اختارته فليس لها خيار
٣•٦	[٨٢] في امرأة العنين ما لها من الصداق
٣•٧	[۸۳] فيه: إذا وصل مرة ثم حبس عنها
۲•۸	[٨٤] في تزويج الفاسق
٣•٨	[٨٥] في الأمة تعتق ولها زوج حر
4.4	[٨٦] من قال: لها الخيار على الحر والعبد
٣١١	[۸۷] من قال: إذا وطئها فلا خيار لها
414	ا٨٨] فيه إذا وطئها وهي لا تعلم أن لها الخيار
414	[٨٩] فيها إذا وطئها وهي تعلم أن لها الخيار
317	[٩٠] في الرجل يقول: قد علمت الخيار، أتستحلف له
410	[٩١] في المكاتبة إذا أعتقت يكون لها الخيار
410	[٩٢] في تزويج النهاريات
	[٩٣] في الرجل يتزوج المرأة ويشترط عليها:ما قسمت لك في ليل أو
۲۱٦	نهار
	[٩٤] في الرجل يتزوج المرأة فيشترطون عليه: إن جئت بمهرها إلى كذا
414	وكذا وإلا فلا نكاح بيننا

24	الموضوع الصة
*11	[90] في الرجل يتزوج المرأة على الشيء ولا يصل إليه
۲۲.	[97] في الرجل يزوج الرجل فينكر، ما حال الصداق؟
٣٢.	[٩٧] في العزل والرخصة فيه
441	[٩٨] من كره العزل ولم يرخص فيه
***	[٩٩] من قال: يعزل عن الأمة ويستأمر الحرة
۲۳۲	[١٠٠] في الرجل يشتري الجارية العذراء أيستبرئها
٣٣٣	[۱۰۱] من كان يقول: يستبرئ الأمة بحيضة
447	[١٠٢] في الرجل يشتري الجارية وهي حائض
447	[۱۰۳] فيها: إذا اشتراها من امرأته أيستبرئها؟
441	[٤٠١] اشتراها ولم تحض
٣٣٨	[٥٠١] في الوصيفة من قال: يستبرىء بشهر ونصف
444	[١٠٦] من قال: يستبرئ الأمة بحيضتين إذا كانت تحيض
45.	[١٠٧] في الرجل يشتري الأمة، يصيب منها شيئًا دون الفرج أم لا؟
781	[١٠٨] في الرجل يريد أن يبيع الجارية ، من قال: يستبرئها
454	[١٠٩] في قوله تعالى: ﴿ نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ ﴾
451	[١١٠] في قوله: ﴿فَأْتُوهُرَ عِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ ﴾
٣٤٨	[١١١] في قوله تعالى: ﴿ وَلَن تَسْتَطِيعُواْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ ﴾
489	[١١٢] من قال: إذا أغلق الباب وألقى الستر فقد وجب الصداق
408	[١١٣] من قال: لها نصف الصداق
400	[١١٤] في امرأة المفقود، من قال: ليس لها أن تزوج
807	[١١٥] من قال: تعتد وتزوج ولا تربص

	الموضوع الص
70 A	[١١٦] في المفقود يجيء وقد تزوجت امرأته
	[١١٧] في الرجل تكون تحته الوليدة فيطلقها طلاقاً بائناً فترجع إلى
411	سيدها فيطأها؛ ألزوجها أن يراجعها؟
	[١١٨] في الرجل يكون تحته أربع نسوة فيطلق إحداهن، من كره أن
475	يتزوج خامسة حتى تنقضي عدة التي طلق
411	[١١٩] من قال: لا بأس أن يتزوج الخامسة قبل انقضاء عدة التي طلق
٣٦٧	[١٢٠] في الرجل يكون تحته المرأة فيطلقها فيتزوج أختها في عدتها
417	[۱۲۱] من رخص في ذلك
419	[١٢٢] في المرأة تنكح على عمتها أو خالتها
277	[١٢٣] في الجمع بين ابنتي العم
٣٧٣	[١٢٤] في الرجل يفجر بالمرأة ثم يتزوجها، من رخص فيه
۳۷۸	[۱۲۵] من كره أن يتزوجها
479	[١٢٦] ما جاء في إتيان النساء في أدبارهن، وما جاء فيه من الكراهة
٣٨٣	[١٢٧] في الرجل ما له من امرأته إذا كانت حائضاً؟
	[١٢٨] في قوله تعالى: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِ، مِنْ خِطَّبَةِ
٣٨٨	ٱلنِّسَآءِ﴾
441	[١٢٩] في العبد يتزوج بغير إذن مولاه فيعطي الصداق فيعلم به
	[١٣٠] من كره للعبد أن يتزوج بغير إذن سيده وقال: إن تزوج فهو
498	عاهر
497	[١٣١] في قوله تعالى: ﴿وَلَكِكن لَّا تُوَاعِدُوهُنَّ﴾
447	[١٣٢] في الرجل يتزوج المرأة فيفجر قبل أن يدخل بها

441	فهارس كتب وأبواب المجلدات
2-	الوضوع المنف
ξ,••	[١٣٣] في قوله تعالى: ﴿وَٱلْمُحْصَنَاتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ ﴾
٢٠٤	[١٣٤] في قوله تعالى: ﴿ لَّا يَحِلُّ لَكَ ٱلنِّسَآءُ مِنْ بَعْدُ ﴾
٤٠٩	[١٣٥] في قوله تعالى: ﴿ٱلزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً﴾
113	[١٣٦] من قال: لا يتزوج محدود إلا محدودة ومن رخص في ذلك
٤١٣	[١٣٧] في الرجل يطلق امرأته ثلاثاً فتزوج زوجاً
٤١٨	[١٣٨] في الرجل يتزوج المرأة بكراً أو ثيباً، كم يقيم عندها؟
173	[١٣٩] في المستحاضة، من كره أن يأتيها زوجها
277	[١٤٠] من قال: يأتي المستحاضة زوجها
	[١٤١] في قوله تعالى: ﴿إِلَّا أَن يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُواْ ٱلَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ
373	ٱلنِّكَاح﴾
£ 7 V	[١٤٢] من قال: الذي بيده عقدة النكاح: الولي
473	[١٤٣] في قوله تعالى: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ﴾
243	[١٤٤] في الرضاع، من قال: لا تحرم الرضعتان ولا الرضعة
240	[١٤٥] من قال: يحرم قليل الرضاع وكثيره
£47	[١٤٦] ما قالوا في الرضاع، يحرم منه ما يحرم من النسب؟
133	[١٤٧] من قال: لا يحرم من الرضاع إلا ما كان في الحولين
११७	[١٤٨] في نكاح المتعة
889	[١٤٩] في الرجل يطلق امرأته فيتزوجها رجل ليحلها له
204	[١٥٠] في المرأة يتوفى عنها زوجها فتضع بعد وفاته بيسير
٤٦٠	[١٥١] في الرجل يتزوج المرأة فيموت عنها ولم يفرض لها

Z.	
१२०	[۱۵۲] ما حق الزوج على امرأته؟
٤٧٣	[١٥٣] المرأة الصالحة والسيئة الخلق
٤٧٦	[١٥٤] ما ينكح وأفضل ما ينكح عليه؟
٤٧٧	[١٥٥] ما يؤمر به الرجل إذا دخل على أهله؟
٤٨٠	[١٥٦] في المرأة تلحق بأرض الشرك يعتد بها؟
٤٨٠	[١٥٧] من كان يقول: يطعم في العرس والختان
٤٨٣	[١٥٨] ما قالوا في التي وهبت نفسها للنبي ﷺ
٤٨٥	[١٥٩] ما قالوا في الرجل يسلم وعنده أختان
٤٨٧	[١٦٠] ما قالوا فيه إذا أسلم وعنده عشر نسوة
٤٨٨	[١٦١] ما قالوا في قوله: ﴿غَيْرِ أُولِي ٱلْإِرْبَةِ﴾
१९•	[١٦٢]ما قالوا في المرأة تزوج في عدتها ألها صداق أم لا؟
897	[١٦٣]ما قالوا في الرجل يرى المرأة فتعجبه من قال: يجامع أهله
१९१	[١٦٤] ما قالوا في الرجل يتزوج المرأة على حكمها
१९०	[170]ما قالوا في الرجل يتزوج، ما يقال له؟
१९٦	[١٦٦] ما قالوا في الرجل تمر به المرأة فينظر إليها، من كره ذلك
	[١٦٧] الرجل يطلق امرأته طلاقاً بائناً قبل أن يدخل بها ثم يجامعها
٥٠٢	وهو يرى أن له عليها رجعة، ما لها من الصداق؟
	[١٦٨] ما قالوا في الرجل يتزوج الأمة فتعتق قبل أن يدخل بها فتخير،
٥٠٤	(فتختار نفسها، هل لها صداق؟
	[١٦٩] ما قالوا في الرجل يقذف امرأته ثم يكذب نفسه أيسعها أن تقر
٥٠٦	معه أو ترافعه إلى السلطان؟

	الوضوع الضغ
٥٠٧	[١٧٠] في الرجل يتزوج المرأة ثم يطلقها وهو مريض قبل أن يدخل بها
٥٠٨	[١٧١] ما قالوا في الرجل يتزوج امرأة زوج أمه
٥٠٩	[١٧٢] ما قالوا في المرأة تزوج ولها زوج تجيء بولد، لمن الولد منهما؟
	[١٧٣] ما قالوا في الرجل يقبل المرأة، تحل له ابنتها، أو يقبل ابنتها تحل
٥٠٩	له أمها؟
٥١٠	[١٧٤] ماقالوا في المملوك، له أن يرى شعر مولاته؟
011	[١٧٥] ما قالوا في الرجل ينظر إلى شعر أمه أو أخته؟
٥١٣	[١٧٦] ما قالوا في الرجل ينظر إلى شعر أمه ويفليها؟
018	[١٧٧] ما قالوا في الرجل يباشر أمه؟
018	[١٧٨] ما قالوا في الرجل ينظر إلى شعر جدته أو امرأة جده
010	[١٧٩] ما قالوا في المرأة أو الرجل يحل لرجل جاريته، يطأها؟
٥١٧	[١٨٠] ما قالوا في الرجل يقع على مكاتبته
019	[١٨١]ما قالوا في الزاني، كيف يكون عليه عقر؟
04.	[١٨٢] ما قالوا في المرأة تقبل رأس الرجل وليست منه بمحرم
0 7 1	[١٨٣]ما قالوا في الرجل يتزوج الأمة: أله أن يخرجها؟
٢٢٥	[١٨٤] ما قالوا في المرأة تهب نفسها لزوجها
370	[١٨٥] ما قالوا في الرجل يتزوج المرأة فيدخل بها فتكون ذات محرم منه
070	[١٨٦] ما قالوا في الرجل يزوج الصبية أو يتزوجها
٥٢٧	[١٨٧] من كره الأعرابي أن يتزوج المهاجرة
079	[١٨٨] ما قالوا في لبن الفحل من كرهه
٥٣٢	[١٨٩] من رخص في لبن الفحل ولم يره شيئاً

	الوضوع الص
٥٣٤	[٩٠١] إذا فرق بين المتلاعنين لم يجتمعا أبداً وليس له أن يتزوجها
٥٣٧	[۱۹۱] من قال: له أن يخطبها إذا أكذب نفسه
٥٣٧	[١٩٢] ما قالوا في المتلاعنين إذا فرق بينهما يكون لها مهر؟
049	[١٩٣] ما قالوا في المراة تصدق الرجل
०४१	[١٩٤]ما قالوا في الرجل يزوج أخته، أيجوز ذلك عليها؟
٥٤٠	[١٩٥] من أراد أن يتزوج المرأة، من قال: لا بأس أن ينظر إليها
0 8 4	[١٩٦] قوله تعالى: ﴿فِي يَتَهْمَى ٱلنِّسَآءِ ٱلَّتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ ﴾
०१२	[١٩٧] ما ذكر في نكاح نساء الصابئين
०१२	[١٩٨] قوله تعالى: ﴿ فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ ﴾
٥٤٧	[١٩٩] قوله: ﴿وَٱللَّحْصَنَتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَنَبَ مِن قَبْلِكُمْ ﴾
٥٤٧	[٠٠٠] في قوله: ﴿عَلِم آللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ ﴾
٥٤٨	[٢٠١] في الرجل يتزوج المرأة فيظلمها مهرها
٥٤٨	[٢٠٢] من قال: لا بأس أن يتزوج المكاتبة على ما بقي من مكاتبتها
०१९	[٢٠٣] قوله: ﴿ ذَا لِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُواْ ﴾
٥٥٠	[٢٠٤] في الرجل يتزوج وهو مريض، أيجوز؟
004	[٥٠٧] قوله: ﴿فَعَاتُواْ ٱلَّذِينَ ذَهَبَتْ أَزْوَجُهُم﴾
٥٥٣	[٢٠٦] من كان يحب أن يتخير في التزويج ومن كان لا يفعل
	[٢٠٧] ما قالوا في المرأة يكون لها المملوك فتقول: أعتقك على أن
000	تزوجني
200	[٢٠٨] في قوله: ﴿وَأُحْضِرَتِ ٱلْأَنفُسِ مُ ٱلشُّحَى

	الموضوع الصد
007	[٢٠٩] قوله: ﴿ أُوِّ أَكۡنَنُّمۡ فِيٓ أَنفُسِكُمْ ﴾
007	[۲۱۰] من قال: النفساء لا تزوج حتى تطهر
٥٥٨	[۲۱۱] ما قالوا في النفساء كم تجلس حتى يغشاها زوجها؟
	[٢١٢] ما قالوا في الرجل يشتري الجارية وهي حامل أو يسبيها، ما قالوا
150	في ذلك؟
٥٦٦	[٢١٣] ما قالوا في المرأة تفسد المرأة بيدها، ما عليها في ذلك؟
	[٢١٤] ما قالوا في رجلين تزوجا أختين فأدخلت امرأة كل واحد منهما
٥٧٠	على صاحبه
٥٧٣	فهرس الموضوعات
	also also also

فهرس المجلد العاشر

	فهرس المجلد العاشر
772. <u>i.</u>	الموضوع الم
A\$-0	[١٤] كتاب النكاح
٥	[٢١٥] ما قالوا في مهر البغي، من نهى عنه
٧	[٢١٦] ما قالوا في الرجل يتزوج الأمة والحرة في (عقدة)
	[٢١٧] ما قالوا في رجل تزوج امرأة فدخل بها ثم مات عنها فقامت
٧	بينة أنها أخته من الرضاعة
	[٢١٨] ما قالوا في الرجل يكون ولي المرأة فيريد أن يتزوجها، ما
٨	يصنع؟
٨	[٢١٩] في نكاح المضطهد
٩	[٢٢٠] في المرأة والرجل يختلفان في العاجل من المهر
	[٢٢١] في الرجل يكون لـه المرأة أو الجارية فيشك في ولـدها، ما
١.	يصنع؟
11	[٢٢٢] ما قالوا في الرجل يعبث بذكره
١٣	[٢٢٣] ما قالوا في نكاح الشغار
10	[٢٢٤] ما قالوا في خطب النكاح
١٧	[٢٢٥] من كره (للمرأة) أن تنام (مستلقية)
	[٢٢٦] في الرجل اليهودي والنصراني (تكون) تحته النصرانية فتسلم بل
١٨	أن يدخل بها، ألها الصداق؟
١٩	[٢٢٧] ما قالوا في الرجل يقر (لأمرأته) بصداقها في مرضه
۲.	[٢٢٨] ما قالوا في الرجل والمرأة يختلفان في الصداق
٧.	[٢٢٩] في المرأة تدعي الصداق بعد (وفاة) زوجها

i i de	الوضوع المنة
۲۱	[٢٣٠] في الرجل يقذف امرأته قبل أن يدخل بها، ما لها من الصداق؟
78	[٢٣١] ما قالوا في العدل بين النسوة إذا اجتمعن ومن كان يفعله
	[٢٣٢] ما قالوا في الرجل يكون له المرأتان أو الجاريتان فيطأ إحداهما
77	والأخرى تنظر
	[٢٣٣] ما قــالوا في الرجل تهدي إليه امرأته فتقول: لم يمسني
**	ويصدّقها، ما لها من الصداق؟
	[٢٣٤] ما قالوا في الرجل يقول للرجل: إذا جاء شهر كذا وكذا
47	زوجتك ابنتي
79	[٢٣٥] في العبد يأذن له مولاه في التزويج من قال: عليه النفقة
79	[٢٣٦] في المرأة تجلس حاسرة عند أبيها أو ابنها
٣.	[٢٣٧] في الإخبار ما يصنع الرجل بامرأته و المرأة بزوجها
٣٢	[٢٣٨] ما قالوا في النكاح في عام من الجدب
٣٢	[٢٣٩] في الرجل الولي يزوج المرأة فلا ترضى ثم ترضى بعد
٣٣	[٠٤٠] في الرجل يقر بولده، من قال: ليس له أن ينفيه
77	[٢٤١] ما قالوا في قوله: ﴿فَإِذَآ أُحْصِنَّ﴾
٣٧	[٢٤٢] ما قالوا في زوج بريرة كان حراً أو عبداً؟
44	[٢٤٣] ما قالوا في الحسن: ما هو؟
٤٠	[٤٤٤] في مباشرة الرجل الرجل والمرأة المرأة
٤٢	[8 ٢] ما قالوا في الرجل يستأذن على أمه وعلى أخته
٤٥	[٢٤٦] ما قالوا في الرجل يستأذن على (جاريته) ؟
٤٧	[٢٤٧] ما قالوا في قوله: ﴿وَلَا تَعْزِمُواْ عُقْدَةَ ٱلنِّكَاحِ﴾

لابن أبي شيبة	المسنف	• ٤
2-1.		
٤٧	٢٤] ﴿وَٱهۡجُرُوهُنَّ فِي ٱلۡمَضَاحِعِ﴾	[۸ غ
٤٩	٢] ما قالوا في الاستتار إذا جامع الرجل أهله	٤٩]
٤٩	٢] ما قالوا في الرضاع بلبن اليهودية والنصرانية والفاجرة	
٥٠	٢] باب كراهية أن تصف المراة المرأة لزوجها	
٥١	٢] من قال: إذا تزوج الرجل أمة وقع عليها ولم يستبرئها	٥٢]
٥٢	٢] من قال: لا يخطب الرجل على خطبة أخيه	
٥٢	٢] ما ذكر في الزنا وما جاء فيه	[٤٥
٥٥	٢] ما قالوا في المرأة يتزوجها الخصي	00]
٥٦	٢] ما قالوا في رجل زوج ابنته ثم مات الزوج ولم تعلم الابنة	[۲٥
٥٧	٢] ما قالوا في الرجل يزف ابنته إلى زوجها	٥٧]
٥٧	٢] ما قالوا في الرجل يزوج أمه	
٥٨	٢] ما قالوا في الرجل يُقبِّل ابنته أو أخته	
٥٩	٢] ما قالوا في الرجل يدخل على المغيبة	
75	٢] ما قالوا في الرجل يتزوج على الوصفاء	
75	١] ما قالوا في الجارية تشوف ويطاف بها	
78	١] من كان يكره المرأة على ما لا تهوى من الرجال	
	١] ما قالوا في الرجل يتزوج في أرض الحرب	
	اً من قال: لا يحصن الرجل نكاح الحرام	
	اً ما قالوا في النقش بالخضاب	
	اً ما قالوا في الخلوق للرجال	
٧١	اً من رخص في الخلوق للرجال	[۸۲۲

	فهارس كتب وأبواب المجلدات
Ž.	المرف المرف
٧١	[٢٦٩] من قال: الولد للفراش
٧٤	[٧٧٠] ما قالوا في الرجل يلحق بأرض العدو، أتزوج امرأته؟
٧٤	
٧٧	
٧٩	[٢٧٣] في الغيرة وما ذكر فيها
۸۱	ي
٨٢	[٢٧٥] ما قالوا في الرجل يفجر بالمرأة، أيتزوج ابنتها؟
	[٢٧٦] ما قالوا في الرجل يتزوج المرأة فيموت أو يطلقها ولها ابنة، يحل
۸۳	لابن الرجل أن يتزوجها؟
077-80	[١٥] كتاب الطلاق
٨٥	[١]ما قالوا في طلاق السنة ما هو ومتى يطلق
۹.	[۲] ما يستحب من طلاق السنة، وكيف هو؟
91	[٣] ما قالوا في الحامل: كيف تطلق؟
97	[٤] ما قالوا في الرجل يطلق امرأته وهي حائض؟
٩ ٤	[٥] من كان يرى أن تعتد بالحيضة من عدتها
90	[٦] من قال: يحتسب بالطلاق إذا طلق وهي حائض
97	[٧] ما قالوا إذا طلق عند كل طهر طلقة ، متى تنقضي عدتها؟
9.1	[٨] ما قالوا في الإشهاد على الرجعة إذا طلق ثم راجع؟
١	[٩] [في الرجل يراجع في نفسه
	[١٠] في الرجل يقول لامرأته: إن دخلت هذه الدار فأنت طالق
1.1	فتدخل ولا يعلم، من قال: يشهد على رجعتها إذا علم

المصنف لابن أبي شيبة	£.9
الوضوع الصفحة	
يطلق الرجل امرأته ثلاثاً في مقعد واحد وأجاز ذلك	[۱۱] من كره أن
1 * 1	عليه
لمرجل أن يطلق ثلاثاً في مجلس	
لمق امرأته مائة أو ألفاً في قول واحد	[١٣] في الرجل يط
ىرأته أنت طالق عدد النجوم	[١٤] من قال: لاه
يوم أتزوج فلانة فهي طالق، من كان لا يراه شيئًا ١٠٩	[10] الرجل يقول:
: يوم أتزوج فلانة فهي طالق ثلاثاً	
ه عليه ويلزمه الطلاق إذا وقت	[۱۷] من كان يوقع
ل: كل امرأة يتزوجها فهي طالق، ولا يوقت وقتاً ١١٩	[١٨] في الرجل يقوا
وج المرأة ثم يطلقها	[١٩] في الرجل يتزر
ل لامرأته: أنت طالق أنت طالق (أنت الق)، قبل	[٢٠] في الرجل يقو
تى يقع عليها؟	أن يدخل عليها، م
ا طلق امرأته ثلاثاً قبل أن يدخل بها فهي واحدة ١٢٧	[٢١] (ما قالوا): إذ
الرجل يطلق المرأة واحدة فيلقاه الرجل فيقول:	[٢٢] ما قالوا في
م! ثم يلقاه آخر فيقول: طلقت؟ فيقول: نعم! ١٢٨	طلقت؟ فيقول: نع
ق امرأته إلى سنة، متى يقع عليها؟	[٢٣] في الرجل يطلؤ
طلق حتى يحل الأجلطلق حتى يحل الأجل	[۲٤] من قال: لا يع
، لامرأته: اعتدي، ما يكون؟	
،: اعتدي ثلاثاً؟	
قال: أنت طالق فاعتدي، أنت طالق فاعتدي	[۲۷] ما قالوا فيه إذا
ق المجنون	[٢٨] ما قالوا في طلا

	الموضوع الضة
147	[٢٩] ما قالوا في طلاق المعتوه
۱۳۸	[٣٠] ما قالوا: في الذي به الموتة يطلق؟
18.	[٣١] ما قالوا في المجنون والمعتوه: يجوز لوليه أن (يطلق عليه) ؟
1 £ 1	
187	[٣٣] ما قالوا في الصبي
1	[٣٤] في طلاق المبرسم والذي يهذي
187	[70] من أجاز طلاق السكران
1 2 9	[٣٦] من كان لا يرى طلاق السكران جائزاً
10.	[٣٧] في الرجل يطلق ويقول: عنيت غير امرأتي
104	ي الرجل يقول لامرأته: قد أذنت لك فتزوجي
108	[٣٩] في الرجل يقول لامرأته: لا حاجة لي فيك
100	[٠٤] في رجل قاللامرأته: قد خليت سبيلك أو لا سبيل لي عليك
	[13] من قال: إذا طلق امرأته ثلاثا وهي حامل لم تحل له حتى تنكح
107	زوجاً غيره
107	[٤٢] في الرجل يكتب طلاق امرأته بيده
101	[٤٣] الجارية تطلق ولم تبلغ المحيض، ما تعتد؟
	[٤٤] في الرجل تكون عنده الجارية الصغيرة والتي قد يئست، كيف
109	يطلقها؟
17.	[8] في الرجل تكون له النسوة فيقول: إحداكن طالق، ولا يسمي
177	[٤٦] في الرجل يحلف بالطلاق فيبدأ به
178	[٤٧] ما قالوا: في الاستثناء في الطلاق

	الموضوع الم
177	[٤٨] من لم ير طلاق المكره شيئاً
۸۲۱	[٤٩] من كان يرى طلاق المكره جائزاً
	[٥٠] في الرجل تكون له امرأتان نهى إحداهما عن الخروج فخرجت
١٧٠	التي لم ينه فقال: فلانة خرجت أنت طالق
۱۷۲	[٥١] ما قالوا في الرجل يقول لامرأته: الحقي بأهلك
١٧٢	[٥٢] ما قالوا في الرجل يطلق امرأته نصف تطليقة
۱۷٤	[٥٣] في الرّجل يحدث نفسه بطلاق امرأته
140	[٥٤] ما قالوا في رجل جعل أمر امرأته بيد رجل فيطلق، ما قالوا فيه؟
	[٥٥] ما قالوا في الرجل يجعل أمر امرأته بيدها فتطلق نفسها وما قالوا
۲۷۱	فيه؟
١٨٠	[٥٦] ما قالوا فيه إذا جعل أمر امرأته بيدها فتقول: أنت طالق ثلاثاً
۱۸۲	[٥٧] ما قالوا في الرجل يخير امرأته فتختاره أو تختار نفسها
۲۸۱	[٥٨] من قال: «اختاري» و«أمرك بيدك» سواء
١٨٧	[٥٩] ما قالوا في الرجل يخير امرأته فلا تختار حتى تقوم من مجلسها
١٨٩	[٦٠] من قال: أمرها بيدها حتى تتكلم
19.	[٦١] ما قالوا في الرجل يخير امرأته فيرجع في الأمر قبل أن تختار
191	[٦٢] في الرجل يخير امرأته ثلاثا فتختار مرة
197	[٦٣] ما قالوا فيه إذا خيرها فسكتت ولم تقل شيئا
197	[٦٤] ما قالوا في الرجل يطلق امرأته البتّة
	[70] ما قالوا في الخلية
۲.,	[٦٦] ما قالوا في البرية: ما هي؟ وما قالوا فيها؟

	الوضوع الصف
7.7	
Y• £	[7٨] في الرجل يقول لامرأته: أنت عليّ حرج
7.0	[79] ما قالوا في الحرام، من قال لها: أنت عليّ حرام، من رآه طلاقاً
Y•V	[٧٠] من قال: الحرام يمين وليست بطلاق
۲۱.	[٧١] ما قالوا فيه إذا قال: كل حل عَلَيَّ فهو حرام
711	[٧٢] ما قالوا في الرجل يهب امرأته لأهلها
317	[٧٣] ما قالوا في الرجل قالت له امرأته: أراحني الله منك، فقال: نعم
	[٧٤] ما قالوا في الرجل يقول لامرأته: أنت طالق واحدة كألف وطالق
710	حمل بعير
717	[٧٥] في الرجل يطلق امرأته ثلاثاً ثم يجحدها
411	[٧٦] ما قالوا في الرجل يريد أن يتكلم بالشيء فيغلط فيطلق امرأته؟
	[٧٧] ما قالوا في الرجل يطلق امرأته طلاقا (بائناً) ثم يتبعها بطلاق في
719	عدتها؟
	[٧٨] ما قالوا في العبد تكون تحته الحرة أو الحر تكون تحته الأمة: كم
***	طلاقها؟
777	[٧٩] من قال: الطلاق بالرجال والعدة بالنساء
377	[٨٠] في الرجل يزوج عبده أمته ثم يبيعها، من قال: بيعها طلاقها
777	[٨١] من قال: ليس هو بطلاق، فلا يطأها الذي يشتريها حتى يطلق
۲۳.	[٨٢] في الرجل يأذن لعبده في النكاح، من قال: الطلاق بيد العبد
377	[٨٣] من قال: إذا تزوج العبد بغير إذن السيد فالطلاق بيد السيد
740	[٨٤] ما قالوا في المرأة تسلم قبل زوجها، من قال: يفرق بينهما

	الموضوع الد
የ ፖለ	[٨٥] من قال: إذا أسلمت ولم يسلم لم تنزع منه
749	[٨٦] من قال: إذا أبي أن يسلم فهي تطليقة
	[٨٧] ما قالوا فيه إذا أسلم وهي في عدتها؟من قال: هو أحق بها
787	[٨٨] من قال: ليس في الظهار وقت
754	[٨٩] ما قالوا فيه إذا قال: أنت علي كظهر أمي إن قربتك
720	[٩٠] ما قالوا في المبارأة تكون طلاقاً
787	[۹۱] من قال: كل فرقة تطليقة
7 & A	[٩٢] ما قالوا في الأمة تعتق: تخير فتختار نفسها
7 2 9	[٩٣] ما قالوا في الرجل يقول لامرأته: إن شئت فأنت طالق
7 2 9	[٩٤] ما قالوا في الرجل يقول لامرأته: لست لي بامرأة: ما يكون؟
	[90] ما قالوا في الرجل يسأل: ألك امرأة؟ و له امرأة فيقول: لا، ما
701	عليه؟
	[٩٦] ما قالوا في الرجل يقال له: طلقت امرأتك؟ فيقول: نعم! ولم
707	یکن فعل
707	[٩٧] ما قالوا في الرجل يطلق امرأته واحدة ينوي ثلاثاً
700	[٩٨] من قال: اللعان تطليقة
	[٩٩] ما قالوا في الرجل يطلق امرأته تطليقتين أو تطليقة فتزوج ثم
400	ترجع إليه، على كم تكون عنده؟
	[۹۰۰] من قال: هي عنده على طلاق جديد
	[١٠١] ما قالوا في الرجل يقول لامرأته: إذا حملت فأنت طالق
	[١٠٢] ما قالوا في المجوسيين يسلم أحدهما قبل صاحبه

113	فهارس كتب وأبواب المجلدات
T. Z.	الوضوع المنذ
777	[١٠٣] من قال: ليس في الطلاق والعتاق لعب، وقال: هو لـه لازم
770	[٢٠٤] ما قالوا: في الرجل يطلق بالفارسية
777	[١٠٥] ما قالوا في الرجل، متى يطيب لـه أن يخلع امرأته؟
۲٧٠	[١٠٦] ما قالوا في الرجل إذا خلع امرأته، كم يكون من الطلاق؟
140	[۱۰۷] من كان لا يرى الخلع طلاقا
770	[١٠٨] ما قالوا في (عدة) المختلعة كيف هي؟
YVV	[۹۰۹] من قال: عدتها حيضة
444	[١١٠] ما قالوا في عدة المختلعة، أين تعتد؟
444	[١١١] ما قالوا في الخلع يكون دون السلطان؟
171	[١١٢] من قال: هو عند السلطان
	[١١٣] ما قالوا في الرجل يخلع امرأته ثم يطلقها، من قال: يلحقها
171	الطلاق
37.7	[١١٤] من قال: لا يلحقها الطلاق
٢٨٦	[١١٥] ما قالوا في المختلعة، تكون لها نفقة أم لا؟
Y A Y	[١١٦] ما قالوا في متعة المختلعة؟
۲۸۸	[١١٧] ما قالوا في المختلعة، لزوجها أن يراجعها؟
79.	[١١٨] من كره أن يأخذ من المختلعة أكثر مما أعطاها
	[١٢٠] في المرأة تختلع من زوجها ثم يتزوجها ثم يطلقها قبل أن يدخل
397	بها، أي شيء لها من الصداق؟
790	[١٢١] من قال: لها نصف الصداق
	[١٢٢] ما قالوا فيه إذا اختلعت من زوجها وهو مريض فمات في
797	العدة؟

	الموضوع الم
	[١٢٣] ما قالوا في الرجل يولي من امرأته فتمضي أربعة أشهر، من
497	قال: هو طلاق؟
٣.٣	[١٢٤] في المولي: يوقف
*•٧	[١٢٥] من كان لا يرى الإيلاء طلاقاً
٣•٨	[١٢٦] من قال: إذا مضت أربعة أشهر في الإيلاء فعليها أن تعتد
	[١٢٧] ما قالوا في الرجل يولي دون الأربعة (أشهر)، من قال: ليس
۳1.	بإيلاء
٣١١	[١٢٨] من قال: إذا حلف على دون الأربعة فهو مول
	[١٢٩] ما قالوا في الرجل يولي من امرأته ثم (يريد يفيء) إليها، فيمنعه
٣1٢	من ذلك مرض أو عذر فيفيء بلسانه، من قال: هو رجعة
418	[١٣٠] من قال: لا فيء له إلا الجماع
717	[١٣١] ما قالوا في الرجل يولي من الأمة، كم إيلاؤها؟
410	[١٣٢] ما قالوا في الرجل يولي من امرأته ثم يطلقها
٣١٨	[١٣٣] من قال: الإيلاء في الرضى والغضب، ومن قال: في الغضب.
471	[١٣٤] من قال: لا إيلاء إلا بحلف
474	[١٣٥] ما قالوا في الرجل يولي من المرأة فتمضي العدة ثم يطلق
٣٢٣	[١٣٦] ما قالوا في العبد يولي من الحرة
	[١٣٧] ما قالوا في الرجل يولي من امرأته فتمضي عدة الإيلاء قالوا:
478	له أن يخطبها في العدة
440	[١٣٨] ما قالوا فيه: إذا آلي من امرأته، تكون لها نفقة أم لا؟
	[١٣٩] ما قالوا في الرجل يحلف أن لا يبني بامرأته في موضع، من
777	قال: ليس بمول

- 11	فهارس كتب وأبواب المجلدات
1	الوضوع الصة
411	[١٤٠] من قال في المطلقة ثلاثاً: لها النفقة
۲۳.	[١٤١] من قال: إذا طلقها ثلاثاً ليس لها نفقة
٣٣٢	[١٤٢] ما قالوا فيه إذا طلقها وهي حامل؟ من قال: عليه النفقة
٣٣٣	[١٤٣] ما قالوا في المختلعة الحامل؟ من قال: لها النفقة
440	[١٤٤] من قال: لا نفقة للمختلعة الحامل
440	[١٤٥] العبد يطلق امرأته وهي حامل، من قال: (عليه) النفقة
	[١٤٦] ما قالوا في الرجل يطلق ولم يفرض ولم يدخل، من قال:
٣٣٦	يجبر على المتعة
٣٣٧	[١٤٧] من قال: لكل مطلقة متعة
۲۳۸	[١٤٨] ما قالوا، إذا فرض لها فلا متعة لها؟
444	[١٤٩] ما قالوا في المتعة: ما هي؟
454	[١٥٠] ما قالوا في أرفع المتعة وأدناها
454	[١٥١]ما قالوا في الرجل يطلق امرأته وهي مستحاضة بم تعتد؟
757	[١٥٢] ما قالوا في النفساء تطلق، من قال: لا تعتد بذلك الدم
457	[١٥٣] ما قالوا في المستحاضة، متى يتبين أنها مستحاضة؟
457	[١٥٤] ما قالوا في الأقراء، ما هي؟
457	[١٥٥]ما قالوا في عدة أم الولد، من قال: ثلاث حيض إذا توفي عنها
454	[١٥٦] من قال: عدتها أربعة أشهر و(عشر)
401	[١٥٧] من قال: عدة أم الولد حيضة
404	[١٥٨] ما قالوا في أم الولد إذا أعتقت، كم تعتد؟
400	[٩٥٩] ما قالوا: كم عدة الأمة إذا طلقت؟

	الوضوع اله
70 V	[١٦٠] ما قالوا في الأمة تكون للرجل فيعتقها، تكون عليها عدة؟
۳٥٨	[١٦١]ما قالوا في الأمة تعتق ولها زوج فتختار نفسها
409	[١٦٢] ما قالوا في الرجل تحته الأمة فيطلقها تطليقة ثم تعتق
٣٦.	[١٦٣] ما قالوا في الرجل تكون تحته الأمة فيموت ثم تعتق بعد موته
771	[١٦٤]ما قالوا في المرأة تزوج في عدتها ففرق بينهما، تعتد، بأيهما تبدأ
	[١٦٥] ما قالوا في المرأة يكون لها زوج، ولها ولد من غيره، فيموت
٣٦٣	بعض ولدها، من قال: لايأتيها زوجها حتى تحيض
377	[١٦٦] ما قالوا في امرأة العنين؟ إذا فرق بينهما عليها عدة؟
٣٦٥	[١٦٧] ما قالوا في المرتد عن الإسلام؟ أعلى امرأته عدة؟
	[١٦٨] ما قالوا في ذمية طلقت أو مات عنها زوجها فأسلمت في العدة،
٣٦٧	كم يكون عليها من العدة؟
	[١٦٩] من قال: طلاق اليهودية والنصرانية طلاق المسلمة وعدتهما
ለፖፖ	مثل عدتها
	[١٧٠] ما قالوا في الرجل يطلق امرأته، وفي بطنها ولدان فتضع
419	أحدهما
٣٧١	[١٧١] من قال: إذا وضعت أحدهما فقد حلت
471	[١٧٢]ما قالوا: أين تعتد؟ من قال: في بيتها
440	[١٧٣] من رخص للمطلقة أن تعتد في غير بيتها
**	[١٧٤] ما قالوا فيه إذا طلقها وهي في بيت بكراء، ما تصنع؟
۳۷۸	[١٧٥] ما قالوا في المطلقة، لها أن تحج في عدتها؟ من كرهه
٣٨٠	١٧٦] من رخص للمطلقة أن تحج في عدتها

7.	الوضوع الصا
۳۸۱	[١٧٧] في المتوفى عنها من قال: تعتدّ في بيتها
۳۸۷	[۱۷۸] من رخص للمتوفى عنها زوجها أن تخرج
ዮለዓ	[١٧٩] في رجل طلق امرأته فحاضت حيضة أو حيضتين
44.	[١٨٠]ما قالوا في الأمة المتوفى عنها زوجها، كم تعتد؟
	[١٨١] ما قالوا في المرأة يطلقها زوجها فتحيض الثالثة من قبل أن
441	يراجعها، من قال: لا رجعة له عليها
494	[١٨٢] من قال: هو أحق برجعتها ما لم تغتسل من الحيضة الثالثة
	[١٨٣] ما قالوا في الرجل يطلق امرأته فيعلمها الطلاق ثم يراجعها ولا
497	يعلمها الرجعة حتى تزوج
	[١٨٤] ما قالوا في المرأة يطلقها زوجها ثم يموت عنها، من أي يوم
499	تعتد؟
٤٠٣	[١٨٥] من قال: من يوم يأتيها الخبر
٤٠٤	[١٨٦] من قال: إذا شهدت الشهود فالعدة من ذلك اليوم
٤٠٦	[١٨٧] ما قالوا في العبد يأبق وله امرأة ، يكون إباقه طلاقا؟
٤٠٦	[١٨٨] ما قالواً في المطلقة يستأذن عليها زوجها أم لا؟
	[١٨٩] من قال: لا تخرج من بيتها إلا بإذن زوجها إذا كان يملك
٤٠٨	الرجعة
٤ • ٩	[١٩٠] ما قالوا فيه إذا طلقها طلاقا يملك الرجعة تشوّف وتزين له
٤١١	[١٩١] من قال: المطلقة ثلاثة بمنزلة المتوفى عنها في الزينة
٤١٢	[١٩٢] ما قالوا في المتوفى عنها، ما تجتنب من الزينة في عدتها؟
	[١٩٣] في المتوفى عنها زوجها وهي حامل من قال: ينفق عليها من
٤١٦	نصيبها

	الوضوع الم
£\A	[١٩٤] من قال: ينفق عليها من جميع المال
	[١٩٥] ما قالوا في أم الولد، يموت عنها وهي حامل، من أين ينفق
٤٢٠	عليها؟
٤٢٠	[١٩٦] ما قالوا في الرجل يطلق امرأته فترتفع حيضتها
878	[١٩٧] في الرجل يطلق امرأته ويكتمها ذلك حتى تنقضي العدة
240	[١٩٨] ما قالوا في الحكمين، من قال: ما صنعا من شيء فهو جائز
	[١٩٩] ما قالوا في الرجل يعجز عن نفقة امرأته، يجبر على أن يطلق
573	امرأته أم لا واختلافهم في ذلك
٤٢٨	[٢٠٠] من قال: على الغائب نفقة فإن بعث وإلا طلق
	[٢٠١] ما قالوا في الرجل يتزوج المرأة فتطلب النفقة قبل أن يدخل بها،
279	هل لها ذلك؟
	[٢٠٢] ما قالوا في المرأة تخرج من بيتها وهي عاصية لزوجها، ألها
٤٣٠	النفقة؟
173	[٢٠٣] ما قالوا في الرجل يطلق امرأته ثلاثاً وهو مريض، هل ترثه؟
٤٣٣	٢٠٤] من قال: ترثه ما دامت في العدة منه إذا طلق وهو مريض
	[٧٠٥] في الرجل تكون عنده امرأته على ثنتين ثم يطلقها الثالثة وهو
٤٣٦	مريض
	٢٠٦] ما قالوا في الرجل يحلف على الشيء بالطلاق فينسى فيفعله أو
541	العتاق
	[٢٠٧] ما قالوا في الرجلين (يحلفان) على الشيء بالطلاق ولا يعلمان
٤٣٨	ما هو؟
249	[٢٠٨] ما قالوا: في الرجل أو (المرأة) تسأل ابنها (أن) بطلق ام أته

	الوشوع
	[٢٠٩] ما قالوا في الرجل تكون لـه النسوة فيطلق إحداهن ثم يموت ولا
£ £ Y	يدري أيتهن طلق؟
	[٢١٠] ما قالوا في الرجل يحلف بالطلاق ليضربن غلاماً أو ليتزوجن
٤٤٤	على امرأته فيموت قبل أن يفعل
	[٢١١] ما قالوا في الرجل يطلق ثلاثا في مرضه فيموت، أعلى امرأته
250	عدة لوفاته؟
253	[٢١٢] ما قالوا في الرجل يقول لأم ولده: أنت عليّ حرام
2 2 1	[٢١٣] ما قالوا في الرجل شهد عليه ثلاثة نفر بأنه طلق في مواطن
	[٢١٤] ما قالوا في الرجل قال لامرأته: أنت طالق إن دخلت بيت فلان
٤٤٨	فأدخلت بعض جسدها
2 2 1	[٢١٥] في الرجل (قال) لامرأته: لا تحلين لي
289	[٢١٦] في رجل أخذ لصاً فكلم فيه فحلف بالطلاق فغلبه فانفلت منه
٤٥٠	[٢١٧] ما قالوا في الرجل يزوج ابنته وهي صغيرة
٤٥٠	[٢١٨] في رجل قال لامرأته: إذا حضت فأنت طالق
٤٥١	[٢١٩] في رجل قال لامرأته: أنت طالق إذا شئت
103	[۲۲۰] في الطلاق، بيد من هو؟
801	[٢٢١] في الطلاق في الشرك، من رآه جائزا
٤٥٣	[٢٢٢] قوله تعالى: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ فِيَ أَرْحَامِهِنَّ﴾
٤٥٥	[٢٢٣] من قال لامرأته: أنت طالق
207	[٢٢٤] في المطلقة: كم ينفق عليها؟
£0V	[٢٢٥] ما قالوا في الرجل يطلق امرأته ولها ولد صغير

	الموضوع الم
٤٦١	[٢٢٦] ما قالوا في الأولياء والأعمام: أيهم أحق بالولد؟
٤٦٣	[٢٢٧] ما قالوا في الرجل يقول لامرأته: لأغيظنك
٤٦٤	[۲۲۸] في الرجل يطلق أو يموت، وفي منزله متاع
	[٢٢٩] ما قالوا في الصبي يموت أبوه وأمه وله مال، رضاعه من أين
٧٦٤	يكون؟
٨٦3	[٠ ٢٣] في قوله: ﴿وَعَلَى ٱلْوَارِثِ مِثْلُ ذَالِكَ ﴾
٤٧١	[۲۳۱] من قال: الرضاع على الرجال دون النساء
273	[٢٣٢] ما قالوا فيه إذا طلقها ولها ولد رضيع
٤٧٣	[٢٣٣] ما قالوا في المرأة يفرض لها من مال بنتها
٤٧٣	[٢٣٤] ما قالوا في الرجل يقذف امرأتهثم يموت قبل أن يلاعنها
٤٧٥	[٢٣٥] ما قالوا في الرجل يموت وامرأته حامل
173	[٢٣٦] ما يجبر الرجل عليه من النفقة؟
٤٧٦	[٢٣٧] في الرجل يأخذ من مال والده بغير أمره
٤٧٧	[٢٣٨] ما قالوا في الرجل يقول لامرأته: (يا أخية)
	[٢٣٩] مَا قَالُوا فِي الرجل يتهم امرأته أن تكون غيبت صَكًّا فحلف أنها
٤٧٨	قد فعلت
٤٧٨	[٠٤٠] ما قالوا في المرأة تدّعي أن زوجها (طلقها)
	[٢٤١] ما قالوا في الرجل يطلق امرأته عند رجلين وامرأة فغاب أحد
٤٧٩	الرجلين وشهد رجل وامرأة
٤٧٩	[٢٤٢] ما قالوا في الرجل حلف بالطلاق ثلاثا إن كلم أخاه
٤٨٠	[٢٤٣] من كره الطلاق من غير ريبة
٤٨١	[٢٤٤] ما قالوا في الرجل يحلف (بطلاق) امرأته في الشيء فيختلفان

119	فهارس كتب وأبواب المجلدات
i i	الوضوع المنف
٤٨٢	[٢٤٥] ما قالوا في الرجل قال لامرأته: قد خلعتك ولم يفعل
٤٨٢	
٤٨٢	[٢٤٧] ما قالوا فيمن رخص أن يخرج امرأته
	[٢٤٨] ما قالوا في رجل قال لرجل: إن لم تأكل هذه اللقمة فامرأته
٤٨٥	طالق، فجاءت السنور فأكلتها
	[٢٤٩] ما قالوا رجل كتب إلى امرأته بكتاب فخيرها فيه فقرأته ولم
٤٨٦	تكلم
٤٨٦	[٥٠] ما قالوا في العبد يطلق طلاقاً يملك الرجعة
٤٨٧	[٥١] ما قالوا في الرجل يدَّعي الرجعة قبل انقضاء العدة
	[٢٥٢] ما قالوا في رجل شهد عليه رجلان بطلاق امرأته ففرق القاضي
٤٨٧	(بينهما) ثم رجع أحدهما
	الله الله الله الله الله تعالى: ﴿ ٱلطَّلَقُ مَرَّتَانِ ۖ فَإِمْسَاكُ مِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحُ اللهِ
٤٨٨	بِإِحْسَنِ ﴾
897	[٤٥٤] ما قالوا إذا طلق سرا راجع سرا
198	[٥٥٧] ما قالوا في رجل آلي من امرأته ثم مات؟
894	[٥٦] من قال: إذا اشترطت المختلعة على زوجها الطلاق فهو لها
894	[٧٥٧] ما قالوا في طلاق المكاتبة؟
१९१	[٥٨]ما قالوا في المرأة تزوج في عدتها فيفرق بينهما، على من النفقة؟
	[٢٥٩] ما قالوا في الرجل تكون تحته امرأة فتفجر أو يفجر هو فيرجم
	أحدهما؟
१९०	[٢٦٠] ما قالوا في الرجل يقذف امرأته صغيرة، أيلاعن؟

	الوضوع الم
१९०	[٢٦١] ما قالوا في الرجل تزوج امرأة على أن أمرها بيد رجل؟
٤٩٦	[٢٦٢] ما قالوا في الرجل يقول: أنت طالق إن شئت؟
१९٦	[٢٦٣] ما قالوا في الرجل يتزوج امرأة في العدة ثم يطلقها؟
٤٩٦	[٢٦٤] ما قالوا في الرجل والمرأة يحكمان الرجل ثم يرجعان
٤٩٧	[٢٦٥] ما قالوا في اللعان: كيف هو؟
٤٩٧	[٢٦٦] ما قالوا في الرجل يطلق امرأته وهي حامل فتضع؟
٤٩٨	[٢٦٧] ما قالوا في العبد يطلق أليس عليه متعة
٤٩٨	[٢٦٨] ما قالوا في الرجل يطلق في المنام؟
१९९	[٢٦٩] في الرجل تكون له أربع نسوة فتلحق إحداهن بدار الحرب
0 • •	[٠٧٠] في الرجل يقول: إن دخلت دار فلان فأنت طالق (فتهدم)
0 • •	[٢٧١] ما ذكر من الرخصة في الطلاق
٥٠٢	[۲۷۲] من كره الطلاق والخلع
٥٠٣	[٢٧٣] ما ذكر من الكراهية للنساء أن يطلبن الخلع
0 • 0	[٢٧٤] ما قالوا في قوله: ﴿ وَلِلرِّ جَالِ عَلَيْنِ ذَرَجَةٌ ﴾
٥٠٧	[٢٧٥] الرجل يتزوج المرأة وله غيرها فقيل: طلقها
٥٠٧	[۲۷۲] في مداراة النساء
011	[٢٧٧] ما قالوا في السقط تنقضي به العدة؟
	[۲۷۸] الرجلان يختلفان في أمر واحد، فيقول (كل) واحد منهما:
٥١٣	(هو) ما قلت
٥١٣	[٢٧٩] في الرجل يقول لامرأته: أنت طالق إلى سنة
٥١٤	[٢٨٠] ما قالوا في إحداد المرأة على زوجها؟

2-4	الم
٥١٧	[۲۸۱] من كان لا يرى الإحداد
٥١٧	[۲۸۲] من قال: اؤتمنت المرأة على فرجها
019	[٢٨٣] ما قالوا في الحيض؟
	* * *

فهرس المجلد الحادي عشر

i i	الوضوع الص
144-0	[١٦] كتاب الجهاد
٥	[١] ما ذكر في فضل الجهاد والحث عليه
179	[۲] ما قالوا في الغزو واجب هو
778-177	[۱۷] كتاب الصيد
١٣٣	[1] ما قالوا في الكلب يأكل من صيده؟
۱۳۸	[۲] من رخص في أكله وإن أكله
18.	[٣] الكلب يرسل على صيده فيعتقبه غيره
187	[٤] إذا أرسله ونسي أن يسمي الله
184	[0] إذا نسي أن يسمي ثم سمى قبل أن يقتل
188	[7] الرجل يرسل كلبه على صيد فيأخذ غيره
180	[٧] في صيد كلب المشرك
187	[٨] في صيد طير المجوسي
١٤٨	[9] الرجل يأخذ الصيد وبه رمق، ما قالواً في ذلك؟ وما جاء فيه؟
1 £ 9	[١٠] الرجل يرسل الكلب ويسمي ولم ير صيداً
10.	[١١] ما يدعو به الرجل إذا أرسل كلبه؟
10.	[17] الكلب يشرب من دم الصيد
101	[١٣] في صيد البازي من لم ير به بأساً
107	[18] البازي يأكل من صيده
107	[١٥] في صيد المجوسي السمك
101	[١٦] من كره صيد المجوسي

	الوطبوع الصف
101	[١٧] الرجل يرمي الصيد ويغيب عنه ثم يجد سهمه فيه
177	[۱۸] إذا رمى صيدا فوقع في الماء
178	[١٩] في الرجل يضرب الصيد فيبين منه العضو
177	[۲۰] المناجل تنصب فتقطع
١٦٧	[۲۱] في المعراض
177	[٢٢] في البندقة والحجر يرمى به فيقتل، ما قالوا في ذلك؟
١٧٤	[٢٣] في صيد الجراد والحوت، وما ذكاته؟
140	[۲٤] في الطافي
177	ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
174	[٢٦] ما قذف به البحر وجزر عنه الماء
14.	[۲۷] قوله تعالى: ﴿مَتَنعًا لَّكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ ﴾
141	[۲۸] الحيتان يقتل بعضها بعضا
١٨٣	[٢٩] باب الرجل يطعن الصيد طعناً
١٨٤	[٣٠] في صيد الكلب البهيم
118	[٣١] ما قالوا في الإنسية توحش من الإبل والبقر؟
١٨٨	[٣٢] السمك يحظر له الحظيرة
١٨٨	[٣٣] من قال: إذا أنهر الدم فكل ما خلا سنا أو عظماً
۲.,	[٣٤] من قال: تكون الذكاة في غير الحلق واللُّبَّة
7.4	[٣٥] في الذكاة إذا تحرك منها شيء فكل
۲.٦	[٣٦] في المجثمة والتي نهي عنها
Y•A	[٣٧] ما قالوا في الطير والشاة ترمى حتى تموت؟

2.1. 2.	الوضوع الصد
۲۱۱	[٣٨] ما ينهى عن أكله من الطير والسباع؟
317	[٣٩] ما قالوا في لحم الغراب؟
710	[٠٤] ما قالوا في أكل اليربوع؟
717	[13] ما قالوا في قتل الأوزاغ؟
**	[٤٢] ما قالوا في قتل الحيات والرخصة فيه؟
770	[٤٣] ما قالوا في قتل الكلاب؟
777	[٤٤] في وسم الدابة، وما ذكروا فيه
74.	[80] من رخص في السمة
741	[٤٦] في اتخاذ الكلب وما ينقص من أجره
377	[٤٧] الرخصة في اتخاذ الكلب
740	[٤٨] الملائكة لا تدخل بيتا فيه كلب
747	[٤٩] في رمي حمام الأمصار
028-749	[١٨] كتاب البيوع والأقضية
	[١] في الشريكين من قال: الربح على ما اصطلحا عليه والوضيعة
749	على رأس المال
	[٢] في الرجل يشتري الشيء ولا ينظر إليه من قال: هو بالخيار إذا
737	رآه؛ إن شاء أخذ وإن شاء ترك
720	[٣] في مشاركة اليهودي والنصراني
	[٤] في رجل أسلف في طعام وأخذ بعض طعام وبعض رأس المال،
7 £ A	من قال: لا بأس
70.	[٥] من كره أن يأخذ بعض سلمه وبعضا طعاما

	الوضوع الصف
408	[7] في الرهن في السلم
YON	[٧] من كره الرهن في السلم
404	[٨] من قال: ليس بين العبد وبين سيده ربا
777	[٩] في شراء البقول والرطاب
377	[١٠] الرجل يدفع إلى الخياط الثوب فيقطعه
770	[١١] الرجل يشهد الطعام يكال بين يديه
Y 7 V	[١٢] في الرجل يشتري الثوب بدينار إلا درهم
777	[١٣] في الرجل يملك المحرم منه يعتق أم لا؟
777	[١٤] في الرجل يموت وعنده الوديعة والدين
770	[١٥] في الرجل يموت أو يفلس وعنده سلعة بعينها
YVA	[١٦] الرجل يُسكن الرجلَ السكني
۲۸.	[١٧] من قال: لا تجوز الصدقة حتى تقبض
٢٨٢	[١٨] في الكتابة على الوُصفاء
474	[١٩] من كره العينة
791	[٠٠] الرجل يكري الدابة فيجاوز بها
797	[٢١] في الرجل يشتري المبيع فيهلك في يد البائع قبل أن يقبضه المبتاع
498	[٢٢] في المكاتب يشترط عليه مولاه: ألا يخرج ولا يتزوّج
797	[٢٣] في السيف المحلى والمنطقة المحلاة والمصحف
٣	[۲٤] في بيع من يزيد
٣.٣	[70] من كره شراء المصاحف
4.0	[٢٦] من رخص في اشترائها

	الوضوع ألما
٣٠٧	[۲۷] من رخص في بيع المصاحف
۲۰۸	[٢٨] في أخذ الأجر على كتابها
4.4	[۲۹] الرجل يريد أن يشتري الجارية فيمسها
414	[٣٠] في الشراء إلى العطاء والحصاد من كرهه
317	[٣١] من رخص في الشراء إلى العطاء
710	[٣٢] في السويق بالحنطة وأشباهه من أجازه
٣١٨	[٣٣] في الخلاص في البيع
٣٢٠	[٣٤] من كان يجيز شهادة العبيد
***	[٣٥] من قال: لا تجوز شهادة العبد
478	[٣٦] في الراهن والمرتهن يختلفان
417	[٣٧] من رخص في أكل الثمرة إذا مر بها
٣٣٣	[٣٨] من كره أن يأكل منها إلا بإذن أهلها
447	[٣٩] من رخص في جوائز الأمراء والعمال
787	[٠٤] من رخص في بيع الأخ من الرضاعة
727	١١ ٤] من كره أن يبيع أخاه من الرضاعة
488	[٤٢] في الإشهاد على الشراء والبيع
71	[٤٣] فيما يستحلف به أهل الكتاب
٣0٠	[٤٤] في بيع جلود الميتة
401	[83] في احتكار الطعام
	[٤٦] في الرجل يدفع إلى الرجل الثوب فيقول: بعه بكذا فما ازددت
400	فلك

Ā	الوضوع الصف
70 A	[٤٧] في النفقة تضم إلى رأس المال
	[٤٨] في الرجل يشتري من الرجل الشيء فيستغليه فيرده ويرد معه
٣٦.	درهما
414	[٤٩] في العبد بالعبدين والبعير بالبعيرين
	[٥٠] الرجل يشتري من الرجل المبيع فيقول: إن كان بنسيئة فبكذا،
461	وإن كان نقدا فبكذا
475	[٥١] في بيع الولاء وهبته
477	[٥٢] من رخص في هبة الولاء
***	[٥٣] في السلف في الشيء الذي ليس في أيدي الناس
479	[٤٥] في الأجيريضمن أم لا؟
٣٨٢	[٥٥] في الرجل يساوم الرجل بالشيء ولا يكون عنده
47.5	[٥٦] في بيع الغرر والعبد الآبق
٣٨٨	[٥٧] في الرجل له أن يطأ مدبرته
44.	[٥٩] في النفر يكاتبون جميعا فيموت بعضهم
441	[٦٠] في الرجل يشتري الجارية فتلد منه ثم يقيم الرجل البينة أنها له
444	[٦١] في العارية من كان لا يضمنها ومن كان يفعل
441	[٦٢] في المكاتب عبد ما بقي عليه شيء
٤٠٠	[٦٣] من قال: إذا أدى مكاتبته فلا رد عليه في الرق
۲۰۶	[٦٤] من قال: القرض حال وإن كان إلى أجل
۲۰۳	[70] في الرجل يعتق أمته ويستثنى ما في بطنها
٤٠٤	[٦٦] في الرجل يدعي الشيء فيقيم عليه البينة فيستحلف أنه لم يبع

لابن أبي شيبة	٨٢٤ المنتف
	الوضوع المد
٤٠٥	[7٧] في الحنطة بالشعير اثنين بواحد
٤٠٧	[٦٨] من كره ذلك
٤ • ٩	[٦٩] في الرجل يخلط الشعير بالحنطة ثم يبيعه
٤١٠	[٧٠] في ولد أم الولد من قال: هو بمنزلتها
£11	[٧١] في ولد المدبرة من قال: هم بمنزلتها
	[٧٢] في الرجل يشتري من الرجل الشيء فيدفع إليه بعض لشيء فلا
٤١٤	يقبضه المشتري حتى يذهب عند البائع
٤١٥	[٧٣] في شهادة القاذف من قال: هي جائزة إذا تاب
٤١٧	[٧٤] من قال: لا تجوز شهادته إذا تاب
٤١٨	[۷۵] ما تعرف به توبته
٤١٨	[٧٦] في بيع المدبر
٤٢٠	[٧٧] في الرجل يكون له على الرجل الدين فيهدي له أيحسبه من دينه؟
878	[٧٨] في الشراء من المضطر
240	[۷۹] من کره کل قرض جر منفعة
240	[٨٠] في شراء الرطب بالتمر
¥ * * * * * * * * * *	[٨١] في الرجل يعتق بعض مملوكه
٤٣٠	[۸۲] ما تجوز فيه شهادة النساء
277	[٨٣] في الشاهدين يختلفان
277	[٨٤] في الحوالة أله أن يرجع فيها؟
240	[٨٥] في المرأة تعطي زوجها
٤٣٦	[٨٦] في الرجل يرهن عند الرجل الأرض

	الوضوع الصف
£ * *V	[۸۷] في الرجل يقر لوارث أو غير وارث بدين
289	[٨٨] في الرجل يبيع من الرجل الطعام إلى أجل
733	[۸۹] في رجل اشترى دارا فبناها
884	[٩٠] في الرجل يتزوج المرأة على الدار
222	[٩١] في الرجل يكون له على الرجل الدين فلا يدري أين هو؟
\$ \$ 0	[٩٢] في الرجل يشتري الجارية من الخمس
\$ \$ 0	[٩٣] في الرجل يكون عليه الرقبة
£ £ V	[٩٤] في القوم يشتركون في العِدْل
\$ \$ \$ \	[٩٥] في شراء أرض الخراج
703	[٩٦] الرجل يشتري الشيء فيجد به العيب
808	[٩٧] في بيع المحفلات
200	[٩٨] في شراء الغلام وبيعه
	[٩٩] في الرجلين يختصمان فيدعي أحدهما على الآخر الشيء، على
207	من تكون اليمين؟
٤٥٨	[١٠٠] في أجر المعلم
173	١٠١] من كره أجر المعلم
277	[١٠٢] من كره إذا أسلم السلم أن يصرفه في غيره
£7£	[١٠٣] في البيعين يختلفان
٤٦٦	[١٠٤] في النحل عند الجلوة
٤٦٨	[١٠٥] في الرجل يكلم الرجل في الشيء فيهدي له
٤٧٠	١٠٠١] في الرجل يكتب الكتاب على النفر

	الموضوع الص
<u>د د د</u>	[١٠٧] في العبد المأذون له في التجارة
٤٧٢	الم ١٠] في العبد يدّان بغير إذن سيده
٤٧٣	[١٠٩] الرجل يشتري الأمة فيطأها ثم يجد بها عيباً
٤٧٤	[۱۱۰] في بيع حاضر لباد
٤٧٨	[١١١] ما جاء في ثمن الكلب
٤٨١	[١١٢] من رخص في ثمن كلب الصيد
٤٨٢	[١١٣] في الحبس في الدين
٤٨٤	[١١٤] في الرجل يجعل الشيء حبسا في سبيل الله
٤٨٤	[۱۱۵] من كان يرى أن يوقف الدار والمسكن
٢٨٤	[١١٦] في بيع الماء وشرائه
٤٩٠	[١١٧] في شهادة الأعمى
297	[١١٨] في شراء المائة في العطاء
१९१	[١١٩] المضارب إذا خالف فربح
१९७	[١٢٠] في كسب الحجام
٥٠٢	[١٢١] في الرجل يتصدق بالصدقة ثم يردها إليه الميراث
0 • 0	[١٢٢] في الرجل يقرض الرجل القرض
٥٠٧	[١٢٣] في الرجل يعطي الرجل الدراهم بالأرض ويأخذ بغيرها
٥٠٩	[١٢٤] في شهادة الصبيان
٥١٣	[١٢٥] في القصار والصباغ وغيره
017	[١٢٦] في الأمة تزعم أنها حرة
٥١٧	[١٢٧] في الرجل يحجر على غلامه

	هارس كتب وأبواب المجلدات
7.	الموضوع الصف
٥١٨	[۱۲۸] من كره الحجر على الحر، ومن رخص فيه
019	[١٢٩] من كان يردُّ من الحمق
07.	[١٣٠] في الرجل يشتري الغلام فيجد به قرعاً أو صلعاً
04.	[١٣١] في بيع صكاك الرزق
077	[١٣٢] الرجل يكون بين الرجلين فيكاتب بعضهم
074	[١٣٣] في الرجل يموت وعليه دين إلى أجل
070	[١٣٤] في الرجل يبيع البيع مما يكال فيرفع للظروف منه شيء
٥٢٦	[١٣٥] في الرجل يشتري من الرجل السلعة ويقول: قد برئت إليك
079	[١٣٦] من كره أن يستعمل الأجير حتى يبين له أجره
970	[١٣٧] في الرجل يشتري الجارية فيظهر بها العيب
04.	[١٣٨] في نثر الجوز والسكر في العرس
٥٣٣	[١٣٩] في هذه الآية: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهُوَ ٱلْحَدِيثِ ﴿
٥٣٥	[٠٤٠] في الرجل يلتقط الصبي فينفق عليه
٥٣٦	ا ١٤١] في الرجل يأخذ البعير الضال فينفق عليه
٥٣٧	[١٤٢] في بيع الرقم
٥٣٨	[١٤٣] في الرجلين يختصمان في الشيء فيقيم أحدهما بينته
0 2 7	[١٤٤] في الرجل يكون له على الرجل الوديعة فيدفعها إليه

، عبی سیب	
	فهرس المجلد الثاني عشر
	الوضوع الص
070	[١٨] كتاب البيوع والأقضية
٥	[١٤٥] في الرجل يشتري من الرجل الثوب فيقطعه ثم يجد به عواراً
Y	[١٤٦] في الرجل يشتري العبد أو الدار فيستغلهما
٩	[١٤٧] في الرجل يشتري النخل ثم يبيعه قبل أن يصرمه
١٢	[١٤٨] من كره للرجل أن يبيع البيع ويستثني بعضه
١٤	[١٤٩] من رخص في ذلك
10	[١٥٠] من رخص في اقتضاء الذهب من الورق
١٧	[١٥١] من كره اقتضاء الذهب من الورق
19	[١٥٢] من لم ير بالمزارعة بالنصف والثلث والربع بأساً
7	[١٥٣] من كره أن يعطي الأرض بالثلث والربع
٣.	[١٥٤] في كراء الأرض بالطعام
٣١	[١٥٥] في الرجلين يدعيان الشيء فيقيم هذا شاهدين ويقيم هذا رجلاً
45	[١٥٦] في العبد المأذون له في التجارة
41	[١٥٧] في الرجل يشتري المتاع أو الغلام فيجد ببعضه عيباً
٣٧	[١٥٨] في المضارب من أين تكون نفقته؟
49	١٥٩١ في الشفعة تكون للغائب أم لا؟
7.	[١٦٠] في التولية بيع أم لا؟
٤١	[١٦١] في الرجل يأخذ العبد الآبق فيأبق منه
28	[١٦٢] من قال: إذا سمى الكيل والوزن فليكل
٤٤	[١٦٣] في الرجل يشتري الطعام تولية قبل أن يقبضه

	1	المُوضّوع الصّف
-	٤٥	[١٦٤] من قال: إذا بعت بيعاً فلا تبعه حتى تقبضه
	٤٩	[١٦٥] من كان يحط عن المكاتب في أول نجومه
	٥٢	[١٦٦] في حريم الآبار كم يكون ذراعا
	00	[١٦٧] في الرجل يكاتب مدبره ثم يموت وعليه من مكاتبته شيء
	٥٧	[١٦٨] في مال اليتيم يدفع مضاربة
	٥٩	[١٦٩] في الأكل من مال اليتيم
	٦٤	
	٦٥	[١٧١] في الرجل تكون عنده الوديعة فيعمل بها لمن يكون ربحها
	77	[١٧٢] في الرجل يسلم فيقول: ما كان من حنطة فبكذا
	٨٢	[١٧٣] في السلم في الثياب
	V •	[۱۷٤] من رد المكاتب إذا عجز
	٧١	[١٧٥] في بيع المجازفة لما قد علم كيله
	٧٤	[١٧٦] في المكاتب يموت ويترك دينا وبقية من مكاتبته
	٧٦	[١٧٧] في البينتين إذا استوتا
	٧٧	- [۱۷۸] في تلقي البيوع
	٧٩	[١٧٩] في المضاربة والعارية والوديعة
	۸۳	" الم الرهن إذا كان على يدي عدل أيكون مقبوضاً
	٨٤	[١٨١] في الرجل يدفع إلى الرجل المال مضاربة
	۸٥	[۱۸۲] في بيع أم الولد إذا أسقطت
	٨٦	[١٨٣] في الرجل يبضع الرجل فيحتاج إليها
	۸٧	[۱۸٤] في الرجل يشتري الشيء فيستزيد

	الوضوع الص
	[١٨٥] في الجارية متى يجوز عطيتها؟
	ي نمن السُّنُّور
۹۳	[۱۸۷] في مكاتب مات وترك ولداً أحراراً
90	المه الرجل يعتق العبد وله مال
4٧	اله الرجل يسلم وله أرض
	[۱۹۰] في المكاتب يعجز وقد أدى بعض مكاتبته
99	
1.1	[۱۹۱] في المكاتب يسأل فيعطى
1.7	[١٩٢] في الرجل يقول للرجل: قم على نخلي
۱۰۳	[١٩٣] في الرجل يدفع إلى الحائك الثوب
1.0	[١٩٤] في الرجل يضطر إلى مال المسلم
1.7	[١٩٥] في الرجل يبيع الجارية أو يعتقها ويستثني ما في بطنها
١٠٧	١٩٦٦] في الرجل يشتري الجارية أو الغلام
۱۰۸	[١٩٧] من قال: القرض حال
۱۰۸	[١٩٨] في الرجل يكون حته الأمة فتلد منه
1 • 9	[١٩٩] في الرجل يدفع إلى الرجل الشيء مضاربة
11.	[۲۰۰] في بيع ده دوازده
۱۱۲	[۲۰۱] في بيع أمهات الأولاد
117	CAL ÎL T : (1) [YAY]
	[٢٠٣] في العبد يدس إلى الرجل المال فيشتريه
	[٢٠٤] ما جاء في بيع الخمر
145	CL I TI TITL & FY A AT

1	الوضوع الصف
١٣٠	[۲۰٦] ما رخص فيه من اللقطة
140	[۲۰۷] من كره أخذ اللقطة
149	[٢٠٨] في اللقطة تضيع من الذي أخذها
18.	[١٠٩] من رخص في السلم في الحيوان
187	[۲۱۰] من کرهه
188	[٢١١] في الرجل يهب الهبة فيريد أن يرجع فيها
187	[٢١٢] من كره الرجوع في الهبة
1 8 9	[٢١٣] في شراء السكران وبيعه
	[٢١٤] في الرجلين يشتركان في السلعة فُيقوّم على أحدهما بعشرة
10.	وعلى الآخر بتسعة
	[٢١٥] الرهن يقال لصاحبه: إن لم تجيء بفكاكه إلى كذا وكذا فهو
107	لك
104	[٢١٦] العبد يكون بين الرجلين فيعتق أحدهما نصيبه
107	[٢١٧] ما العدل في المسلمين؟
109	[٢١٨] الرجل يشتري الجارية على أن لا يبيع ولا يهب
771	[٢١٩] في الرجل يعتق عبده وليس له مال غيره
178	[۲۲۰] الرجل يعتق عبده في مرضه
170	[٢٢١] إذا أعتق بعض عبده في مرضه
177	[٢٢٢] في شهادة السمع أله أن يشهد بها؟
٨٢١	[٢٢٣] في الحكومة بين اليهود والنصاري
171	[٢٢٤] شهادة شارب الخمر: تقبل أم لا؟

	الموضوع الص
171	[٢٢٥] في شهادة الأخ لأخيه
۱۷۳	[٢٢٦] الرجل يُحلَّفُ فينكل عن اليمين
۱۷٤	[٢٢٧] في القاضي يأخذ الرزق
۱۷٦	[۲۲۸] في بيع الثمرة متى تباع
۱۸۱	[۲۲۹] الرجل يأخذ من مال عبده أو أمته
١٨١	[٢٣] القاضي يقضي في المسجد
۱۸۳	[۲۳۱] في اليهودي والنصراني والمملوك يشهد
۱۸٤	[٢٣٢] في الإشهاد: يشهد رجلين أو أكثر
۱۸۷	[۲۳۳] الرجل يشتري السلعة وبها عيب
۱۸۸	[٢٣٤] الرجل يشتري الشيء بكذا وكذا يبيعه مرابحة فيزداد
۱۸۸	[٢٣٥] السلم في اللحم والرؤوس
١٨٩	[٢٣٦] التجارة في السابري
١٩٠	[٢٣٧] العبد بين رجلين يعتقه أحدهما
191	[٢٣٨] في الحبس في الكفالة
191	[٢٣٩] في الرجل يقاطع مملوكه على الضريبة
191	[٠٤٠] في المدبر: من أين هو؟
198	[٢٤١] من قال: الكفن من جميع المال
197	[٢٤٢] من قال: اللقيط حر
۱۹۸	[٢٤٣] في المواصفة في البيع
۲.,	[٤٤٤] بيع اللبن في الضروع
۲۰۳	[٥٤٧] في الإمام العادل

.	الوضوع الصف
Y • 0	[٢٤٦] الرجل يحفر البئر في داره
Y • 0	[٢٤٧] في رجل قال لغلامه: إن فارقت غريمي فأنت حر
۲•٦	[٢٤٨] الرجل يدعي شهادة القاضي أو الوالي
Y • V	
۲•۸	
۲•۸	[٢٥١] جعل الآبق
717	[٢٥٢] في الوالي والقاضي يهدى إليه
417	[٢٥٣] في الرجل يهدي إلى الرجل، أو يبعث إليه
440	[٢٥٤] الرجل يصانع عن نفسه
777	[٢٥٥] أكل الربا وما جاء فيه
747	[٢٥٦] في الرجل يسرق من الرجل الحدّ والأرض
740	[۲۵۷] من قال: المسلمون عند شروطهم
747	[٢٥٨] النجش في البيع
749	[٢٥٩] من كره أن يأكل ربح ما لم يضمن
137	[٢٦٠] من رخص في العينة
737	[٢٦١] الرهن في العينة
754	[٢٦٢] بيع السمك في الماء وبيع الآجام
7 2 2	[٢٦٣] في بيع خدمة المدبر
787	[٢٦٤] من كره شراء السرقة
787	[٢٦٥] في أجر السمسار
781	[٢٦٦] من كان لا يرى في الحيوان شفعة

	الموضوع الم
789 .	[۲۲۷] الكيس يدعيه رجلان
۲٥٠ .	[٢٦٨] من قال: لا يباع الرهن إلا عند سلطان
	[٢٦٩] من رخص في الحكرة لما لا يضر بالناس
701	[۲۷۰] المرأة تصدق من بيت زوجها
708	[۲۷۱] بيع الشريك جائز في شركته
700	[۲۷۲] الرجحان في الوزن
707	[۲۷۳] الراشي والمرتشي
401	[۲۷۶] الراهن يرهن العبد فيعتقه
709	[۲۷٥] (الرجلان يشتركان فيجيء هذا بدنانير وهذا بدراهم
709	[٢٧٦] في القاضي هل يجالسه أحد على القضاء؟
77.	[۲۷۷] الشراء بالعَرْض الإبل ونحوها
777	[۲۷۸] القوم يشهدون للرجل بالشيء
777	[٢٧٩] الرجل يشتري من الرجل الدابة
777	[۲۸۰] الرجل يشتري الشيء فيذوقه
774	[۲۸۱] الرجل يبيع السلعة بالنقد ثم يشتريها
778	[۲۸۲] من قال: الكفالة والحوالة سواء
778	[٢٨٣] القوارير الصحاح بالمكسورة
778	[٢٨٤] اللبن يغش بالماء
770	[٢٨٥] الرجل يكسر الدرهم عند البقال
777	[٢٨٦] الرجل يشتري المحفّلة فيحلُبُها
777	[٢٨٧] الخص يدعيه أهل الدارين

<u> </u>	الوضوع الصف
٨٢٢	[۲۸۸] من كره أجلا بأجل
779	[٢٨٩] في بيع العصير
***	[٠ ٢٩] الرجل يهب الهبة
***	[٢٩١] الرجل يحلف على اليمين الفاجرة
***	[۲۹۲] في رجل رأى جارية تباع فقالت: إني مسروقة
YVV	[۲۹۳] الرجل يكاتب المكاتب
***	[٤ ٢٩] الرجل يكاتب المكاتب ويشترط ميراثه
444	[790] في أجر المغنية والنائحة
۲۸۰	[۲۹٦] الرجل يشتري الصك بالبز
441	[۲۹۷] إنظار المعسر والرفق به
3	[۲۹۸] في السوم في البيع
440	[٢٩٩] في التجارة والرغبة فيها
79.	[۳۰۰] ما نهي عنه من الحلف
498	ا ٣٠١] من كره أن يكاتب عبده إن لم يكن له حرفة
797	[٣٠٢] من قال: إذا فرضت فخذ ما فرضت
797	[٣٠٣] في الرجل يقرض الدراهم السود ويأخذ بيضا
APY	[٢٠٤] في الرجل يشتري الجارية فتأبق منه
	[٣٠٥] في رجل باع من رجل سلعة إلى أجل وشرط عليه: إن باعها
79 A	قبل الأجل فهو أحق بها
444	[٣٠٦] في المكاتب يقول لمواليه: أعجل لك وتضع عني
٣٠١	[٣٠٧] من قال: لا بأس أن يأخذ من المكاتب عروضا

	الوضوع الصا
*** *********************************	٣٠٨] ما جاء في ثواب القرض والمنيحة
٣.٦	[٣٠٩] في بيع الأصنام
Y•V	[٣١٠] في كسب الأمة
4.9	[٣١١] الدينار الشامي بالدينار الكوفي
۳۱.	٣١٢] الرجل يصرف الدينار فيفضل القيراط
717	[٣١٣] في أجر القسام
317	الا ١٤] في أجر الكساح
۳۱٦	[٣١٥] من كان ينهي عن الملامسة والمنابذة
٣١٧	[٣١٦] الرجل يسلم في الطعام
414	[٣١٧] في جريب أرض بجريبي أرض
414	[٣١٨] في غزل الكتّان بكتان غير مغزول
419	[٣١٩] الرجل يمر برقيق على العاشر
٣٢.	١٠٢٠] الرجل يدفع إلى الرجل المال مضاربة
***	[۲۲۱] من قال: لا يحتسب الشريكان حتى يجتمعا
477	[٣٢٢] من كره بيع المرابحة
474	[٣٢٣] من قال: إذا استهلكت الهبة فلا رجوع فيها
47 8	[٢٢٤] الخياط وصاحب الثوب يختلفان
47 8	[٣٢٥] القوم يمرون بالإبل
411	·
۳۳.	[۳۲۷] من كره النهبة ونهى عنها
44.8	[٣٢٨] في الشركة بالعُروض

	الوضوع الصنف
3 77	[٣٢٩] في الوالد يأخذ من الولد أو يبيع له الشيء
٣٣٦	[٣٣٠] الحريرهن نفسه فيقر بذلك
٣٣٦	[٣٣١] البيض الذي يقامر به
٣٣٧	[٣٣٢] رجل قال لرجل: بع غلامك من فلان ولك خمسمائة
227	[٣٣٣] المماسحة في البيع
۲۲۸	[٣٣٤] في البز يدفع مضاربة
۲۳۸	[٣٣٥] في تزيين السلعة
45.	[٣٣٦] في العسر يرد منه أم لا؟
454	[٣٣٧] في العثار
454	[۳۳۸] الشاة تأكل الدُّبان
454	[٣٣٩] العذرة تُعَرَّ بها الأرض
455	[٠٤٠] من رخص في ذلك
450	[٣٤١] في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْبَ ٱلشُّهَدَآءُ إِذَا مَا دُعُواْ ﴾
857	[٣٤٢] من قال: إذا أحيا أرضا فهي له
*****	[٣٤٣] الرجل يهب للرجل الدين يكون عليه
401	[٤٤٤] الرجل تموت امرأته ولها ولد صغار وخادم
401	[820] أجر حوانيت السوق
404	[٣٤٦] في مطل الغني ودفعه
400	[٣٤٧] في التفريق بين الشهود
401	[٤٤٨] الرجل يموت وعليه دين وليس له كفن
40 0	[٣٤٩] الرجل يدفع إلى الرجل الغنم

407	[٥٠٠] من قال: لا يتفرق بيعان إلا عن تراض
409	١١ ٣٥) الرجل يستأجر الدار شهرا
٣٦.	[٣٥٢] في رجل باع من رجل سلعة إلى أجل
411	[٣٥٣] في كرى الأرض البيضاء بالذهب
478	[٣٥٤] الرجل يزرع في الأرض بغير إذن أهلها
٣٦٦	[٣٥٥] ما تجوز فيه شهادة اليهودي والنصراني
٣٦٨	[٥٦٦] الرجل يكتري الدابة
779	[٣٥٧] باب الطين اثنين بواحد
419	[٣٥٨] الرجل يسلم في طعام حديث فلا يلقى صاحبه
٣٧٠	[٣٥٩] الرجل يأذن للرجل يبني في الدار ثم يخرجه
441	[٣٦٠] القوم يختلفون في النقد
**	[٣٦١] الرجل يدفع إلى الملاح الطعام ويضمّنه نقصانه
478	[٣٦٢] في بيع مالا يكال ولا يوزن قبل أن يقبض
***1	[٣٦٣] من قال: الذهب بالذهب والفضة بالفضة
478	[٣٦٤] من قال: إذا صرفت فلا تفارقه وبينك وبينه لبس
٣٨٧	[٣٦٥] من كره الصرف
***	[٣٦٦] الرجل يشتري العبد له المال أو النخل فيه التمر
791	[٣٦٧] في دابة بدابة ودراهم معجلة
797	[٣٦٨] في العنب متى يباع؟
494	[٣٦٩] في الشفعة على رؤوس الرجال
445	[۲۷۰] الشفعة بالأبواب والحدود

433		فهارس كتب وأبواب المجلدات
		الوشوع الصف
	490	[۲۷۱] الصفر بالحديد نسيئة
	490	[٣٧٢] المكاتب يجيء بمكاتبته جميعا
	٣٩٦	[٣٧٣] في الفلس بالفلسين
	447	[٣٧٤] الرجل يبيع العبد وعليه دين
	247	[٣٧٥] رجل اشتري دابة فسافر عليها ثم وجد بها عيبا
	۳۹۸	[٣٧٦] الشاهدان يشهدان ثم يرجع أحدهما
	499	[٣٧٧] القوم يشتركون في الزرع
	٤٠٠	[٣٧٨] من قال: البيعان بالخيار ما لم يفترقا
	٤٠٣	[٣٧٩] من كان يوجب البيع إذا تكلم به
	٤٠٤	[٣٨٠] الرجل يقول: إن بعتك غلامي هو حر
	٤٠٥	[٣٨١] في المحاقلة المزابنة
	٤٠٩	[٣٨٢] البر بالتمر نسيئة والذرة بالحنطة نسيئة
	٤١٠	[٣٨٣] الرجل يشتري الشيء على أن ينظر إليه
:	٤١٢	[٢٨٤] الرجل يسأل عندك الشهادة فيقول: لا
;	٤١٣	[٣٨٥] في بيع المكاتب
:	٤١٣	[٣٨٦] في ولد المكاتبة إذا ماتت وقد بقي عليها
1	٤١٤	[٣٨٧] العمري وما قالوا فيها
	173	[٣٨٨] من قال: لصاحب العمرى أن يرجع
8	173	[٣٨٩] في الرقبي وما سبيلها
8	24	[٩٩٠] في عسب الفحل
٤	4 2	[٣٩١] من رخص في ذلك

	الوضوع الصا
	, , , , , , , , , , , , , , , , , , ,
240	
573	[٣٩٣] الرجل يدفع المال مضاربة على أنه ضامن
٤٢٧	[٣٩٤] في عبد الذمي أو أمته تسلم
٤٢٨	[٩٩٥] من كره أن يعطي الشيء ويأخذ أكثر منه
173	[٣٩٦] في الإذن على حوانيت السوق
244	[٣٩٧] في شهادة النساء في العتق والدين والطلاق
٤٣٥	[٣٩٨] في الرجل يبيع ثمرته ويبرأ من الصدقة
٤٣٦	[٣٩٩] في الرجل يأخذ من مال ولده
٤٤٠	[٠٠٤] من قال: لا يأخذ من مال ولده إلا بإذنه
227	[١٠٤] ما يحل للولد من مال أبيه
2 2 3	[۲۰۲] من كان يقضي بالشفعة للجار
٤٤٧	[٤٠٣] في الشفعة للذمي والأعرابي
११९	[٤٠٤] في الشفعة للأعرابي
٤٤٩	٥٠٠] من قال: إذا صرفت الطرق والحدود فلا شفعة
204	[٤٠٦] من قال: إذا كان بين الدارين طريق فلا شفعة فيه
207	[٤٠٧] من قال: لا شفعة إلا في تربة أو عقار
204	[٨٠ ٤] في الدار تباع ولها جاران
٤٥٤	٩١ ٤] في الشفيع يأذن للمشتري
٤٥٥	١٠١] الرجل يقرض الرجل الدراهم
१०९	ا ٤١١ في الرجل يأخذ من الرجل المتاع
٤٦٠	[۲۱۶] في الرجل يبيع الشيء لسن له

il.	الوضوع الصف
٤٦١	[١٣] في القوم يكونون شركاء في الدار
277	[٤١٤] في الرجل يرهن الرجل فيهلك
٤٦٨	[10 ا ع] في التفريق بين الوالد وولده
٤٧ ٢	[۲۱۶] من رخص فيه وفعله
٤٧٣	[٤١٧] في الرجل يبيع البيع فيغلط فيه
٤٧٤	[٤١٨] في الرجل يشتري الطعام فيزيد لمن تكون زيادته؟
٤٧٦	[٤١٩] الحريقر على نفسه بالعبودية
٤٧٧	[٢٠٠] في المتفاوضين يلحق أحدهما الدين
٤٧٧	
٤٧٨	[٤٢٢] في قوله تعالى: ﴿ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا ﴾
٤٨٠	[٤٢٣] في الرجل يكفل الرجل ولم يأمره
٤٨١	[٤٢٤] فيمن لا تجوز له الشهادة
283	[٤٢٥] في شهادة الولد لوالده
274	- [٢٦] شهادة أهل الشرك بعضهم على بعض
٤٨٥	[٤٢٧] من قال: لا تجوز شهادة ملة إلا على ملتها
٤٨٧	[٤٢٨] في شهادة أهل الكتاب بعضهم على بعض
٤٨٧	[٤٢٩] في العبد يكفل
٤٨٧	[٤٣٠] في شهادة الأقطع
٤٨٨	[٤٣١] في الصلح بين الخصوم
٤٩٠	[٤٣٢] من قال: إذا رضي الخصمان بقول رجل جاز عليهما
٤٩٠	[٤٣٣] في كسر الدراهم وتغييرها

	الموضوع الص
٤٩١	[٤٣٤] في إنفاق الدرهم الزيف
٤٩٤	[٤٣٥] في الرجل يركبه الدين
१९७	[٤٣٦] في السلم في الحرير: من رخص فيه
٤٩٧	[٤٣٧] من كره السلم في الحرير
٤٩٨	[٤٣٨] في الرجل يرهن الرهن فيذهب بعضه عند المرتهن
	[٤٣٩] من قال: إذا كان الرهن عند المرتهن فهو أحق به من سائر
٤٩٩	الغرماء
0 • •	[٠٤٤] في شهادة الرجل وحده
٥٠١	[٤٤١] في الرجل يكون له على الرجل الدين فيجحده
٥٠٤	[٤٤٢] في العبد يفلس فيقر بالدين
0 • 0	[٤٤٣] في الرجل يقول للرجل: أدلك على المتاع وتشركني فيه
0 • 0	[٤٤٤] في الحَكَم يكون هواه لأحد الخصمين
٥٠٩	[8 ٤] ما لا يحله قضاء القاضي
017	[٤٤٦] في القضاء وما جاء فيه
٥١٦	[٤٤٧] في القاضي ما ينبغي أن يبدأ به في قضائه
٥٢.	[٤٤٨] شهادة شاهد مع يمين الطالب
	[٤٤٩] في القاضي يقضي بالقضاء ثم يستقضي قاضيا غيره أله أن
٥٢٢	يردها؟
	[٥٠٠] من قال: لا يباع حر في إفلاس
٥٢٣	[٤٥١] في الرجل يدعي قِبَل الرجل الشيء
٤٢٥	[٤٥٢] في الرجل يساوم الرجل بالشيء

الوضوع الصف
[٤٥٣] في الرجل يبيع داره ويشترط فيها سكنى
[\$02] الرجل يقع بينه وبين جاره الحائط
[٥٥٥] في ثواب إنظار المعسر والرفق به
[٥٦] فيما لا ينبغي للشاهد أن يتكلم به
[٤٥٧] في الرجل يأذن لعبده فيدان ويموت المولى
[٤٥٨] في الرجل يأتي حريفه فيشتري منه المتاع
[٤٥٩] في قبض النخل كيف هو؟
[٠٦] الضمان يلزمه الرجل
[٢٦١] القرية تقبل وفيها العلوج والنخل
[٢٦٤] الطريق إذا اختلف فيه كم يجعل؟
[77] في الرجل يجعل خشبة على جدار جاره
[٤٦٤] ما ذكر في شهادة الزور
[70] شاهد الزور ما يصنع به؟
[٢٦٦] في رجل اشترى علفا بوزن فقبضه بغير وزن
[77] في رجل قال: إن فعلت كذا وكذا فغلامي حر
[٢٦٨] في القاضي ترفع إليه القصة ينظر فيها
[٢٦٩] من كان يستحلف الرجل مع بينته
[٤٧٠] في الرجل يستأجر السفينة فتغرق
[٤٧١] في رجل استعار دابة فأكراها، لمن الكِرى؟
[٤٧٢] في الرجلين يشتركان في المال ولا يخلطانه
[٤٧٣] في قصار استعان صاحب الثوب فدق معه

	الوضوع الص
٥٤٥	[٤٧٤] في المريض يبرئ الوارث من الدين
٥٤٥	[٤٧٥] من قال: الحق لا يبطله طول الترك
٥٤٥	[٤٧٦] في رجل سرق عبدا فباعه
०१٦	[٤٧٧] في رجل يشتري الفلوس
०६٦	[٤٧٨] في الرجل يشتري البز جماعة
٥٤٧	[٤٧٩] في الرجل يأذن لعبده في التجارة ثم يبيعه
٥٤٧	[٤٨٠] في شهادة الشاهد على الشاهد
٥٤٨	[٤٨١] ما ذكر في المقاواة
०६९	[٤٨٢] في الكسب
00•	[٤٨٣] في البطيخ والقثاء وأشباهه
00 •	الله في العنب
٥٥٠	[٤٨٥] في الرجل يحلف ألا يبيع السلعة إلا بثمن قد سماه
001	[٤٨٦] في الرجل يشتري البيع بعضه بنقد وبعضه بنسيئة
004	[٤٨٧] في التاجر الصدوق
004	[٤٨٨] في الرجل يعتق العبد ويشترط خدمته
008	[٤٨٩] في الكتاب في السلف
000	[٩٠] في الرجل يبيع الطعام بنقد ثم يستقيله
000	[٤٩١] في كر من بر بمائة ميزان من علف
000	[٤٩٢] في الرجل يستقرض الطعام العتيق
٥٥٦	[٤٩٣] في الرجل يعين أهل الذمة ويشتري لهم
٥٥٧	ا ٤٩٤] في الرجل يبيع الدين إلى أجل

724	الوضوع المنذ
٥٥٨	٥ ٩ ٤] الرجل يؤجر داره سنين
००९	[٩٦] السمسار يضمن
009	[٤٩٧] في الرجل يدبر غلامه ثم يموت وعليه دين
٥٦٠	[٤٩٨] في الرجل يشرك الرجل بغير وزن
٥٦٠	[٤٩٩] رجل باع غلاماً بغنم
	ale ale ale

فهرس المجلد الثالث عشر

42	المنة
1-7-0	[١٨] كتاب البيوع والأقضية
٥	[۰۰۰] في رجل رهن مصحفا
٥	[٥٠١] في الرجل يستأجر الدار وغيرها
٥	[٧٠٥] من كره للساكن أن يعجل من الأجر شيئا
٦	[٥٠٣] في الرجل يستأجر فيعجل له شيئا
	٥٠٥] في الرجل يبيع الثوب فيقول: إن أخذته كله فبكذا، وإن
٦	أخذت نصفه فبكذا
٧	٦١ • ٥] في كتاب القاضي إلى القاضي
٨	٥٠٧] من كان يسأل الشاهد أن يجيء بمن يزكيه
٨	٥٠٨] في رجل اشترى البيع
٩	[٥٠٩] في الرجل يشتري الدابة فيجد بها عيبا
٩	[١٠] في الرجل يدفع إلى الرجل الشيء
١.	[٥١١] في رجل غصب رجلا طعاما
١.	[١٢] في (الرجل يُدّعي على أبيه الدين
.17	[١٣] في الرجل يصيب المال الحرام ثم يندم
١٤	[١٤] في القوم يكون بينهم المملوك فيكاتبه أحدهم ويعتقه الآخر
١٤	٥١٥] في مكاتب مات وله ولد من أمة
10	[٥١٦] في القوم يكونون في الدار حينا فيجيء أناس يدعونها
١٧	[٥١٧] في الرجل يجعل للرجل الشيء على أن يذهب إلى الموضع
١٧	[٥١٨] في رجل اشترى عبداً فأعتقه

i ja	الأوضوع الصف
۱۸	[٥١٩] في الرجل يساوم بالشيء
۱۸	[٠٢٠] في الذي يرد منه
۱۹	[٥٢١] في الرجل يشتري الدراهم يصيرها دنانير
19	[٥٢٢] ما ذكر في الغش
۲.	[٥٢٣] من كان يحب لأهل المضاربة أن يجعلوا بينهم شهرا
۲.	[٢٤] في الشهود يختلفون
۲۱	[٥٢٥] من قال: لا يقبل من خصم حتى يحضر خصمه
۲١.	[٥٢٦] في الرجل يأخذ جارية ابنه
77	و أفنية الدور
. 74	[٥٢٨] في رجلين اشتركا فينقد أحدهما
7	[٢٩] في الرجل يكون له على الرجل الدين
7	[٥٣٠] في رجل دفع إلى رجل مالا مضاربة
70	[۵۳۱] ما يجوز فيه إقرار العبد
70	[٥٣٢] في الرجل يقرض الرجل الطعام فيجيء ليأخذه
* * 7 7	[۲۳] في رجل قال لرجل: غلامي لك
77	[۲۰۱۶] في رجل اشترى طعاما فوجده ينقص
77	[370] في رجل السرى طعاله فوجده يعطل
77	الا الا الوالى و الرجل و على المالي عملت كذا فبكذا
77	[۱۳۷] في الرجل يعون: إن عملت قدا فبقد
79	[٥٣٨] الرجل يبتاع من الرجل الشيء
1 1	[٥٣٩] في الصفر الصحيح بالمكسور

	المرسع المدا
٣.	[٥٤٠] من كان لا يرى شاهدا ويمينا
٣٠	[٥٤١] في الوكالة في الخصومة
٣١	[٥٤٢] في الرجل يشتري السلعة ولا تبرأ إليه
٣١	[٥٤٣] في الرجلين يشتركان فينقد أحدهما عن الآخر
٣٢	[٤٤٤] في ثواب قضاء الدين
٣٢	٥٤٥] في الرجل يهدي للرجل فيقبل هديته
٣٢	[٢٤٥] في الشاهد يتهم
٣٣	[٥٤٧] في الرجل يخرق فرو الرجل
٣٣	[۶۵۸] من كان لا تجاز شهادته
٣٤	١٩٤٥] في الرجل يشرع الميزاب
٣٤	[٥٥٠] في الرجل يبيع النصيب المسمى من الدار
٣٥	١١ ٥٥] حمى الكلأ وبيعه
٣٦	[٢٥٥] في العربان في البيع
44	[٥٥٣] المتاع يلقى في البحر فيخرجه الرجل
٣٩	[٥٥٤] في اللحم ينفخ فيه للبيع
٤٠	[٥٥٥] في المصحف بالمصحف مبادلة
٤٠	[٥٥٦] من كره أن يقسم المصحف في الميراث
٤١	[٥٥٧] في الرجل يتجر في الشيء فلا يرى فيه ما يحب
٤١	[٥٥٨] في الرجل يشتري الجارية فيطؤها
٤٢	[٥٥٩] في السلام على الخصوم
٤٢	[٥٦٠] في المتفاوضين يرث أحدهما ميراثا

204		فهارس كتب وأبواب المجلدات
		الوضوع الصدة
	٤٢	[٥٦١] في شراء سهام القصابين
	24	[٥٦٢] في الرجل يشتري المملوك على أن يعتقه
	٤٣	[٥٦٣] في شهادة الخصي
	٤٣	[٥٦٤] في الرجل يبيع الشيء بالنقد ثم يشتريه من صاحبه
	٤٣	[٥٦٥] في الرجل يمر بالعاشر فيستطعمه
	٤٤	[٥٦٦] في الرجل يكسر الطنبور
	٤٤	[٧٦٥] في أجر الدلال
	٤٥	[٥٦٨] المعرفة تؤخذ من الرجل يبيع الشيء
	٤٥	[٥٦٩] في الرجل يكون له على الرجل الدراهم
	٤٦	[٥٧٠] في الرجل يبتاع جارية فيجد بها دبيلة
	٤٦	[٥٧١] في الرجل يعطي الإنسان الشيء فيضيع
	٤٧	[٥٧٢] في الرجل يدفع إلى الرجل مالا مضاربة
	٤٨	[٥٧٣] في الضالة ينتفع منها بشيء
	٥٠	[٥٧٤] في الرجل يشتري السلعة فيجد بها عيبا
	0 •	[٥٧٥] في الرجل يبيع البيع على أن يأخذ الدينار بكذا
	٥١.	[٥٧٦] الرجل يشتري الجارية لا تحيض
	01	[٥٧٧] الرجل يدعي على الرجل أشياء مختلفة
	٥٢	[٥٧٨] في الرجل استودع غنما فباعها
	٥٢	[٥٧٩] في الرجل يلحقه الدين فيحط عنه
	٥٤	[٥٨٠] في الرجل يقول للرجل: اشتر مني حتى أقضيك
	٥٤	[٥٨١] في الرجل يبيع الثمرة السنتين والثلاث

2-,	يال الموضوع إلى المند
70	[٥٨٢] في الهبة يرجع فيها
70	[٥٨٣] في الرجل يقر عند القاضي
70	[٥٨٤] في الرجلين يتدارآن في الشيء
٥٧	[٥٨٥] في بيع جلود النمر
٥٨	[٥٨٦] في الحائك يفسد الثوب
٥٨	[٥٨٧] من قال: لا يبيع إلا من يعقل البيع
٥٨	[٥٨٨] في الرجلين يُودعان الشيء
٦.	[٥٨٩] في الشريك
٦٠,	[٠٩٥] في الرجل باع أم ولده
17	[۹۹۱] رجل اشتری من رجل متاعا
71	[٥٩٢] في الرجل يرهن الرهن، على من نفقته؟
75	[٥٩٣] في الرجل يستأجر الدار يؤجر بأكثر
77	[٤٩٥] من رخص في ذلك إذا عمل فيه بشيء
٨٢	[٥٩٥] في التخيير بين الغلمان
79	[٩٩٦] في الرجل يعطي الدابة فيقول: اعمل عليها
79	[٩٩٧] في الرجل يكون له الاصطبل فيسميه باسم
V •	١٥٩٨] في بيع البلح قبل أن يدرك
٧٠	٩٩ ١٥ الرجل يُستأجر على الميتة
٧.	١٦٠٠] في الرجل يشتري البيع إلى كذا أو كذا
	[٦٠١] في الراعي عليه ضمان
ر نيوري	الا و ۲۱ في الشياب المالية عند المالية المالية المالية عند المالية عند المالية المالية المالية المالية المالية

2-	الوطوع الصف
٧٣	[٦٠٣] في الوصي يُتهم
٧٣	[٢٠٤] في الرجلين يكون بينهما سلعة
٧٤	[٦٠٥] في الرجل يتصدق على أمه بجارية
٧٥	[٦٠٦] في الرجلين يختلفان في الشيء
٧٥	[۲۰۷] في القوم يتراضون بالشيء بينهم
٧٥	[٩٠٨] في الرجل يُعتق بالفارسية
٧٦	[٦٠٩] في شهادة الأقلف
٧٧	[٢١٠] في الرجل يشتري من الرجل الشيء
٧٧	[۲۱۱] في الدار تشتري بالدراهم
٧٨	[٦١٢] في النساج يُدّعى عليه غزل
٧٩	[٦١٣] في الرجل يقول: يوم أشتري فلاناً فهو حر
A1	[٦١٤] في الرجل يقول لغلامه: أنت لله
· A1	[٦١٥] العبد يأذن له مولاه
AY	[٦١٦] من قال: الشفعة لا تورث
۸۳	- [٦١٧] من رخص أن يقضي غرماءه بعضهم دون بعض
۸۳	[٦١٨] من كان لا يبرئ من الداء
۸۳	[٦١٩] الرجل يُطالَب فيموت
Λ£	[٦٢٠] في المتاع يباع مرابحة
٨٤	[٦٢١] الرجل يعطي الرجل الدينار يصرفه
٨٤	[٦٢٢] في رجل باع جاريته فادعى ولدها
٨٥	[٦٢٣] في رجل اشترى قصيلا فتركه

	الوطنوع المند
٨٥	[٦٢٤] في الرجل يشتري المتاع
٨٥	[٦٢٥] في الرجل قال لعبده: أخدمني سنة وأنت حر
۲۸	[٦٢٦] في شهادة ولد الزنى
۸٧	[٦٢٧] في الرجل يكون عليه الدين وهو موسر فلا يقضيه
۸٧	[٦٢٨] في الرجل يقول: قد أخذت قد رضيت
۸٧	[٦٢٩] في رجل رأى بيد رجل ثوبا، فقال رجل: أبيعك مثله
۸۸	[٦٣٠] في قوم يرثون الميراث فيبيع بعضهم من بعض قبل أن يقتسموها
۸۸	[٦٣١] في مكاتب بين رجلين فأعتقه أحدهما
٨٩	[٦٣٢] في رجل يكتري بالكفاية
٨٩	[٦٣٣] في الرجل يموت وقد جعل لأبيه الشيء
٨٩	[٦٣٤] في الرجل يبيع المتاع مرابحة
٩١	[٦٣٥] ما جاء في القرعة
90	[٦٣٦] في قطع الكنف
٩٦	[٦٣٨] الرجل يصرف الدنانير
99	[٦٣٩] في الرجل يشتري الشيء فيجده يزيد أو ينقص
\ • • .	[٠٦٤] الرجل يقول لغلامه: ما أنت إلا حر
***	[١٩] كتاب الطب
١٠٣	[١] من رخص في الدواء والطب
١٠٦	[۲] من كره الطب ولم يره
1 • 9	[٣] في شرب الدواء الذي يمشي
11.	[٤] ما رخص فيه من الأدوية

	الوضوع الصف
118	[٦] من رخص في الحقنة
110	[٧] في تعليق التمائم والرقى
١٢١	[٨] ما ذكروا في تمر عجوة هو للسم وغيره
١٢٢	[٩] في التمر يحنك به المولود
۱۲٤	[١٠] في الإثمد من أمر به عند النوم
۱۲٤	-
١٢٦	[۱۲] في الخمر يتداوى به والسكر
١٢٨	
149	[١٤] في الحجامة أين توضع من الرأس
۱۳۱	[١٥] في الرخصة في القرآن يُكتب لمن يُسقاه
144	[١٦] من كره ذلك
14.5	[١٧] في الرجل يسحر ويسم فيعالج
147	[١٨] من كره إتيان الكاهن والساحر والعراف
149	[١٩] في رقية العقرب والحمة من رخص فيها؟
184	[٢٠] من رخص في رقية النملة
188	[٢١] من رخص في تعليق التعاويذ
187	[٢٢] في رقية العقرب ما هي؟
١٤٨	[٢٣] من كان يكره أن ينفث في الرقى
1 8 9	[٢٤] من رخص في النفث في الرقى
107	[70] في المريض ما يرقى به وما يعوذ به؟
171	[٢٦] في الأخذ على الرقية من رخص فيه

	الموضوع الصنة
170	[٢٧] من رخص في الرقية من العين
١٧٠	[٢٨] في الرجل يفزع من الشيء
۱۷٦	[٢٩] في الكي من رخص فيه
۱۸۰	[٣٠] في كراهية الكي والرقى
۱۸٤	[٣١] من رخص في قطع العروق
110	[٣٢] من كره قطع العروق
۲۸۱	[٣٣] ما قالوا: في بط الخُرّاج
۲۸۱	[٣٤] في قطع اللهاة
۱۸۷	[٣٥] من أجاز ألبان الأُثن ومن كرها
۱۸۹	[٣٦] في شرب أبوال الإبل
191	[٣٧] في الترياق
195	[٣٨] من كره الترياق
198	[٣٩] في الحمية للمريض
197	[٠٤] في الماء للمحموم
197	[١٤] في أي يوم تستحب الحجامة
۱۹۸	[٤٢] في الحجامة من قال: هي خير ما تداوى به
7 • 7	[٤٣] ما قالوا: في العسل؟
4 • 8	[٤٤] في الكمأة
7 • 7	[80] في الدابة يوضع على جرحها شعر الخنزير
7.7	[73] في دم العقيقة يطلى به لرأس
Y•V	[٤٧] في مرارة الذئب يتداوي بها

. 2	الموضوع الصف
Y•V	[٤٨] في قطع البواسير
Y • V	[٤٩] في الرجل يعالج الدابة ويسطو عليها
۲۰۸	[٠٥] في الجندباد ستر
۲•۸	[۱ ٥] في لحم الكلب يتداوى به
Y • 9	[٥٢] في حمى الربع وما يوصف منها
7 • 9	[٥٣] في الضفدع يتداوى بلحمه
۲۱.	[30] في الثعلب يتداوى بلحمه
* Y11	[٥٥] فيمن ينعت له أن يشرب من دمه
711	[٥٦] في المرأة تموت في بطنها ولدها ما يصنع بها؟
717	[٥٧] في الشمس من يكرهها ويقول: هي داء
۲۱۳	[٥٨] من كان يقول: ماء زمزم فيه شفاء
317	[٥٩] في وضع الماء في الشنان، وأي ساعة يصب عليه؟
710	[٦٠] في توسد الرجل عن يمينه إذا أكل
710	[٦١] في ماء الفرات وماء دجلة
717	[٦٢] من كره الدواء يجعل فيه البول
717	[٦٣] في الرجل يجبر المرأة من الكسر أو الشيء
717	[٦٤] دواء الضعف
Y 1 A	[70] رقية الرهصة
404-414	[70]كتابالأشربة
719	[۱] من حرم المسكر وقال: هو حرام ونهى عنه
745	[٢] ما ذكر عن النبي ﷺ فيما نهي عنه من الظروف

7.	الوضوع الصا
7 2 2	[٣] من كره الجر الأخضر ونهى عنه
7 2 9	[٤] في السكر ما هو؟
707	[0] في نقيع الزبيب ونبيذ العنب
707	[٦] في شرب العصير: من كرهه إذا على
404	[٧] في الرخصة في النبيذ، ومن شربه
779	[٨] من رخص في نبيذ الجر الأخضر
444	[٩] باب في الشرب في الظروف
۲۸۳	[١٠] فيما فسر من الظروف، وما هي؟
440	[١١] في النبيذ في الرصاص من كرهه
۲۸۲	[١٢] من رخص في النبيذ في الرصاص
YAY	[١٣] في النبيذ في القوارير والشرب فيها
719	[١٤] من رخص في الدُردِي في النبيذ
44.	[١٥] من كره العكر في النبيذ
791	[١٦] في الطلاء من قال: إذا ذهب ثلثاه فاشربه
799	[۱۷] في الخليطين من البسر والتمر والزبيب: من نهى عنه
٣٠٦	[١٨] من رخص في شرب الطلاء على النصف
٣٠٩	[١٩] في الطلاء ينبذ والبختج
٣١٠	[٢٠] في فضيخ البسر وحده
	[٢١] في المُرِّي يجعل فيه الخمر
717	[۲۲] في الخمر وما جاء فيها
411	[٢٣] في الخمر يخلل

	الوضوع المنف
377	[٢٤] في الخمر تحول خلاً
470	[70] من رخص في الشرب قائماً
444	[٢٦] من كره الشرب قائما
٣٣.	[٢٧] في الشرب من في السقاء
441	[٢٨] من رخص في الشرب من في الإداوة
٣٣٣	[٢٩] في الشرب في آنية الذهب والفضة
440	[٣٠] في الشرب من الإناء المفضض من رخص فيه
***	[٣١] من كره الشرب في الإناء المفضض
444	[٣٢] في الشرب من الثلمة تكون في القدح
٣٤٠	[٣٣] من رخص في الشرب في النفس الواحد
781	[٣٤] في النفس في الإناء، من كرهه
781	[٣٥] من كان يستحب أن يتنفس في الإناء
454	[٣٦] من كره النفخ في الطعام والشراب
٣٤٦	[٣٧] من رخص في النفخ في الشراب والطعام
٣٤٦	[٣٨] في عرض الشراب
257	[٣٩] من كان إذا شرب ماء بدأ بالأيمن
847	[٠٤] ما يستحب من الأشربة
٣0٠	[13] في غبير السكر
801	[٤٢] من كان يقول إذا اشتد عليك فاكسره بالماء
404	[٤٣] في الكرع في الشراب
408	[٤٤] في تخمير الشراب ووكاء السقاء

unerman a serva anticipation de la compa	
2	الموضوع المعة
401	[8] في شرب سويق اللوز
401	[٢٦] ساقي القوم
401	[٤٧] في الشرب من ماء الصدقة
7YY-YYY	[21]كتابالعقيقة
409	[١] في العقيقة من رآها
414	[٢] في العقيقة كم عن الغلام وكم عن الجارية
470	[٣] من قال يسوى بين الغلام والجارية
411	[٤] في أي يوم تذبح العقيقة
٣٦٨	[0] في العقيقة يؤكل من لحمها
419	[٦] من قال: لا يكسر للعقيقة عظم
٣٧٠	[٧] من قال: إذا ضحى عنه أجزأته من العقيقة
441	[٨] ما يقال: على العقيقة إذا ذبحت
441	[9] من كان يعق بالجزور
477	[١٠] من قال: ليس على الجارية عقيقة
***************************************	[٢٢] كتاب الأطعمة
474	[١] في أكل الأرنب
471	[٢] من كره أكل الأرنب
444	[٣] في أكل الضبع
444	[٤] في العتيرة والفرعة
۳۸۳	[٥] ما قالوا في أكل لحوم الخيل
٣٨ ٥	[7] ما قالوا: في لحوم البغال

4	الوضوع الصد
" ለገ	[٧] في الحمر الأهلية
44.	[٨] من قال: تؤكل الحمر الأهلية
441	[9] ما قالوا في أكل الضب
٤٠٠	[١٠] في أكل الطحال
٤٠١	[١١] ما قالوا فيما يؤكل من طعام المجوس
٤٠٤	[١٢] في الأكل في آنية الكفار
٤٠٦	[١٣] ما قالوا في الفارة تقع في السمن
٣1.	[١٤] في الجبن وأكله
213	[10] من قال: إذا دخلت على أخيك المسلم فكل من طعامه
٤١٨	[١٦] في الأكل والشرب بالشمال
٤٢٠	[١٧] في لعق الأصابع
274	[١٨] في اللقمة تسقط من قال: تؤكل ولا تترك
878	[١٩] في الأكل من وسط القصعة
240	[٧٠] في الرجل يخرج من المخرج فيأكل قبل أن يتوضأ
277	[٢١] في الأكل بكم إصبع هو؟
£ Y V	[۲۲] من قال: يؤكل الثوم
279	[٢٣] من كان يكره أكل الثوم
373	[٢٤] في الإقران بين التمرتين
. 240	[70] من كان يستحب التمر في أهله
547	[٢٦] في التسمية على الطعام
733	[۲۷] من کان یأکل متکئا

	الوضوع الما
٤٤٤	[٢٨] الرجل يشتري اللحم لأهله
227	[٢٩] من كره مداومة اللحم
٤٤٧	[٣٠] الأكل مع المجذوم
٤٥٠	[٣١] من كان يتقي المجذوم
٤٥١	[٣٢] من قال: المؤمن يأكل في معي واحد
204	[٣٣] من قال: طعام الواحد يكفي الاثنين
٤٥٣	[٣٤] باب الشيئين يؤكل أحدهما بالآخر
٤٥٤	[٣٥] الرجل يدعو على الرجل فيتحفه بالشيء
٤٥٥	[٣٦] في لحم القرد
٤٥٥	[٣٧] في لحم القنفذ
٤٥٥	[٤٨] في أكل الجراد
१०१	[٣٨] من كان لا يأكل الجراد؟
173	[٠٤] الطيريقع في القدر فيموت فيها
173	[۱] في الجِرِّي
272	[٤٢] في لحوم السلاحف والرق
٤٦٥	[٤٣] باب التخليل من الطعام
270	[٤٤] في لحوم الجلالة
£7V	[8] من قال: نعم الإدام الخل
٤٦٩	[٤٦] الرجل يضطر إلى الميتة
१७९	[٤٧] الأخوان يؤكل عليها
٤٧٠	[٤٨] المجوسية تخدم الرجل
5 V •	[٨٤] في أكار السباء

027-241 [27] كتاب اللياس والزينة 211 [١] من رخص في لبس الخز ٤٧٦ [٢] في لبس الحرير وكراهية لبسه ٤٨٥ [٣] من رخص في لبس الحرير في الحرب إذا كان له عذر، ومن كرهه.. ٤٨٨ [٤] من كره الحرير للنساء 219 [0] من رخص في العلم من الحرير في الثوب 294 [٦] من كره العلم، ولم يرخص فيه؟ 292 [٧] في القز والإبريسم للنساء 290 [٨] في لبس الثياب السابرية 29V [٩] في لبس المعصفر للرجال ومن رخص فيه [١٠] من كره المعصفر للرجال 0 . . 0.4 [11] في المعصفر للنساء 0 . 0 [١٢] في الثياب الصفر للرجال 0 + 1 [١٣] في لبس الفراء 01. [١٤] في الفراء من جلود الميتة إذا دبغت 010 [10] من رخص للنساء في لبس الحرير 014 [١٦] في لباس القباطى للنساء 011 [١٧] في لبس الثوب فيه الصليب 019 [١٨] من كان يلبس القميص لا يزر عليه 011 [١٩] في جر الإزار؛ وما جاء فيه [٠٢] موضع الإزار؛ أين هو؟ 070

٢٩٦ ــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	
	الموضوع المنا
٥٣١	٢١١] من كان يكره لبس الخفاف والنعال التي لم تذك
٥٣٢	[٢٢] في طول القميص كم هو؟ وإلى أين هو في جره؟
٥٣٣	[٢٣] في طول كم القميص: إلى أين؟
770	[٢٤] في الإزار: أين موضعه من الحقو؟
٦٣٥	[٢٥] في لبس القلانس
٥٣٧	[٢٦] في لبس التبان
०४९	[۲۷] في لبس السراويلات
0 2 7	[٢٨] من قال: البس ما شئت، ما أخطاك سرف أو مخيلة
-	ste ste ste

فهرس الجلد الرابع عشر

a .	الوضوع الصفح
117-0	[٢٣] كتاب اللباس والزينة
٥	[٢٩] في ذيل المرأة كم هو؟
٦	[٣٠] في صوف الميتة
٨	
11	۔ [۳۲] من كان يغالي بالثياب
١٢	[٣٣] في لبس الكَتّان
١٣	[٣٤] بأي الرجلين يبدأ إذا لبس نعليه؟
١٤	[٣٥] في المشي في النعل الواحدة من كرهه
10	[٣٦] من رخص أن يمشي في نعل واحدة حتى يصلح الأخرى
17	[٣٧] في انتعال الرجل قائماً
١٧	[٣٨] في صفة نعالهم كيف كانت؟
19	[٣٩] في الجلاجل للصبيان
۲۱	[٠٤] في العمائم السود
47	[٤٠] في العمائم السود
77	
YV	[٤٢] في عمامة الخز
	[٤٣] في إرخاء العمامة بين الكتفين
Y 9	[٤٤] من كان يعتم بكور واحد
٣.	[62] في لبس البراطل
. 41	[٢3] في لبس البرانس

لابن أبي شيبة	المسنف المسنف
i i	الوضوع الص
٣١	[٤٧] في لبس الثعالب
٣٢	[٤٨] في الخضاب بالحناء
٣٧	[٤٩] من رخص في الخضاب بالسواد
٣٩	[٥٠] من كره الخضاب بالسواد
٤١	[٥١] في تصفير اللحية
٤٥	[٥٢] من كان يبيض لحيته ولا يخضب
٤٧	[٥٣] في اتخاذ الجُمّة والشعر
٥٣	[05] ما يقول الرجل إذا لبس الثوب الجديد
٥٥	[00] من كان يكره كثرة الشعر
٥٧	٥٦] نقش الخاتم وما جاء فيه
٦١	[٥٧] في الخاتم تنقش فيه الآية من القرآن
٦٣	[٥٨] في الخاتم الفضة
3.5	[٥٩] في خاتم الحديد
٥٢	[٦٠] من كره خاتم الحديد
77	[٦١] من كره خاتم الذهب
٧٠	[٦٢] من رخص فيه
٧٣	[٦٣] من كان يجعل فصه مما يلي كفه
٧٣	
٧٥	
٧٦	
VV	٦٧] في السيوف المحلاة واتخاذها

	فهارس كتب وأبواب المجلدات
i i i i i i	الوشوع الصفح
A	[٦٨] من كان يحلي سيفه بالحديد
۸٬	[79] في الصور في البيت
٨٠	[٧٠] من رخص أن يدخل البيت فيه تصاوير
۸۷	[٧١] في المصورين وما جاء فيهم
٨٩	[٧٢] ما كُره من اللباس
9 Y	[٧٣] في واصلة الشعر بالشعر
97	[٤٧] في الركوب في الميانر الحمر والرحائل الشمر
99	[٥٧] في ركوب النمور
1 • 1	[٧٦] في ستر الحيطان بالثياب
1.4	[۷۷] في ركوب النساء السروج
1.4	[٧٨] في المرأة كيف تأتزر
١٠٤	[٧٩] في لبس شِسع الحديد
1 • £	[٨٠] في شد الأسنان بالذهب
1.7	[٨١] من كره أن يلبس المشهور من الثياب
1.4	[٨٢] في القزع يكون على رؤوس الصبيان
۱۰۸	[۸۳] من كان لا يتختم
1 • 9	[٨٤] من كان لا ينتفع من الميتة باهاب ولا عصب
11.	[٨٥] في شعر الخنزير يخرز به الخف
111	[٨٦] في الخاتم في السبابة والوسطى
111	[٨٧] الرجل يتكئ على المرافق المصورة

<u> </u>	
n-ia.	
08114	[۲۴] كتاب الأدب
١١٧ .	[١]ما ذكر في الرفق والتؤدة
١٢٠ .	[٢] ما ذكر في حسن الخلق وكراهية الفحش
14.	[٣] ما ذكر في الحياء وما جاء فيه
188	[٤] ما ذكر في الرحمة من الثواب
۱۳۸	[0] ما لا ينبغي من هجران الرجل أخاه
187	[٦] ما ذكر في الغضب مما يقوله الرجل
120	[٧] ما قالوا: في البروصلة الرحم
1 £ 9	[٨] ما ذكر في بر الوالدين
100	[٩] ما جاء في حق الولد على والده
107	[١٠] ما جاء في حق الجوار
١٦٠	[١١] ما جاء في اصطناع المعروف
177	[17] في العطف على البنات
١٦٦	[١٣] ما قالوا: في التصبح: نومة الضحى وما جاء فيها
۱٦٨	[1٤] من رخص في التصبح
١٦٩	[١٥] في الرجل يؤدب امرأته
۱۷۲	[١٦] ما جاء في ذي الوجهين
۱۷۳	[۱۷] كيف يتمخط الرجل وبأي يديه؟
140	[١٨] ما قالوا: في الرجل أحق بصدر دابته وفراشه
١٧٦	[۱۹] من كان لا يحفي شاربه؟
١٧٧	[٢٠] ما قالوا: في الأخذ من اللحية

2 1	فهارس كتب وأبواب المجلدات
i l	الوضوع الصف
۱۸۰	[٢١] ما قالوا: في التحذيف
١٨٠	[٢٢] ما يؤمر به الرجل من إعفاء اللحية والأخذ من الشارب
۱۸٤	[٢٣] في الرجل يجلس ويجعل إحدى رجليه على الأخرى
۱۸۷	ي على الأخرى
١٨٩	[٢٥] ما يؤمر به الرجل في مجلسه؟
191	[٢٦] في الرجل يأخذ عن الرجل الشيء من قال: يريه
194	[٢٧] ما قالوا: في النهي عن لوقيعة في الرجل والغيبة
197	[٢٨] في الرجل يمتشط بالمشط العاج ويدهن بالعاج
191	[٢٩] في الدهن كل يوم
199	[٣٠] في الثلاثة يتسار اثنان دون الآخر
	[٣١] ما نهى عنه الرجل من إظهار السلاح في المسجد وتعاطي السيف
7.1	مسلولاً
۲۰۳	[٣٢] من كره من قيام الرجل للرجل من مجلسه
7.0	[٣٣] في الرجل يقوم للرجل إذا رآه
7.7	[٣٤] في الوساد تطرح للرجل
۲•۸	[٣٥] من قال: خذ الحكم ممن سمعته؟
Y•A	[٣٦] في الرجل يؤمر أن يجالس ويداخل
7 • 9	[٣٧] من قال: إذا دخلت على قوم فاجلس حيث يجلسونك
۲۱.	[٣٨] الرجل يمشي وهو مختصر
	[٣٩] من قال: إذا حدث الرجل بالحديث فقال: اكتم علي، فهو
۲۱.	أمانة

	الموضوع الم
	[٤٠] ما جاء في الكذب
۲۱٤ .	[٤١] ما ذكر من علامة النفاق
Y 1 V .	[٤٢] ما كره للرجل أن يحدث بكل ما سمع
۲1	[٤٣] ما قالوا: في الحلم وما ذكر فيه
**	[٤٤] من قال: لا يحدث بالحديث إلا من يريده
771	[83] في الاكتحال بالإثمد
777	[٤٦] في الكحل وكم في كل عين؟ ومن أمر به؟
777	[٤٧] في الرجل يأخذ للرجل بركابه
770	[٤٨] في تعليم النجوم، ما قالوا فيها
777	[٤٩] من كان يعلمهم ويضربهم على اللحن
777	[٥٠] من كره أن يقول: لا، بحمد الله
	[٥١] ما يؤمر به الرجل إذا احتجم، أو أخذ من شعره، أو قلم
777	أظفاره، أو قلع ضرسه
779	[٥٢] في الرجل يجلس إلى الرجل قبل أن يستأذنه
74.	[٥٣] في الاستئذان
744	[08] في الرجل يرد السلام على الرجل كيف يرد عليه؟
747	[٥٥] في الرجل يبلغ الرجل السلام ما يقول له؟
	[٥٦] من كان يكره إذا سلم أن يقول: السلام عليك، حتى يقول:
የ ሞለ	علیکم
7 8 1	[٥٧] في الرجل يقول: أقرئ فلانا السلام
727	[٥٨] من كان يكره أن يقول: عليك السلام

£V٣	فهارس كتب وأبواب المجلدات
	المشح
7 2 7	[٥٩] الرجل يسلم على الرجل كلما لقيه
7 2 8	[٦٠] في المصافحة عند السلام من رخص فيها
727	[71] في مصافحة المشرك
7 & A	[77] في المعانقة عندما يلتقي الرجلان
7 2 9	[٦٣] ما قالوا: في الرجل يسلم عليه وهو يبول
40.	[٦٤] ما قالوا: في إفشاء السلام
408	[70] في أهل الذمة يُبدأون بالسلام
Y0V	[77] في الذي يبدأ بالسلام
401	[٦٧] في رد السلام على أهل الذمة
	[٦٨] في الرجل يقول للرجل: حياك الله من كرهه، حتى يقول:
177	بالسلام
777	[٦٩] في الرجل يسلم على الرجل ويشير بيده
777	[٧٠] في السلام على الصبيان
377	[٧١] في السلام على النساء
777	[۷۲] من كره أن يقول: زعموا
٨٢٢	[٧٣] من رخص في: زعموا
779	[٧٤] في الرجل يقال: له كيف أصبحت؟
777	[٧٥] باب من كره أن يوطأ عقبه
777	[٧٦] في الرجل يدخل منزله ما يقول
377	[٧٧] في اليهودي والنصراني يدعى له
770	[٧٨] في الرجل يستأذن ولا يسلم

	الوضوع الص
777	[٧٩] في الرجل يقال له: ادخل بسلام
۲۸•	١٠٠] في الرجل يدخل البيت ليس فيه أحد
۲۸.	[٨١] في الرجل يكتب: بسم الله لفلان
441	[٨٢] في الرجل يكتب إلى الرجل: كيف يكتب؟
441	[٨٣] في الرجل يكتب: أما بعد
۲۸۲	[٨٤] في السلام على أهل الذمة ومن قال: للصحبة حق
444	[٨٥] في الراكب يسلم على الماشي
444	[٨٦] في اتخاذ كاتب نصراني
474	[۸۷] من كان له كاتب ورخص في اتخاذه
791	[۸۸] من كان إذا كتب بدأ بنفسه
797	[٨٩] في الرجل يكتب إلى الرجل فيبدأ به
797	[٩٠] في تغيير الأسماء
797	[91] ما يكره من الأسماء
191	[97] ما يستحب من الأسماء
791	[٩٣] من رخص أن يكني بأبي القاسم
7.99	[ع ٩] في إطفاء النار عند المبيت
711	٥ او اباب كنس الدار ونظافتها والطريق
	[٩٦] في الجمع بين كنية النبي ﷺ واسمه
7.7	[٩٧] باب من كره أن يكني أبا القاسم وإن لم يكن اسمه محمد
***	[٩٨] في لعن البهيمة
W + 0	[٩٩] من كان يستحب إذا جلس أن يجلس مستقيل القبلة

1 d.	المؤشوخ الصف
٣٠٦	[۲۰۰] في فضل العقل على غيره
. ** **	[١٠١] في نتف الشيب
4.4	[۲۰۲] في القعود بين الظل والشمس
711	[١٠٣] في الذي يستمع حديث القوم
711	[١٠٤] في طول الوقوف على الدابة
417	[١٠٥] بأب الرخصة في ذلك
717	[١٠٦] في الاستئذان كم مرة يستأذن
717	[١٠٧] في القوم يستأذن منهم رجل هل يجزئهم؟
718	[١٠٨] في تشميت العاطس، من قال: لا يشمت حتى يحمد الله
717	[۱۰۹] کم یشمت؟
٣١٨	[١١٠] في الإذن على أهل الذمة
719	[١١١] ما يكره أن يقول العاطس خلف عطسته
٣٢.	[۱۱۲] الرجل يعطس وحده، ما يقول؟
44.	[١١٣] ما يقول إذا عطس، وما يقال له؟
٣٢٣	[١١٤] الرخصة في الشعر
440	[١١٥] باب استماع النبي على الشعر وغير ذلك
404	[١١٦] من كره أن يكتب أمام الشعر: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَانِ ٱلرَّحِيمِ ﴾
404	[١١٧] من كره الشعر وأن يعيه في جوفه
707	[١١٨] من كره المعاريض، ومن كان يحب ذلك
401	[١١٩] ما يكره أن يقول الرجل لأخيه
40 × 0	[١٢٠] ما يكره للرجل أن ينتمي إليه وليس كذلك

	الوضوع الم
411	[١٢١] ما جاء في طلب العلم وتعليمه
470	[١٢٢] في الرجل يطلب العلم يريد به الناس ويحدث به
411	[١٢٣] في الرحلة في طلب العلم
411	[۱۲٤] تذاكر الحديث
419	[١٢٥] في اللعب بالنرد وما جاء فيه
***	[١٢٦] في اللعب بالشطرنج
475	[١٢٧] في اللعب بأربعة عشر
۲۷٦	[١٢٨] في لعب الصبيان بالجوز
۲۷٦	[١٢٩] في السلام على أصحاب النرد
400	[۱۳۰] من كان يتمطر في أول مطرة
۳۷۸	[١٣١] في إتيان القصاص ومجالستهم ومن فعله
٣٨٠	[۱۳۲] من كره القصص وضرب فيه
٣٨٥	[١٣٣] في الرجل يقبل يد الرجل عند السلام
۲۸٦	[١٣٤] في الرجل يصغر اسم الرجل
٣٨٧	[۱۳۵] التقنع، وما ذكر فيه
***	[١٣٦] في الرجل يبيت وفي يده غمر
۳۸۹	[١٣٧] في مخالطة الناس ومخالقتهم
٣٩.	[١٣٨] في هيبة الحديث عن رسول الله ﷺ
494	[١٤٠] ما كره من اطلاع الرجل على الرجل
490	[١٤١] في تعمد الكذب على النبي ﷺ وما جاء فيه
٤٠٢	[١٤٢] في الرجل يسأل: أنت أكبر أم فلان ما يقول؟

	الوضوع الصف
٤٠٣	[١٤٣] في الرجل يمدح الرجل
ξ • V	[١٤٤] في المشورة من أمر بها
٤٠٨	[١٤٥] ما ذكر في طلب الحوائج
٤٠٩	[١٤٦] في الرجل يخرج أحسن حديثه
٤٠٩	[١٤٧] في الكلام بالفارسية من كرهه
٤١٠	[١٤٨] من رخص في الفارسية
٤١١	[١٤٩] ما قالوا: في الرجل يكتني قبل أن يولد له وما جاء فيه
٤١٣	[١٥٠] ما يستحب من الكلام
٤١٥	[۱۵۱] من كره أن يسمع المبتلى التعويذ
٤١٥	[١٥٢] ما لا ينبغي للرجل أن يدعو به
110	[١٥٣] في إحراق الكتب ومحوها
217	[١٥٤] في الرجل يجد الكتاب يقرأه أم لا؟
217	[100] كتاب الحديث بالكراريس
٤١٧	[١٥٦] ما ينهى عنه الرجل أن يسبه
٤١٨	[١٥٧] ما يكره للرجال أن يتبع أو يجتمع عليه
٤٢٠	[١٥٨] ما ينبغي للرجل أن يتعلّمه ويُعلّمه ولده
271	[١٥٩] من تعلم الرمي ثم تركه، كانت نعمة يكفرها
878	[١٦٠] ما يستحب للرجل أن يوجد ريحه منه
573	[١٦١] من كره للمرأة الطيب إذا خرجت
2 7 9	[١٦٢] في تنحية الأذى عن الطريق
231	[١٦٣] في التحشش على الطريق

لابن أبي شيبة	٨٧٤ المسنف
72-	الموضوع المنا
٤٣٢	[١٦٤] التطيب بالمسك
544	[170] من كره المسك
£ 7 £	[١٦٦] في المبيت على السطح
840	[١٦٧] في الرجل يصل من كان أبوه يصل
287	[١٦٨] في تتريب الكتاب
541	[۱۲۹] في رد جواب الكتاب
٤٣٧	[۱۷۰] في ركوب ثلاثة على دابة
٤٣٨	[۱۷۱] من كره ركوب ثلاثة على الدابة
	[۱۷۲] من كان لا يدع أحداً من أهله ينام بعد الفجر حتى تطلع
243	الشمس
133	[١٧٣] في الرجل يبيت في البيت وحده
227	[۱۷٤] من كان يسر حديثه من أهله
227	[١٧٥] باب ما جاء في الطيرة
£ £ V	[١٧٦] من رخص في الطيرة والتباعد من المجذوم
2 2 9	[۱۷۷] من كان يستحب أن يسأل ويقول: سلوني
٤٥١	[١٧٨] من كره النظر في كتب أهل الكتاب
٤٥٣	[۱۷۹] من رخص في كتاب العلم
१०२	[۱۸۰] من كان يكره كتاب العلم
209	[١٨١] في الرجل يكتم العلم
	[١٨٢] من كان يحب أن يجيء بالحديث كما سمع ومن رخص في
٤٦.	ذلك؟

	الموضوع الصف
٤٦١	[۱۸۳]الرجل يجعل في يده الخيط ليستذكر به
173	[١٨٤] من كره الدف
773	[١٨٥] في الختانة ومن أول من فعلها؟
274	[١٨٦] في الأخذ بالرخص
٤٦٥	[١٨٧] من قال: ابن اخت القوم منهم
٤٦٧	[١٨٨] في الرخصة في حديث بني إسرائيل
473	[١٨٩] ما ذكر في التخنيث
٤٧١	[١٩٠] في كف اللسان
٤٧٣	[١٩١]ما يكره للرجل أن يتكلم به
٤٧٤	[١٩٢] في الثناء الحسن وعلى من أولى خيراً
٤٧٥	[١٩٣] في الحديث للناس والإقبال عليهم
٤٧٧	[١٩٤] في قول الرجل لأخيه: جزاك الله خيراً
٤٧٨	[١٩٥] ما يقول الرجل إذا نام وإذا استيقظ
	[١٩٦] من كان يقول: إذا أخذت مضجعك فضع يدك اليمني تحت
٤٨٤	خدك الأيمن
٤٨٦	[١٩٧] في الرجل ما يقول: إذا أصبح؟
· £14	[١٩٨] في التخلل بالقصب والسواك بعود الريحان
٤٩٠	[١٩٩] الجلوس في المجالس
193	[٠٠١] في الرجل يقول لابن غيره: يا بني
٤٩٤	١١ • ٢] من كره أن يقول لابن غيره: يا بني
890	[۲۰۲] ما رخص فيه من الكذب

	المنا الموضوع الأأ المنا
१९७	[٢٠٣] في الستر على الرجل وعون الرجل لأخيه
£9 V	[٢٠٤] ما يقع حديث الرجل موقعه من قلبه
£9.A	[٥٠٠] من قال: لا تسب أحدا ولا تلعنه
१११	[٢٠٦] ما ذكر في الكبر
٥٠٢	[۲۰۷] ما جاء في النميمة
٥٠٣	[۲۰۸] ما جاء في المنان
٥٠٤	[۲۰۹] ما جاء في الحسد
0 • 0	[٢١٠] في الإسراف في النفقة
٥٠٧	[۲۱۱] ما ذكر في الشح
014	[٢١٢] في الجلوس إلى الاسطوانة
018	[٢١٤] في الكوكبُ يتبعه الرجل بصرَه
010	[۲۱۵] من كره أن يقول للشيء: لا شيء
010	[٢١٧] من كره أن يقول: ليس في البيت أحد
017	[٢١٨] في إعادة الحديث
٥١٦	[٢١٩] الرجل يوضئ الرجل أين يقوم منه؟
٥١٦	[٠٢٠] الرجل يلقى الرجل يسأله من حيث جاء
٥١٧	[٢٢١] إسراع المشي عند الحائط المائل
٥١٧	[٢٢٢] الرجل يؤاخي الرجل، من قال: يسأله عن اسمه
٥١٨	[٢٢٣] في نفقة الرجل على أهله ونفسه
07.	[٢٢٤] في الرجل ينقطع شسعه فيسترجع
0 7 1	[٢٢٥] من كره أن يقول: لا نبي بعد النبي

2//1		فهارس كتب وأبواب المجلدات
		الموضوع الصف
	077	[٢٢٦] في قتل النمل
	077	[٢٢٧] المعارضة بالحديث
	٥٢٣	[٢٢٨] في الرجل يرفع القصة للرجل
	٥٢٣	[٢٢٩] في الرجل يبزق عن يمينه في غير صلاة، وكيف يبزق؟
	0 7 2	[٢٣٠] في الرجل يعتذر إلى الرجل من شيء يبلغه عنه
	070	[٢٣١] ما يكره للرجل أن يكتني به؟
	٥٢٦	[٢٣٢] ما ذكر في الضحك وكثرته
	770	[٢٣٣] ما ذكر في القائلة نصف النهار
	٥٢٧	[٢٣٤] في الرجل ينبطح على وجهه
	٥٢٨	[٢٣٥] ما قالوا: فيما يستحب أن يبدأ به من الكلام
	0 7 9	[٢٣٦] الغلام يشتد خلف الرجل وهو راكب
	0 7 9	[٢٣٧] في أدب اليتيم
	۰۳۰	[٢٣٨] في الرجل يقول ما شاء الله وشاء فلان
	١٣٥	[٢٣٩] ما يكره أن يظهر من جسد الرجل
	٥٣٣	[٠٤٠] فيما آخي النبي ﷺ بينه وبينه
	٥٣٥	[٢٤٣] ما قالوا: في الرجل يقيد غلامه
	٢٣٥	[٢٤٤] ما قالوا: في كراهية العِرافة
	٥٣٨	[٢٤٥] من رخص في العرافة

فهرس المجلد الخامس عشر

	الوضوع الم
440	[٢٥] كتابالديات
٥	[۱] باب
٩	[٢] الرجل تجب عليه الدية وهو من أهل البقر أو الغنم
11	[٣] دية الخطأ كم هي؟
١٤	[٤] دية العمد: كم هي؟
١٧	[0] شبه العمد ما هو؟
١٨	[7] في الخطأ: ما هو؟
19	[٧] في الموضحة كم فيها؟
**	[٨] إبل الموضحة ما هي؟
74	[9] في الآمة كم فيها؟
40	[١٠] المنقلة كم فيها؟
47	[١١] فيما دون الموضحة
44	[١٢] الموضحة في الوجه ما فيها؟
٣١	[١٣] الأذن ما فيها من الدية؟
٣٢	[۱٤] الأنف كم فيه؟
٣٥	[١٥] أرنبة الأنف والوترة وجائفة الأنف
٣٦	[١٦] في كسر الأنف
٣٧	[۱۷] العين ما فيها؟
٣٨	[1٨] الحاجبان ما فيهما؟

لنجة	الوضوع الصد
44	[١٩] شعر الرأس إذا لم ينبت
٤٠	[٠٠] الأشفار ما قالوا فيها؟
27	[٢١] في الأجفان
27	[۲۲] الشارب ما فيه إذا نتف؟
٤٣	[٣٢] في الفم
24	[۲٤] إذا ذهب سمعه وبصره
٤٥	[70] إذا ادعى أن سمعه قد ذهب
٤٦	[٢٦] إذا ذهب صوته ما فيه؟
٤٧	[۲۷] إذا أصابه صعر ما فيه؟
٤٨	[۲۸] الرجل تُضرب عينه فيذهب بعض بصره
٤٩	[۲۹] الشفتان ما فيهما؟
01	[• ٣] اللسان ما فيه إذا أصيب؟
00	[٣١] الذقن واللحيان ما فيهما؟
٥٦	[٣٢] اليد كم فيها؟
٥٨	[٣٣] اليد يقطع منها بعد ما قطعت
09	[٣٤] الترقوة ما فيها؟
٦١	[٣٥] كم في كل سن؟
78	[٣٦] من قال: تفضل بعض الأسنان على بعض؟
77	[٣٧] الأصابع من سوى بينها ؟
٦٨	[٣٨] كم في كل إصبع؟
٧٢	[٣٩] من قال: أصابع اليدين والرجلين سواء

	الوضوع الم
٧٢	[٠٤]الأعور تفقأ عينه
٧٥	[٤١] من قال: فيها نصف الدية
VV	[٤٢] الأعور يفقأ عين إنسان
٧٧	[٤٣] السن إذا أصيبت فاسودت
٧٩	[٤٤] السن إذا أصيبت: كم يُتربص بها؟
٨٠	[8] السن يكسر منها الشيء
۸۲	[٢٦] السن السوداء تصاب
۸۳	[٤٧] في العين القائمة تنخس
٨٥	[٤٨] بأب الرِّجْل كم فيها؟
۸۷	[٤٩] الجائفة كم فيها
٨٩	١٥٠] الجائفة في الأعضاء
٩٠	[٥١] الذَّكَر ما فيه
٩١	[٥٢] الحشفة تصاب كم فيها؟
94	[07] اليد الشلاء تصاب
9	اليد أو الرجل تكسر ثم تبرأ
97	[٥٥] الظفر يسود ويفسد
99	[٥٦] الرجل يصيب سن الرجل
99	[٥٧] الضلع إذا كسرت
1.1	[٥٨] البيضتان ما فيهما؟
	[٥٩] في لسان الأخرس وذُكَر العِنّين
1.1	[٦٠] المنكب يكسر ثم يَحدُ

بحة	الوضوع الصنة
1 • £	[٦١] من فتق المثانة
1.0	[٦٢] الصلب كم فيه؟
١٠٧	[٦٣] الثديان ما فيهما؟
1.9	[٦٤] العبد يجني الجناية
11.	[70] العبد يجني الجناية فيعتقه مولاه
117	[٦٦] العبد يقتلُ الحر فيدفع إلى أوليائه
111	[٦٧] إذا عفي عن المملوك ما يكون حاله؟
118	[7۸] الحريقتل العبد خطأ
110	[٦٩] من قال: لا يبلغ به دية الحر
117	[٧٠] العبد تفقأ عيناه جميعاً
117	[٧١] في سن العبد وجراحه
119	[٧٢] الحريشج العبد أو يجرحه
١٢٠	[۷۳] العبد يجرح العبد
177	[٤٧] الرجل يقتله النفر فيدفعون إلى أوليائه
178	[٧٥] في جنين الأمة
170	[٧٦] جنين البهيمة: ما فيه؟
177	[۷۷] في جنين الحرة
149	[۷۸] الذي يصيب الجنين يكون عليه شيء؟
۱۳۰	[٧٩] في قيمة الغرة ما هي؟
14.	[۱۸] الغرة على من هي؟
۱۳۱	[٨١] من قال: لا يقاد من جائفة ولا مأمومة ولا منقلة؟

لابن أبي شيبة	المنف المنف	
i in august	الموضوع الم	
١٣٣	[٨٢] العظام من قال: ليس فيها قصاص؟	
١٣٤	[٨٣] السائق والقائد ما عليه؟	
١٣٥	[٨٤] الردف هل يضمن؟	
١٣٦	[٨٥] العقل على من هو؟	
١٣٧	[٨٦] جناية المدبر على من تكون؟	
۱۳۸	[۸۷] جناية المكاتب ما فيها؟	
١٣٩	[۸۸] المكاتب يجنى عليه	
18.	[۸۹] في أم الولد تجني	
18.	[٩٠] في العَقْل	ı
181	[٩١] الرجل يخرج من حده شيئاً فيصيب إنساناً	
188	[٩٢] الدابة تنفح برجلها	
180	[٩٣] الدابة تضرب برجلها	l
127	[ع 9] الفحل والدابة والمعدن والبئر]
188	٥ ٩] المهر يتبع أمه فيصيب]
184	٦٢] الدابة المرسلة أو المنفلتة تصيب إنساناً]
1 £ 9	٩٧] في عين الدابة]
10.	٩٨] في الدابة يقطع ذنبها	
101	٩٩] الرجل يستعين العبد بغير إذن سيده]
107	٠٠٠] المرأة تجني الجناية]
104	١٠١] العمد الذي لا يستطاع فيه القصاص]
105	۱۰۲] شبه العمد على من يكه ن؟]

i i i	الوضوع الص
100	[١٠٣] الرجل يقتل العبد خطأ
107	[٤٠٤] العمد والصلح والاعتراف
107	[١٠٥] جناية الصبي العمد والخطأ
١٥٨	[١٠٦] الدية في كم تؤدى؟
109	[١٠٧] في اعتراف الصبي
17.	[١٠٨] من قال: دية اليهودي والنصراني مثل دية المسلم
171	[٩٠٩] من قال: دية الذمي على النصف أو أقل
۱٦٣	[١١٠] من قال: إذا قتل الذميَ المسلمُقتل به
١٦٦	[١١١] من قال: لا يُقتل مسلمٌ بكافر
١٦٨	[١١٢] في الرجل يقتل المرأة عمداً
179	[١١٣] من قال: لا يقتل حتى يؤدى نصف الدية
14.	[١١٤] القصاص بين الرجال والنساء
۱۷۲	[١١٥] في جراحات الرجال والنساء
۱۷٦	[١١٦] الرجل يقتل عبده
۱۷۷	[١١٧] الرجل يقتل عبده من قال: لا يقتل به
۱۷۸	[۱۱۸] الحريقتل عبد غيره
۱۸۰	[١١٩] الجنين إذا سقط حيا ثم مات أو تحرك أو اختلج
۱۸۱	[٢٠] الصبي الصغير تصاب سنُّه
١٨٢	[١٢١] المجنون يجني الجناية
١٨٣	[١٢٢] المسلم يقتل الذمي خطأ
۱۸٤	[١٢٣] الرجل يقتل فتعفو امرأته

	الموضوع الم
۱۸٥	[۱۲٤] من قال: لا عفو لها
۲۸۱	[۱۲۵] المرأة ترث من دم زوجها
۱۸۷	[١٢٦] من قال: تقسم الدية على من يقسم الميراث
۱۸۸	[١٢٧] من كان يورث الإخوة من الأم من الدية
١٨٩	[١٢٨] الرجل يقتل فيعفو بعض الأولياء
191	[۱۲۹] العقل على من يكون؟
194	[۱۳۰] الطبيب والمداوي والخاتن
197	[۱۳۱] الرجل يقتل فيعفو عن دمه
197	[۱۳۲] الرجل يقتل في الحرم
۱۹۸	[١٣٣] من قال: لا يزاد على دية الذي يقتل في الحرم
۲.,	[۱۳٤] الرجل يخنق الرجل
۲٠١	[١٣٥] الرجلُ يَضرب الرجلَ فلا يزال مريضاً حتى يموت
7.4	[١٣٦] الرجل يصدم الرجل
۲ • ٤	[١٣٧] الحائط المائل يشهد على صاحبه
Y•0	[١٣٨] الرجل يقع على الرجل أو يثب عليه
Y•V	[١٣٩] الرجل يعض الرجل فينتزع يده
۲•۸.	[١٤٠] الرجل يضرب الرجل حتى يحدث
	[١٤١] الرجل يشج الرجل فيقتص له فيموت
	[١٤٢] من قال: ليس عليه دية إذا مات في قصاص
717	[١٤٣] من قال: العمد بالحديد
Y \ \$	ا ۱۶۶] اذا ضربه بصخرة فأعاد عليه

	الوضوع المس
717	[١٤٥] الرجل يقتله النفر
*11	[١٤٦] من كان لا يقتل منهم إلا واحدا
719	[١٤٧] الرجل يصيب نفسه بالجرح
719	[١٤٨] الإمام يخطئ في الحد
***	[١٤٩] الرجل يقتل ابنه خطأ
۲۲.	[١٥٠] القوم يشج بعضهم بعضا
777	[101]الكلب يعقر الرجل
777	[١٥٢] من قال: لا قود إلا بالسيف
377	[١٥٣] العبد يجني الجنايات
770	[١٥٤] من قال: ليس لقاتل المؤمن توبة
74.	[١٥٥] من قال: لقاتل المؤمن توبة
744	[١٥٦] في تعظيم دم المؤمن
740	[١٥٧] من قال: العمد قود
747	[١٥٨] الصبي والرجل يجتمعان في قتل
747	[١٥٩] رجل قتل رجلاً عمداً فحبس ليقاد منه
747	[١٦٠] الرجل يقتل وله ولد صغار
749	[۱٦۱] الزند يكسر
749	[١٦٢] الرجل يجرح، من كان لا يقتص به حتى يبرأ
78.	[٦٣] الرجل يأمر الرجل فيقتل آخر
781	[١٦٤] الرجل يريد المرأة على نفسها
727	[170] الرجل يقتل الرجل ويمسكه آخر

	وي الموضوع الص
7 £ £	[١٦٦] فيما تعقل العاقلة
720	[١٦٧] ما جاء في القسامة
707	[١٦٨] اليمين في القسامة
408	[١٦٩] كيف يستحلفون في القسامة؟
400	[۱۷۰] القود بالقسامة
Y0V	[۱۷۱] الدم كم يجوز فيه من الشهادة؟
Y0X	[۱۷۲] القسامة إذا كانوا أقل من خمسين
404	[۱۷۳] القتيل يوجد بين الحيين
Y7•.	[١٧٤] القسامة من لم يرها
771	[١٧٥] الرجل يقتل في الزحام
777	المكاتب يُقتل
778	[۱۷۷] رجل رمی بنار فأحرق دار قوم
770	[۱۷۸] بين المسلم والذمي قصاص؟
777	[۱۷۹] رجل شج رجلاً فذهبت عینه
*77	[١٨٠] القوم يدفع بعضهم بعضا في البئر أو الماء
779	[۱۸۱] الرجل يجد مع امرأته رجلا فيقتلها
777	[۱۸۲] الرجل يرمى امرأته بالشيء أو أمته
478	[۱۸۳] الرجلان يشهدان على رجل بالحد
377	[١٨٤] الرجل يجب عليه القتل فيدفع إلى الأولياء
740	[١٨٥] الرجل يقتل ابنه
777	[١٨٦] الرجل تخرق أنشاه

	الوضوع الص
777	[١٨٧] الرجل يستكره المرأة فيفضيها
***	[١٨٨] الرجل يستسقي فلا يسقى حتى يموت
***	[۱۸۹] ما يحل به دم المسلم
779	[٩٩٠] العبد يوجد قتيلاً
۲۸.	[٩٩١] الدم يقضي فيه الأمراء
7.1	[۱۹۲] المعاُهد يَقْتُلُ
7.1.1	[١٩٣] أربعة شهدوا على رجل بالزني بالرجم
7.7.7	[١٩٤] الرجل يصيب ابنه الشيء فيهبه
7.7	[١٩٥] الرجل يقطع يد السارق
7.7.7	[١٩٦] الرجل يصب الماء في الطريق
۲۸۳	[۱۹۷]الرجل يقتص له أيحبس؟
475	[١٩٨] المثلة في القتل
411	[۹۹۱] الرجل يجني الجناية وليس له مولى
474	[۲۰۰] في قتل المعاهد
44.	[۲۰۱] أول ما يقضى بين الناس
791	[۲۰۲] الرجل يموت في القصاص
797	[۲۰۳] السن الزائدة تصاب
. 797	[٤٠٤] الرجل ينخس الدابة فتضرب
794	[۲۰۵] رجل جدع أنف عبد
794	[۲۰۲] الرجل يصيب الرجل فيصالح عليه ثم يموت
498	[۷۰۷] فيما يصاب في الفتن من الدماء

	الوهنوع الم
798	[۲۰۸] الرجل والغلام يقفان في الموضع لا يدرى
790	[۲۰۹] رجلان شجا رجلا: آمة وموضحة
797	[۲۱۰] إن المسلمين تتكافأ دماؤهم
499	[۲۱۱] الدابة والشاة تفسد الزرع
٣٠١	[۲۱۲] المكفوف يصيب إنسانا
٣٠١	[٢١٣] في جناية ابن الملاعنة
4.1	[۲۱۶] رجل قتل رجلا فحبس فقتله رجل عمدا
٣.٢	[٢١٥] في قوله تعالى: ﴿ فَمَن تَصَدُّونَ بِهِ عَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُ رَهُ
٣٠٤	[۲۱۶] الرجل يصاب بخَبْل أو دم
٣•٦	[۲۱۷] حر وعبد اصطدماً فماتاً
٣•٦	[٢١٨] قوله تعالى: ﴿ وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَنَى اللهُ
٣•٨	ا ٢١٩] القود من اللطمة
٣١.	[٢٢٠] الضربة بالسوط
٣١١	٢٢١] الرجل يستعير الدابة فيركضها
717	[۲۲۲] رجل قتل رجلاً قد ذهب الروح من بعض جسده
717	[۲۲۳] الرجل يوقف دابته
414	[٢٢٤] الدامية والباضعة والهاشمة
۳۱۳	[۲۲۵] العبدان يجرح أحدهما
718	[٢٢٦] الرجل يقدم بأمان فيقتله المسلم
٣١٥	[۲۲۷] النسوة يشهدن على القتيل

	الوطوع الصد
710	[٢٢٨] التغليظ في الدية
717	[٢٢٩] امرأة ضُربتْ فأسقطت
717	[٠٣٠] الاستهلال التي تجب به الدية
411	[٢٣١] في شعر اللحية إذا نتف فلم ينبت
411	[٢٣٢] في المملوك يضربه سيده
٣١٧	[٢٣٣] في قتل اللص
441	[٢٣٤] العقل على رؤوس الرجال
411	[٢٣٥] الشيء يسقط فيقع على إنسان
411	ي
417	[۲۳۷] المرأة تضرب وهي حامل
٣٢٣	[٢٣٨] إذا قتل العبد العبد عمداً
٣٢٣	[٢٣٩] القتيل يوجد في سوق
٣٢٣	[٠٤٠] الرجل يكري الدابة
377	[٢٤١] الوالي يأمر القوم بالشيء
440	" [٢٤٢] امرأة نذرت أن تحج مزمومة فانخرم أنفها
440	[٢٤٣] فيمن قتل رجلا خطأ ثم آخر عمداً
470	[٢٤٤] رجل قتل عمدا ففر فلم يقدر عليه
441	[٥٤] الرجل يوجد مقطعاً
777	[٤٤٦] من قال: ليس في دية الدنانير والدراهم مغلظة
. 414	[٤٧] الرجل يصالح على الدية ثم يقتل القاتل
٣٢٧	[۲٤۸] امرأة حملت من الزني

- - 3 -5-3.	الموضوع الم
۳۲۸	[٢٤٩] صاحب المعبر يعبر بدواب
417	[٢٥٠] في شحمة الأذن
177-710	[٢٦] كتاب الحــدود
۳۳۱	[١] ما جاء في التشفع للسارق
44.5	[۲] الستر على السارق
440	[٣] في السارق من قال: يقطع في أقل من عشرة دراهم
٣٤.	[٤] من قال: لا تقطع في أقل من عشرة دراهم
454	[0] في السارق يؤخذ قبل أن يَخرج من البيت بالمتاع
T & 0	[7] في الرجل يسرق ويشرب الخمر ويقتل
727	[٧] في السارق تقطع يده ؛ يتبع بالسرقة
847	[٨] في العبد الآبق يسرق ما يصنع به؟
459	[٩] من قال: لا يقطع إذا سرق في إباقه
٣0٠	[١٠] في الغلام يسرق أو يأتي الحد
404	[١١] ما جاء في الجارية تصيب حداً
408	[١٢] ما جاء فيما يوجب على الغلام الحدَّ
408	[١٣] في الرجل يسرق مرارا ويزني ويشرب الخمر، ما عليه؟
807	[١٤] في العبد يقر بالجلد هل يجوز ذلك عليه؟
401	[١٥] ما قالوا: إذا أخذ على سرقة يقطع أو لا؟
TO A	[١٦] في أربعة شهدوا على الرجل بالزنا فلم يعدلوا
409	[١٧] في الرجل يقر بالسرقة: كم يردد مرة؟
409	[١٨] في الرجل يقذف القوم جميعاً

2-4	الموضوع الصد
۲۲۱	[١٩] في المسلم يقذف الذمي: عليه حد أم لا؟
٣٦٢	[٢٠] في اليهودية والنصرانية تقذف ولها زوج أو ابن مسلم
٣٦٣	[٢١] في الذمي يقذف المسلم
418	[٢٢] في العبد يقذف الحركم يضرب؟
۲۲۲	[٢٣] من قال: يضرب العبدفي القذف ثمانين
٣٦٧	[٢٤] في الرجل يقذف ابنه ما عليه؟
٣٦٧	[70] في الرجل ينفي الرجل من أبيه وأمه
۳٦٨	[٢٦] ما قالوا: في قاذف أم الولد؟
419	[۲۷] من قال: يضرب قاذف أم الولد
**	[٢٨] في المرأة تقذف وقد ملكت مرة
401	[٢٩] في السارق يسرق فتقطع يده ورجله ثم يعود
478	[٣٠] في الرجل يزني مملوكه، يقام عليه الحد أم لا؟
۳۷۸	[٣١] في المكاتب يصيب الحد
444	[٣٢] من قال: ليس على الأمة حد حتى تزوج
٣٨٠	[٣٣] في الامتحان في الحدود
۳۸۲	[٣٤] في الرجل يقول لامرأته: لم أجدك عذراء
۳۸۳	[٣٥] من قال: عليه الحد
" ለ٤	[٣٦] في القاذف: تنزع عنه ثيابه أو يضرب فيها؟
" ለገ	[٣٧] في الرجل يقول للرجل: يا فاعل بأمه
۳۸٦	[٣٨] في الزانية والزاني يخلع عنهما ثيابهما أو يضربان فيهما
۳۸۷	[٣٩] في الرجل يوجد مع امرأة في ثوب

	الألفاق الأوالية الم
۳۸۹۰	[٠٤] في امرأة تشبهت بأمة رجل فوقع عليها
ም አዓ	[13] في اللوطي حد كحد الزاني
497	[٤٢] في الرجل يقول للرجل: يا لوطي، من قال: لا يحد
494	[٤٣] من قال: عليه الحد إذا قال: يا لوطي
498	[٤٤] في الرجل يقذف الرجل فيقام عليه الحد ثم يقذفه أيضاً
490	[8] في الرجل يقذف الرجل يكون عليه يمين
490	[٤٦] في الرجل يعرض للرجل بالفرى: ما في ذلك؟
441	[٤٧] من كان يرى في التعريض عقوبة
891	[٤٨] في الأمة والعبد يزنيان
499	[٤٩] في العبد يشرب الخمر كم يضرب؟
499	[٥٠] في الرجل يسرق الصبي والمملوك
٤٠١	[٥١] في قليل الخمر: فيه حد أم لا؟
٤٠٢	[٥٢] النبيذ من رأى فيه حداً
٤٠٣	[٥٣] في حد الخمر: كم هو؟ وكم يضرب شاربه؟
٤٠٧	[02] ما يوجب على الرجل أن يقام عليه الحد
٤٠٨	[٥٥] في المسلم يسرق من الذمي الخمر، يقطع أم لا؟
٤٠٨	[٥٦] باب في المستكرهة
٤١٠	[٥٧] ما جاء في السكران يَقتل
٤١١	١٥٨] باب في السكران يسرق، يقطع أم لا؟
٤١٢	[٥٩] من قال: الحدود إلى الإمام
٤١٢	[٦٠] في الرجل بقول للرحل: باشارب خمي

	الوضيع الصنا
213	[71] في الرجل يلاعن امرأته ثم يكذب نفسه
613	[77] في الرجل يلاعن وتأبي المرأة
113	[٦٣] في الرجل يلاعن امرأته ثم يقذفها
217	[٦٤] في المحدود يقذف امرأته
٤١٧	[70] في الملاعن يكذب نفسه قبل الملاعنة
٤١٧	[77] في قاذف الملاعنة أو ابنها
٤١٩	[٦٧] في العبد تكون تحته الحرة أو الحر تكون تحته الأمة
	[٦٨] في رجل طلق امرأته فوجد يغشاها وشهد عليه وأنكر أن يكون
٤٢٠	طلقها
874	[٦٩] في الرجل يقول للرجل: زعم فلان أنك زان
874	[۷۰] في درء الحدود بالشبهات
£ 7 V	[۷۱] من قال: لا حد على من أتى بهيمة
£ 7 V	[۷۲] من قال: على من أتى بهيمة حد
٤٣٠	[٧٣] في الجارية تكون بين الرجلين فيقع عليها أحدهما
247	[٧٤] في الرجل يطأ الجارية من الفيء
244	[٧٥] في الرجل يقع على جارية امرأته
247	[٧٦] من قال: ليس في جارية امرأته حد
289	[٧٧] في المرأة تزوج في عدتها أعليها حد؟
{ { •	[۷۸] من كان لا يرى على أهل الكتاب حدا في زنا ولا شرب خمر
٤٤٠	[٧٩] في الرجل يقع على جاريته ولها زوج
133	[٨٠] في الرجل يسرق من بيت المال، ما عليه؟

	الوضوع الد
£ £ Y .	[٨١] في العبد يسرق من مولاه، ما عليه؟
2 2 3	[٨٢] في الرجل يأتي جارية أمه
٤٤٤	[٨٣] في الرجل يؤتى به فيقال: أسرقت؟ قل: لا
٤٤٦	[٨٤] في الرجل يسرق الثمر والطعام
2 2 9	[٨٥] في الرجل تقطع، من قال: يترك العقب؟
٤٥٠	[٨٦] ما قالوا: من أين تقطع؟
٤٥١	[۸۷] في حسم يد السارق إلى هنا
204	[٨٨] في الرجل يسرق الطير أو البازي ما عليه؟
٤٥٤	[٨٩] ما جاء في النباش يؤخذ: ما حده؟
٤٥٧	[٩٠] ما جاء في السكران: متى يضرب: إذا صحا، أو في حال سكره؟
٤٥٨	[٩١] في رجل يوجد منه ريح الخمر، ما عليه؟
٤٦٠	[٩٢] من قاء الخمر: ما عليه؟
٤٦٠	[٩٣] من كره حلق الرأس في العقوبة
173	[٩٤] من رخص في حلقه وجزه
277	[90] من كره إقامة الحدود في المساجد
٤٦٥	[٩٦] من رخص في إقامة الحدود في المساجد
٤٦٥	[٩٧] في الرجل يقول للرجل: ما تأتي امرأتك إلا حراماً، ما عليه
٤٦٥	[٩٨] في الخلسة فيها قطع أم لا؟
٤٦٧	[٩٩] في الخيانة ما عليه فيها
٤٦٨	. 1 . 2
٤٧٠	[۱۰۱] في السوط من كان يأمر به أن يدق

<u> </u>	الموضوع الصنف
٤٧١	[١٠٢] في الرجل يؤخذ وقد غل ما عليه
274	
٤٧٣	
٤٧٤	[١٠٥] في أربعة شهدوا على امرأة بالزنا أحدهم زوجها
٤٧٤	[١٠٦] في الرجل يبيع امرأته، أو يبيع الحر ابنته
٤٧٦	[۱۰۷] في شاهد الزور ما يعاقب؟
٤٧٧	[١٠٨] في شهادة النساء في الحدود
٤٧٩	[١٠٩] في قوله تعالى: (وَلْيَشْهَدُ عَذَابَهُمَا طَآبِفَةٌ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ)
٤٨٠	[١١٠] في الصغير يفتري عليه
٤٨١	[١١١] في الرجل يقول للرجل: لستَ ابن فلانة
٤٨١	[١١٢] في قوله تعالى: (وَلَا تَأْخُذُكُر بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ ٱللَّهِ)
٤٨٣	[١١٣] في الرجل يتزوج الأمة ثم يفجر ما عليه؟
٤٨٥	[١١٤] في الرجل يتزوج المرأة من أهل الكتاب ثم يفجر
٢٨٤	[١١٥] من قال: تحصن اليهودية والنصرانية المسلم؟
٤٨٧	[١١٦] في المرأة تزوج عبدها
٤٨٩	[١١٧] في الرجل يقول للرجل: يا ابن الزانية: ما حده؟
٤٨٩	[١١٨] في الزاني كم مرة يرد وما يصنع به بعد إقراره؟
٤٩٨	[١١٩] في البكر والثيب ما يصنع بهما إذا فجرا؟
0 • 1	[٠٢٠] في النفي من أين إلى أين؟
٥٠٣	[١٢١] في المرأة كيف يصنع بها إذا رجمت وكم يحضر؟

بنست د بن ابي سيه	
	الرضوع الم
0 • \$	[١٢٢] من قال: إذا فجرت وهي حامل انتظر بها حتى تضع، ثم ترجم
٥٠٨	[۱۲۳] فيمن يبدأ بالرجم؟
0 • 9	[١٢٤] في الشهادة على الزنا، كيف هي؟
٥١٢	[١٢٥] في الرجل يشهد عليه شاهدان ثم يذهبان
٥١٣	[١٢٦] في الرجل والمرأة يقران بالحد ثم ينكرانه
٥١٤	[١٢٧] في الذمي يستكره المسلمة على نفسها
010	[١٢٨] في الرجل يقول: زنيت بفلانة، ما عليه؟
	· * * *

فهرس الجلد السادس عشر

	الموسوع
٦٠-٥	[٢٦] كتاب الحدود
٥	[١٢٩] في الرجل يقذف الرجل بالمرأة
٥	[١٣٠] في الرجل يقذف امرأته برجل ويُسمِّيه
٦	[١٣١] في الرجل يقول لامرأته: رأيتك تزنين قبل أن تزوجك
٦	[١٣٢] في رجل طلق امرأته ثم قذفها: ما عليه؟
٨	[١٣٣] في الرجل يقذف امرأته ثم يطلقها، ما عليه؟
٩	[١٣٤] في الرجل يرهن وليدته ثم يقع عليها
١٠	[١٣٥] في إقامة الحد على الرجل في أرض العدو
11	[١٣٦] في الرجل يقع على ذات محرم منه
17	[١٣٧] في التعزير: كم هو؟ وكم يبلغ به؟
١٤	[۱۳۸] باب في الوالي يرى الرجل على حد وهو وحده، أيقيمه عليه
	أم لا؟
10	
١٥	
١٦	[١٤١] في الرجل ينفي الرجل من أب له في الشرك
17	[١٤٢] في رجل قذف رجلاً وأمه مشركة
١٧	ي و بن المرأة فجاءت بولد قبل دخوله بها
١٨	[١٤٤] في الرجل يفتري عليه ما قالوا: في عفوه عن ذلك
	[١٤٥] في السارق يؤمر بقطع يمينه فيدس يساره

7	الموضوع الم
19	[١٤٦] في السكران: من كان يضربه الحد ويجيز لاقه؟
۲.	[١٤٧] في أم الولد تفجر ما عليها
۲١	[١٤٨] في الشهادة على الشهادة في الحد
77	[١٤٩] في إقامة الحدود والقود في الحرم
	[١٥٠] في الرجل يسرق فيطرح سرقته خارجاً و يؤخذ في البيت، ما
7 £	عليه؟
	[١٥١] في القوم ينقب عليهم فيستغيثون فيجدون قوماً يسرقون
Y	فيؤخذون معهم بعض المتاع
۲٥	[١٥٢] في الرجل المتهم يوجد معه المتاع
77	[١٥٣] في الرجل يضرب الرجل بالسيف، ويرفع عليه السلاح
۲۸	[١٥٤] فيما يحقن به الدم ويرفع به عن الرجل القتل
٣0	[١٥٥] في الرجل يضرب في الشراب يطاف به أو ينصب للناس
٣٦	[١٥٦] في الرجل يقول للرجل: زنيت وأنت مشرك
٣٧	[١٥٧] في الرجل ينفي الرجل من فخذه: ما عليه؟
٣٧	١٥٥٨] في الرجل يقول للرجل: يا زان
٣٧	[١٥٩] في الرجل يقول للرجل: يا روسبيه
٣٨	[١٦٠] في الرجل يقول للرجل: يا مفعولاً به
٣٨	
٣٩	
٤٠	and the contract of the contra
٤٠	[١٦٤] في الرجل يزني بالصبية، ما عليه؟

0.4	فهارس كتب وأبواب المجلدات
	الوضوع الصف
٤١	[١٦٥] في تعليق اليد في العنق
27	[١٦٦] ما قالوا في الساحر: ما يصنع به؟
٤٤	[170] في المرتد عن الإسلام، ما عليه؟
٤٦	[١٦٦] في المرتدة: ما يصنع بها؟
٤٨	[١٦٩] في الزنادقة: ما حدهم؟
٥٠	[١٧٠] في النصراني يسلم ثم يرتد
01	[١٦٩] في الرجل يسرق من الكعبة
٥٢	[١٧٠] في المحارب يؤتى به إلى الإمام
٥٢	[١٧١] في المرأة تقع على المرأة
٥٣	[١٧٢] في المحارب إذا قَتَل وأخذ المال وأخاف السبيل
٥٤	[١٧٥] ما تدرأ فيه الحدود
٥٤	[١٧٦] الرجل يُضرب الحد وهو قاعد أو مضطجع
00	[١٧٧] في اليهودي والنصراني يزنيان
٥٦	[١٧٨] في الرجل يدخل الحمام فيسرق ثياباً
٥٧	[١٧٩] في النساء كيف يضربن؟
٥٧	[١٨٠] في الرأس يضرب في العقوبة
٥٨	[١٨١] الرجل يسمع الرجل وهو يقذف
٥٨	[١٨٢] في الرجل يقذف ويدعي بينة غيبا
09	[١٨٣] في السكران: يُقتل
98-71	We alth tam. The Sale of Town

[28] كتاب الدعاء 0-1-90 [٢] ما كان النبي ﷺ يقوله عند الكرب.... 1.7 [٣] في دعوة الرجل للرجل الغائب..... 1.4 [٤] العزم في الدعاء..... 1.9 [0] في فضل الدعاء..... 11. [7] الرجل يخاف السلطان ما يدعو؟..... 114 [۷] الدعاء بالعافية..... 117 [٨] من كان يدعو بالغنى؟ 119 [٩] من كان يقول: يا مقلب القلوب؟.... 171 [١٠] ما يدعو به الرجل إذا خرج من منزله؟ 174 [۱۱] دعاء النبي ﷺ: «طهرني بالثلج».... 170 [۱۲] الرعد ما يدعى به له؟..... 177 [۱۳] ما يدعى به للريح إذا هبت؟ 111 [18] ما يدعى به في الاستسقاء؟ 171 [١٥] من قال: إذا دعوت فابدأ بنفسك؟..... 147 [١٦] ما رخص للرجل يدعو به في سجوده؟ 144 [١٧] الرجل يتعار من الليل، ما يدعو به؟.... 140 [١٨] الساعة التي يستجاب فيها الدعاء.... 177 [۱۹] ما يدعى به إذا سمع الأذان؟ 144 [۲۰] الكلمات التي تلقى آدم من ربه..... 149 [۲۱] ما يقال: في دبر الصلوات؟ 18.

i i	المنق المنق
1 & 9	[٢٢] الدعاء بلا نية ولا عمل
10.	[٢٣] ما يستحب أن يدعو به إذا أصبح؟
	[٢٣] ما قالوا: في الرجل إذا أخذ مضجعه وأوى إلى فراشه، ما
17.	يدعو به؟
179	[٢٥] ما قالوا: في الرجل ما يدعو به إذا أصابه هم أو حزن
١٧٠	[٢٦] ما يقال: في طلب الحاجة وما يدعى به
141	[۲۷] ما يدعى به للعامة: كيف هو؟
1/47	[۲۸] ما يدعو به الرجل إذا قام من مجلسه
۱۷٤	[٢٩] ما ذكر فيما دعا به النبي ﷺ عند وفاته
177	[٣٠] في الدعاء في الليل: ما هو؟
	[٣١] من كان يحب إذا دعا أن يقول: ﴿رَبَّنَاۤ ءَاتِنَا فِي ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي
١٧٨	ٱلْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴾
179	[٣٢] ما حفظ مما علمه النبي على فاطمة أن تقوله؟
١٨٠	[٣٣] ما علمه النبي ﷺ عائشة أن تدعو به؟
١٨١	[٣٥] من كان يقول في دعائه: أحيني ما كانت الحياة خيراً لي؟
۱۸۳	[70] ما يستفتح به الدعاء؟
۱۸۳	[٣٦] ما ذكر فيمن سأل النبي ﷺ أن يعلمه ما يدعو به فعلمه
١٨٩	[٣٧] في اسم الله الأعظم
197	[٣٨] إذا دعا الرجل فليكثر
197	[٣٩] في دعوة المظلوم

	الموضوع الم
198	[٠٤] دعاء داود النبي عليه السلام
197	[13] ما علمه النبي ﷺ أم هانئ
197	[۲۲] دعاء عيسى بن مريم عليه السلام
191	[٤٣] في الدابة يصيبها الشيء بأي شيء تعوذ به
199	[٤٤] ما كان يدعو به النبي رياي الله الله النبي الله الله الله الله الله الله الله الل
7 • £	[8] الرجل يريد الحاجة: ما يدعو به؟
7.•7	[۲ ۶] الرجل إذا دعا ببطن كفه
۲ • ۸	[٤٧] ما يؤمر به الرجل إذا نزل المنزل أن يدعو به
۲ • ۸	[٤٨] من كره الاعتداء في الدعاء
7 • 9	[٤٩] في ثواب التسبيح
717	[٥٠] ما ذكر في الاستغفار
777	١٥ ٥] في ثواب ذكر الله عز وجل
777	[٥٢] ما يدعى به في الاستسقاء
377	[٥٣] ما يدعى به للمريض إذا دخل عليه
781	[٥٤] ما دعا به النبي على الأمته فأعطي بعضه
7 2 2	[٥٥] ما ذكر عن أبي بكر وعمر رضي الله عنهما من الدعاء
757	[٥٦] ما جاء عن علي رضي الله عنه مما دعا مما بقي من دعائه
707	[٥٧] ما جاء عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
Y 0 V	[٥٨] ما ذكر عن ابن عمر رضي الله عنه من قوله
709	[٥٩] ما ذكر عن عبد الرحمن بن عوف وأبي الدرداء
۲٦.	[٦٠] ما يقول الرجل إذا تطيره

2-4	الوطنوع الص
177	[71] ما يدعو به الرجل إذا رأى ما يكره
177	[77] في التعوذ من الشرك ما يقوله الرجل حين يبرأ منه
777	[٦٣] ما ذكر عن النبي على أنه دعا لمن شتمه أو ظلمه
377	[٦٤] ما يدعو إذا رأى الأمر يعجبه
377	[70] في مسألة العبد لربه وأنه لا يخيبه
777	[77] ما ذكر فيما كان عبد الله بن رواحة يدعو به
777	[7۷] ما يدعو به الرجل إذا فرغ من طعامه
**1	[٦٨] ما كان النبي (ﷺ)يقول: إذا اشتد المطر
**1	[٦٩] ما نهي عنه أن يدعو به الرجل أو يقوله
777	[٧٠] الرجل يظلم فيدعو الله على من ظلمه
YV £	[٧٢] الرجل يصيبه الجوع أو يضيق عليه الرزق ما يدعو به
777	[٧٣] ما يقول: الرجل إذا اشتد غضبه
777	[٧٤] ما دعا به النبي ﷺ يوم بدر ويوم حنين
***	[٧٥] ما كان النبي على يدعو به إذا لقي العدو
YVA	[٧٦] ما يقول: إذا وقع في الأمر العظيم
479	[۷۷] ما ذكر فيمن سأل الوسيلة
444	[٧٨] ما جاء في الرجل يُلبِّس الشيطان عليه صلاته
۲۸.	[۷۹] ما ذكر عن قوم مختلفين مما يدعون به
475	[٨٠] في التعوذ بالمعوذتين
475	[٨١] ما يدعو به الرجل إذا طلعت الشمس
440	[٨٢] في الرجل يريد السفر ما يدعو به

الابن أبي شيبة	۸۰۸ المنت
سام عيلات	الوضوع ال
۲۸۷	[٨٣] في الرجل إذا رجع من سفره ما يدعو به
۲۸۹ .	[٨٤] الرجل يفزع من الليل ما يدعو به
797	[٨٥] ما يدعو به الرجل إذا دخل المسجد الحرام
794	[٨٦] ما يقول الرجل إذا استلم الحجر
798	[۸۷] ما يدعو به الرجل بين الركن والمقام
790	[٨٨] ما يدعو به الرجل إذا صعد على الصفا والمروة
79	[٨٩] من قال: ليس على الصفا والمروة دعاء مؤقت
79 A	[٩٠] ما يدعو به الرجل وهو يسعى بين الصفا والمروة
799	[۹۱] ما يدعو به إذا رمى الجمرة
٣	[٩٢] من قال: ليس عند الجمار دعاء مؤقت
٣	[٩٣] ما يدعو به عشية عرفة
٣.٢	[٩٤] ما يدعو به الرجل وهو يطوف بالبيت
٣.٢	[٩٥] في رفع الصوت بالدعاء
7.0	[97] الرجل يرفع يديه إذا دعا، من كرهه
٣٠٥	[٩٧] من رخص في رفع اليدين في الدعاء
***	[٩٨] من كان يقول اللحاء: بأصبع ويدعو بها
711	[٩٩] ما قالوا: في تحريك الأصبع في الدعاء
711	[٠٠١] الرجل يدعو وهو قائم من كرهه؟
717	[۱۰۱] من رخص أن يدعو وهو قائم؟
717	[١٠٢] ما يدعو به الرجل في قنوت الوتر
710	[١٠٣] من قال: ليس في قنوت الوتر شيء موقت؟

5.4	هارس كتب وأبواب المجلدات
	الوضوع المعة
٣١٥	[۲۰۲] ما يدعو به الرجل في آخر وتره ويقوله
۳۱۷	٥٠٠] ما يدعو به في قنوت الفجر
419	[١٠٦] ما يدعو به الرجل إذا ضلت منه الضالة
٣١٩	[١٠٧] في الرجل يركب الدابة والبعير ما يدعو به؟
	[١٠٨] ما قالوا: في الرجل إذا بخل بماله أو جبن عن العدو وعن الليل
441	أن يقومه و ما يدعو به
***	[٩٠٩] ما يدعو به الرجل إذا دخل على أهله
440	[١١٠] ما يدعو به الرجل إذا أراد أن يضع ثيابه
440	[۱۱۱]الرجل يري المبتلي ما يدعو به
777	[۱۱۲] ما أمر به موسى عليه السلام أن يدعو به ويقوله
۲۲٦	[١١٣] ما قالوا: إن الدعاء يلحق الرجلَ وولدهَ
440	[١١٤] الغيلان إذا رئيت ما يقول: الرجل
479	[١١٥] ما يدعو به الرجل إذا رأى الهلال
۳۳۱	[١١٦] ما يدعو به الرجل ويؤمر به إذا لبس الثوب الجديد
44.5	[١١٧] من قال: نزلت: (وَلَا تَجَهُرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُحُافِتْ بِهَا) في الدعاء
440	[١١٨] ما يدعو به الرجل وهو في المسجد
227	[١١٩] ما يدعو به الرجل إذا قامت الصلاة
٣٣٨	[٢٠] ما يدعى به في الصلاة على الجنائز
833	[۱۲۱] من قال: ليس على الميت دعاء موقت
720	[١٢٢] في الدعاء في الخلوة
857	[١٢٣] ما عَلَّمَ النبي على الأعرابي حين جاء يسأله

٥١٠ المصنف لابن أبي شيبة		
	الموضوع الم	
787	ما يؤمرالرجل أن يدعو فلا يضره لسعة عقرب	[} [] 7 [] .
454	ما ذكر من دعاء العلاء بن الحضرمي حين خاض البحر	[071]
454	في الديك إذا سمع صوته ما يدعى به	[[77]
	من قال: إذا استعاذ العبد من النار قالت النار: اللهم أعذه،	[\Y\]
٣0.	شل ذلكشل	والجنة م
	من كان يصلي على النبي ﷺ ويحمد الله قبل أن يقوم من	[177]
801		
401	في العطسة إذا عطس فقاله، لم يصبه وجع ضرس	[۲۹۱] ف
807	ىن كان إذا أبطأ عليه خبر الجيش دعا واستنصر	[۱۳۰]م
401	ىا قالوا: في قراءة: (قُلَ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدًّ) بعد الفجر	[۱۳۱]م
404	ما جاء في قراءة: (الْمَرْ تَنزِيلُ) و(تَبَرَكَ) وما قالوا: فيهما	[۲۳۲] م
408	ا يقول الرجل إذا ندت به دابته أو بعيره في سفر	[۱۳۳] م
	من قال: دعوة المظلوم المسلم مستجابة ما لم يدع بظلم أو	. [148]
400	حم	قطيعة ر-
400	ا يقول الرجل إذا خرج من المسجد	[۱۳۵] م
807	ا يدعى به ليلة عرفة	[۲۳۱] م
70 V	ا أمر النبي ﷺ عمر بن الخطاب أن يدعو به	[۱۳۷] ما
70 A	ا علمه النبي ﷺ وأمر به مما يسد الحاجة	[۱۳۸] ما
70 A	ما اصطفى الله من الكلام	[۱۳۹] فی
409	ا إذا قاله الرجل دفع عنه أنواع البلاء	[۱٤٠] ما

	الموضوع الص
409	[١٤١] ما إذا قاله الرجل أمر أن يدعو ويسأل
409	[١٤٢] ما قالوا: في الدعاء الذي يستجاب
٣٦.	[١٤٣] في الرجل يسأل الرجل أن يدعو له
٣٦.	[١٤٤] في الدعاء لمشرك
١٢٣	[١٤٥] باب في المسلم يؤمن على دعاء الراهب
471	[١٤٦] في السقط والمولود وما يدعى لها به
414	[١٤٧] ما جاء في التسبيح في رمضان
474	[١٤٨] ما يدعو به الرجل ويقوله إذا وضع الميت في قبره
٣٦٦	[١٤٩] ما يدعى به للميت بعد ما يدفن
411	[۱۵۰] فيمن كره أن يدعو بالموت ونهي عنه
417	[١٥١] ما قالوا: في ليلة النصف من شعبان وما يغفر فيها من الذنوب
419	[١٥٢] في الدعاء للمجوس
419	[١٥٣] ما يدعى به في ركعتي الطواف
۳۷•	١٥٤] ما يدعو به الرجل إذا أتى المسجد يوم الجمعة
٣٧١	[٥٥١] ما يدعى به للمسكين وكيف يرد عليهم؟
٣٧١	١٥٦] في الرهصة صيب الدابة
41	[۱۵۷] دعاء طاوس
**	[١٥٨] ما كان النبي عظمه من الدعاء
477	[٩٥١] من قال: الدعاء يرد القدر
٣٧٣	[١٦٠] ما ذكر في أحب الكلام إلى الله
474	[١٦١] من دعا فعرف الإجابة

لابن أبي شيبة	المسنف	710
ili kasa	الوضوع عا الم	
478	١] ما يقول الرجل إذا نعب الغراب	٦٢]
440	١] القنوت	
440	١] الدعاء قائما	
440	١] في الرجل الذي شكى امرأته إلى رسول الله ﷺ ما أمره به	[ه۲
440	١١ في ثواب تكبيرة ما هو	[۲۲
٣٧٦	١] ما دعا به النبي ﷺ للرجل الذي نزل عليه	
***	١] ما يدعو به الرجل إذا رأى الكوكب ينقض	[۸۲
***	١] ما يقول: الرجل إذا ابتاع مملوكا وما يقول: إذا رأى البرق	٦٩]
	١] ما يقال: إذا قال المؤذن: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن	٧٠]
***	ا رسول الله	
***	١] الاستعاذة من الشيطان	V \]
***	١] ما أمر النبي ﷺ عائشة حين أمرها أن توجز في الدعاء	V Y]
479	١] ما أمر به المحموم إذا اغتسل أن يدعو به	٧٣]
479	١] ما ذكر مما قاله يوسف عليه السلام حين رأى عزيز مصر	٧٤]
444	١] باب السيماء	۲٥]
	١] ما دعا به النبي ﷺ في مسجد الفتح الذي يقال له: مسجد	(۲۷
471	زابناب	الأح
٣٨٢	١] دعوة لداود النبي ﷺ	VV]
٣٨٣	١]ما يدعو به الرجلإذا فرغ من وضوئه	٧٨]
440	١] ما يدعو به الرجل ويقوله: إذا دخل الكنيف	V 9]
۲۸۳	١]ما يقول الرجل وما يدعو به إذا خرج من المخرج	۱۸۰]
٣٨٨	١] في الرجل بشتري المملوك ما يدعو به	١٨١١

	الوضوع الصنا
PAY-3+3	[٢٩] كتباب فضائل القرآن
ም ለዓ	ما جاء في إعراب القرآن
794	[۲] في تعليم القرآن كم آية
498	[٣] ثواب من قرأ حروف القرآن
447	[٤] في حسن الصوت بالقرآن
499	[0] في التطريب من كرهه
٤٠٠	[7] في فضل من قرأ القرآن
٤٠٣	[٧] في القرآن بأي لسان نزل
٤٠٤	[٨] فيما نزل بلسان الحبشة
٤ • ٥	[9] فيما فسر بالرومية
٤٠٥	[١٠] ما فسر بالنبطية
٤٠٦.	[۱۱] ما فسر بالفارسية
ξ• V	[١٢] ما فسر بالشعر من القرآن
१ • १	[١٣] في تعاهد القرآن
113	[18] في نسيان القرآن
£17	[10] من كره أن يتأكل بالقرآن
٤١٤	[١٦] في التمسك بالقرآن
٤١٩	[١٧] في البيت الذي يقرأ فيه القرآن
173	[١٨] التنطع في القراءة
£ 7° Y	[١٩] في القرآن إذا اشتبه
* \$ 7 4	[٠٢] في الماهر بالقرآن

	الوضوع الداري
٤٢٤	[۲۱] في الرجل إذا ختم ما يصنع
270	[۲۲] من قال: يشفع القرآن لصاحبه يوم القيامة
173	[٢٣] من قال يقال: لصاحب: القرآن اقرأ وارقه
٤٣٣	[٢٤] من قرأ القرآن على عهد النبيِّ ﷺ
٤٣٥	[٢٥] في الفضل الذي ذكره الله في القرآن
٤٣٦	[٢٦] فيمن تعلم القرآن وعلمه
٤٣٨	[۲۷] في الوصية بالقرآن وقراءته
٤٤٠	[۲۸] من قرأ مائة آية أو أكثر
227	[٢٩] من قال: قراءة القرآن أفضل مما سواه
224	[۳۰] من كره أن يقول: قرأت القرآن كله
٤٤٤	[٣١] من كره أن يقول: المفصل
2 2 0	[٣٢] من قال: القرآن كلام الله
220	[٣٣] من كره أن يفسر القرآن
٤٤٨	[٣٤] من كره أن يقول: إذا قرأ القرآن ليس كذا
٤٥٠	[٣٥] من كره أن يتناول القرآن عند الأمر بعرض من أمر الدنيا
٤٥٠	[٣٦] القرآن على كم نزل حرفاً
204	[٣٧] ممن يؤخذ القرآن
٤٥٧	[٣٨] ما نزل من القرآن بمكة والمدينة
१०९	[٣٩] في القراءة يسرع فيها
173	[٠٤] من قال: اعملوا بالقرآن
277	[١٤] من نهى عن التماري في القرآن

	فهارس كتب وأبواب المجلدات
il.	الوماوغ المنا
175	[٤٢] في مثل من جمع القرآن والإيمان
٤٦٥	[٤٣] من كره رفع الصوت واللغط عند قراءة القرآن
٤٦٦	[٤٤] في النظر في المصحف
٤٦٨	[83] من كره أن يقول: قراءةُ فلان
٤٦٨	[٢٤] في القرآن متى نزل
१७१	[٤٧] في رفع القرآن والإسراء به
٤٧٠	[٤٨] فيمن لا تنفعه قراءة القرآن
£ V £	[٤٩] في المعوذتين
٤٧٧	[٥٠] في أول ما نزل من القرآن وآخر ما نزل
٤٧٨	[٥١] من قال تفتح أبواب السماء لقراءة القرآن
٤٧٩	[٥٢] من قال: عظموا القرآن
٤٨١	[٥٣] أول من جمع القرآن
٤٨٢	[٤٥] في المصحف يحلى
٤٨٣	[٥٥] من رخص في حلية المصحف
٤٨٤	[٥٦] التعشير في المصحف
7.43	[٥٧] من قال: جردوا القرآن
٤٨٧	[٥٨] من قال: من إجلال الله إكرام حامل القرآن
٤٨٧	[٩٥] الرجل يقرأ من هذه السورة وهذه السورة
٤٨٩	[٦٠] من كره أن يقرأ بعض الآية ويترك بعضها
٤٨٩	[٦١] فيمن تثقل عليه قراءة القرآن
٤٩ ٠	[٦٢] من كان يدعو بالقرآن

	الوضوع الم
٤٩٠	[٦٣] ما جاء في صعاب السور
٤٩١	[٦٤] ما يشبه من القرآن بالتوراة والإنجيل
297	[70] في القرآن يختلف على الياء والتاء
.894	[77] في الصبيان متى يتعلمون القرآن
१९१	[٦٧] من قال: الحسد في قراءة القرآن
१९१	[7٨] في فضل الحواميم
890	[٦٩] في درس القرآن وعرضه
٤٩٧	[٧٠] ما جاء في فضل المفصل
٤٩٨	٧١] في القرآن والسلطان
٤٩٩	[٧٢] من كان يقرأ القرآن من أصحاب ابن مسعود
0 • •	[٧٣] في قراءة النبي ﷺ على غيره
0.7	[٧٤] من كره أن يقرأ القرآن منكوسا
٥٠٢	[٧٥] في القوم يتدارسون القرآن
0 + 7	[٧٦] في نقط المصاحف

فهرس الجلد السابع عشر

	الموضوع المنة
70	[٣٠]كتابالإيمان
٥	[١] ما ذكر في الإيمان والإسلام
14	[٢] ما قالوا في صفة الإيمان
١٨	[٣] من قال: أنا مؤمن
**	[٤] ما ذكر فيما يطوى عليه المؤمن من الخلال
77	[٥] باب
79	[٦] باب
44-71	[٣١] كتاب الرؤيا
17	[١] ما قالوا: في تعبير الرؤيا
70	[7] ما قالوا فيمن رأى النبي في المنام
77	[٣] ما قالوا فيما يخبر به الرجل من الرؤي
79	[٤] ما قالوا فيما يخبره النبي ﷺ من الرؤيا
٨٢	[٥] من قال: إذا رأى ما يكره فليتعوذ
۸۳	[7] ما عبره أبو بكر الصديق الله الساديق الما عبره أبو بكر الصديق
٨٥	[۷] ما عبره عمر ﷺ
٨٨	[۸] باب
٨٩	[٩] ما ذكر عن عثمان في الرؤيا
۹.	[١٠] ما ذكر عن أبي هريرة في الرؤيا
	[۱۱] رؤيا عائشة رضي الله عنها
	[۱۲] رؤيا خزيمة بن ثابت ﷺ

	الوضوع الم
90	[١٣] ما حفظت فيمن عبر من الفقهاء
14-44	[37]كتاب الأمراء
99	[١] ما ذكر من حديث الأمراء والدخول عليهم
141-131	[٣٣] كتاب الوصايا
1 V 1	[١]ما جاء في الوصية لوارث
۱۷۳	[٢] في الرجل يستأذن ورثته في ن يوصي بأكثر من الثلث
140	[٣] الرجل يوصي بالوصية ثم يوصي بأخرى بعدها
۱۷۷	[٤] في الرجل يوصي لرجل بوصية فيموت الموصى له قبل الموصي
۱۷۸	[0] في الرجل يوصي لرجل بثلث ماله ثم أفاد بعد ذلك مالا
1 🗸 ٩	[7] في الرجل يوصي للرجل بشيء من ماله
1 🗸 ٩	[٧] في رجل أوصى لبني عمه وهم رجال ونساء
١٨٠	[٨] في رجل قال: لبني فلان يعطى الأغنياء
١٨٠	[٩] في رجل له دور فأوصى بثلثها أيجمع له في موضع أم لا؟
١٨١	[١٠] في رجل قال: ثلثي ثلاثمائة: لفلان مائة، ومائة لفلان
۱۸۱	[١١] إذا قال: ثلثي لفلان، فإن مات فهو لفلان
١٨٢	[١٢] في الوصية لليهودي والنصراني من رآها جائزة
١٨٣	[١٣] في الوصية إلى المرأة
	[١٤] رجل أوصى للمحاويج أين يجعل؟
١٨٤	[١٥] في الرجل يوصي بثلثه لغير ذي قرابة: من أجازه
١٨٦	[١٦] من قال: يرد على ذي القرابة
۱۸۷	[١٧] الرجل يوصي بالوصية في مرضه ثم يبرأ فلا يغيّرها

1	المسف
۱۸۷	[۱۸] رجل مات وترك ثلاثة بنين وأوصى بمثل نصيب أحدهم
١٨٨	
١٨٨	[٠٢] إذا ترك ستة بنين وأوصى بمثل نصيب بعض ولده
114	[۲۱] رجل أوصى بنصفه وثلثه وربعه
١٨٩	[۲۲] من كره أن يوصي بمثل أحد الورثة ، ومن رخص فيه
19 •	[٢٣] في الرجل يوصي للرجل بسهم من ماله
	[٢٤] امرأة قيل لها: أوصي، فجعلوا يقولون لها: أوصي بكذا
191	فجعلت تؤمي برأسها نعم
197	[٢٥] الرجل يوصي بالوصية ثم يريد أن يغيرها
	[٢٦] من كان يستحب أن يكتب في وصيته إن حدث بي حدث قبل أن
198	أغير وصيتي
190	[۲۷] الرجل يمرض فيوصي بعتق مماليكه ولا يقول في مرضي هذا
190	[۲۸] في رجل أوصى بجاريته لابن أخيه ثم وقع عليها
	[٢٩] الرجل يوصي بالحج وبالزكاة تكون قد وجبت عليه قبل موته
190	تكون من الثلث أو من جميع المال
197	[٣٠] المكاتب يوصي أو يهب أو يعتق أيجوز ذلك
197	[٣١] في وصية المجنون
191	[٣٢] في الرجل يوصي بالشيء في سبيل الله من يعطاه
199	[٣٣] الرجل يوصي أن يتصدق عنه بماله كله فلا ينفذ ذلك حتى يموت
۲.,	[٣٤] الرجل يوصي بالوصية ويقول: اشهدوا على ما فيها
7.4	[٣٥] من قال: لا تجوز وصية الصبي حتى يحتلم

	الوضوع الم
۲۰٤	[٣٦] من يوصي بمثل نصيب أحد الورثة، وله ذكر وأنثى
	[٣٧] رجل أوصى لرجل بفرس، وأوصى لآخر بثلث ماله، وكان
۲٠٥	الفرس ثلث ماله
7.0	[٣٨] الرجل يوصي لعبده بالشيء
7.7	[٣٩] في العبد يوصي، أتجوز وصيته؟
7.7	[٠٤] من قال: وصية العبد حيث جعلها
7.7	[٤١] في الرجل يوصي بوصية فيها عتاقة
Y • A	[٤٢] في قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُولُواْ ٱلْقُرْبَيٰ ﴾
711	[٤٣] من رخص أن يوصي بماله كله
717	[٤٤] في قبول الوصية من كان يوصي إلى الرجل فيقبل ذلك
717	[80] ما يجوز للرجل من الوصية في ماله
717	[٢٤] من كان يوصي ويستحبها
771	[٤٧] في الرجل يكون له المال القليل أيوصي فيه؟
777	[٤٨] في قوله: ﴿إِن تَرَكَ خَيْرًا ٱلْوَصِيَّة﴾
***	[٤٩] من قال: الوصية مضمونة أم لا؟
777	[٥٠] في الرجل يوصي إلى الرجل فيقبل ثم ينكر
777	 الحامل توصي، والرجل يوصي في المزاحفة وركوب البحر
377	[٥٢] في الرجل يحبس ما يجوز له من ماله
770	_ .
770	٥٤] في الأسير في أيدي العدو، ما يجوز له من ماله؟
777	عاد والمن فاق المر الوطبي مجائر وهو بمرته انواند

011	فهارس كتب وأبواب المجلدات
Ž.	الوضوع الصة
***	[٥٦] في الوصي يشهد، هل يجوز أم لا؟
***	[٥٧] في الرجل يوصي لأم ولده
777	[٥٨] رجل أوصى وترك مالاً ورقيقاً فقال: عبدي فلان لفلان
779	[99] في الرجل يوصي إلى عبده وإلى مكاتبه
779	[٦٠] في رجل أوصى لبني هاشم: ألمواليهم من ذلك شيء؟
779	[٦١] الرجل يلي المال وفيهم صغير وكبير كيف ينفق؟
774	[٦٢] رجل اشترى أختاً له وابن لها لا يدري من أبوه ثم مات ابنها
77.	[٦٣] في رجل كانت له أخت بغي فتوفيت وتركت ابنا فمات
747	[٦٤] في الرجل يوصي بالشيء في الفقراءأيفضل بعضهم على بعض
777	[70] في الرجل يفضل بعض ولده على بعض
377	[٦٦] الرجل يكون به الجذام فيقر بالشيء
74.5	[٦٧] في بعض الورثة يقر بالدين على الميت
740	[٦٨] إذا شهد الرجل من الورثة بدين على الميت
747	[٦٩] رجل قال لغلامه: إن مت في مرضي هذا فأنت حر
747	[٧٠] في الوصي الذي يشتري من الميراث شيئا أو مما ولي عليه
777	[٧١] في الرجل يوصي لعبده بثلثه
747	[٧٢] من كان يقول: الورثة أحق من غيرهم بالمال
747	[٧٣] الرجل يوصي بثلثه لرجلين فيوجد أحدهما ميتا
749	الرجل يوصي لعقب بني فلان
749	[٧٥] في رجل ترك ثلاثة بنين وقال: ثلث مالي لأصغر بني
749	[٧٦] في امرأة أوصت بثلث ما لها لزوجها في سبيل الله

لابن أبي شيبة	المنف	٥٢٢
		الوضو
7 8 •		[۷۷] ما كان الناس يورثونه
7 2 1		[٧٨] الوصية لأهل الحرب
7 2 1	توجد إلا رقبة	[٧٩] الرجل يوصي بعتق رقبتين فلا
737-0+3		[۴۴]کتاب
754		[١] ما قالوا في تعليم الفرائض
7 2 7		[٢] في الفقه في الدين
7 2 7		[٣] في امرأة وأبوين من كم هي؟
۲0٠		[٤] في زوج وأبوين من كم هي؟
701		[٥] في رجل مات وترك ابنته وأخته
704		[٦] في ابنة وأخت وابنة ابن
	وإخوة وأخوات لأب أو ترك	[٧] رجل مات وترك أختيه لأبيه وأمه
708		ابنته وبنات ابنه وابن ابنه
707	ابن أسفل منها	[٨] في رجل ترك ابنتيه وابنة ابنه وابن
707		[٩] في ابنة وابنة ابن وبني ابن وفي أخــ
Y0V		[١٠] في بني عم أحدهم أخ لأم
Y01		١١١] في بني عم أحدهم الزوج
709		[١٢] في أخوين لأم أحدهما ابن عم
۲٦.	([١٣] في ابنة وابني عم أحدهما أخ لأم
۲٦.	أخوها لأمها	١٤] في امرأة تركت أعمامها أحدهم أ
	جالاً ونساءً وهم بنو عمها في	١٥٥ في امرأة تركت إخوتها لأمها ر
771	•••••	لعصبةلعصبة

3.	الموضوع الصق
771	
	[١٧] في زوج وأم وإخوة وأخوات لأب وأم وأخوات وإخوة لأم من
777	شرك بينهم
	[١٨] من كان لا شرك بين الإخوة والأخوات لأب وأم مع الإخوة للأم
377	في ثلثهم ويقول: هو لهم
777	[١٩] في الخالة والعمة من كان يورثهما
779	[٢٠] رجل مات ولم يترك إلا خالا
**	[٢١] رجل مات وترك خاله وابنة أخيه أو ابنة أخته
**1	[۲۲] في ابنة ومولاة
277	[٢٣] في المملوك وأهل الكتاب من قال: لا يحجبون ولا يرثون
200	[۲٤] من كان يحجب بهم ولا يورثهم
777	[٢٥] من كان يورث ذوي الأرحام دون الموالي
479	[٢٦] في الرد واختلافهم فيه
777	[۲۷] في ابنة أخ وعمة لمن المال
717	[٢٨] من قال: يضرب بسهم من لا يرث
	[٢٩] في امرأة مسلمة ماتت وتركت زوجها وإخوة لأم مسلمين وابنا
۲۸۳	نصرانيا
	[٣٠] في امرأة مسلمة تركت أمها مسلمة ولها إخوة نصاري أو يهود أو
712	كفار
440	[٣١] في امرأة تركت زوجها وإخوتها لأمها أحرارا ولها ابن مملوك
٢٨٦	[٣٢] في الفرائض: من قال: لا تعول، ومن أعالمها

	الموضوع الم
ፖሊኘ	[٣٣] في ابن ابن وأخ
YAY	[٣٤] في امرأة تركت أختها لأمها وأمها
Y A Y	[٣٥] في امرأة تركت أختها لأبيها وأختها لأبيها وأمها
YAA	[٣٦] في المرأة تركت ابنتها وابنة ابنها وأمها ولا عصبة لها
444	[٣٧] فيمن يرث من النساء كم هن
	[٣٨] في ابن الابن من قال: يرد على من تحته بحاله، وعلى من أسفل
79.	منه
79.	[٣٩] في قول عبدالله في بنت ابن وبنات ابن
79.	[٠٤] من لا يرث الإخوة من الأم معه، من هو؟
791	[٤١] في ابنتين وأبوين وامرأة
791	[٤٢] في الجد من جعله أبا
794	[٤٣] في الجد ما له وما جاء فيه عن النبي وغيره
490	[٤٤] إذا ترك إخوة وجدا وإختلافهم فيه
799	[80] في رجل ترك أخاه لأبيه وأمه أو أخته وجده
799	[37] إذا ترك ابن أخيه وجده
۲.,	[٤٧] في رجل ترك جده وأخاه لأبيه وأمه وأخاه لأبيه
٣٠١	[٤٨] في رجل ترك جده وأخاه لأمه
4.1	[٤٩] في زوج وأم وإخوة وجد فهذه التي تسمى الأكدرية
۲. ٤	[٥٠] في أم وأخت لأب وأم وجد
٣٠٦	[٥١] في ابنة وأخت وجد، أو أخوات عدة وجد وابنة
۳۰۸	[٥٢] في امرأة تركت زوجها وأمها وأخاها لأبيها وجدها

. ida	
٣٠٩	[٥٣] امرأة تركت أختها لأبيها وأمها وجدها
٣٠٩	[٥٤] إذا ترك جده وأخته لأبيه وأمه وأخاه لأبيه
	[٥٥] في امرأة ماتت وتركت أختها لأبيها وأمها، وأمها، وأخاها
٣١١	لأبيها، وجدها
	[٥٦] امرأة تركت زوجها وأمها وأربع أخوات لها من أبيها وأمها
414	وجدها
717	 [07] في هذه الفرائض المجتمعة من الجد والإخوة والأخوات
411	[٥٨] قول زيد في الجد وتفسيره
711	
	[٥٩] من كان لا يفضل أما على جد
711	[٦٠] اختلافهم في أمر الجد
٣٢.	[٦١] في الجدة ما لها من الميراث
477	[٦٢] في الجدات كم ترث منهن؟
477	[٦٣] من كان يقول: إذا اجتمع الجدات فهو للقربي منهن
277	[٦٤] من قال: لا تحجب الجدات إلا الأم
277	[70] من ورث الجدة وابنها حي
۳۳.	[٦٦] من كان لا يورثها وابنها حي
777	[٦٧] في ابن ملاعنة مات وترك أمه، ما لها من ميراثه؟
***	[7٨] من قال للملاعنة الثلث وما بقي في بيت المال
٣٣٣	[٦٩] في ابن الملاعنة إذا ماتت أمه، من يرثه ومن عصبته
440	[٧٠] ابن الملاعنة ترك خالا وخالة
440	الاً في ابن ملاعنة ترك ابن أخيه وجده

	الوضوع اله
۳۳٥	[٧٢] في ابن الملاعنة ترك أمه وأخاه لأمه
۲۳٦	[۷۳] الغرقي من كان يورث بعضهم من بعض
	[٧٤] من قال: يرث كلَ واحد منهم وارثُهُ من الناس ولا يورث
۳۳۸	بعضهم من بعض
۳۳ ۹	[٧٥] في ثلاثة غرقوا وأمهم حية: ما لها من ميراثهم؟
٣٤.	[٧٦] تفسير من قال: يورث بعضهم من بعض: كيف ذلك؟
48.	[۷۷] في ولد الزنا لمن ميراثه
451	[۷۸] في الخنثي يموت كيف يورث
454	[۷۹] في الحميل من ورثه، ومن كان يرى له ميراثا
457	[٨٠] في المرتد عن الإسلام من يرثه
٣٤٨	[٨١] في القاتل لا يرث شيئاً
401	[٨٢] في ولد الزنا يدعيه الرجل يقول هو: ابني، هل يرثه؟
404	[٨٣] في المجوس كيف يرثون مجوسياً مات وترك ابنته
404	[٨٤] في رجل تزوج ابنته فأولدها
408	[٨٥] في الرجل يعتق الرجل سائبة لمن يكون ميراثه؟
401	[٨٦] من قال: لا يرث المسلم الكافر
٣٦.	[۸۷] من كان يورث المسلم الكافر
٣٦.	[٨٨] في النصراني يرث اليهودي واليهودي يرث النصراني
471	[٨٩] في الرجل يعتق العبد ثم يموت من يرثه
471	[٩٠] الصبي يموت وأحد أبويه مسلم لمن ميراثه منهما؟
, , ,	١٩١ الرجلان يقعان على المرأة في طهر واحد ويدعيان جميعا ولدا من
474	يرثه؟

la l	الوضوع الصلا
470	[٩٢] في الرجل يأسره العدو فيموت له الميت: أيرث منه شيئا؟
411	[٩٣] في المولود يموت وقد مات له بعض من يرثه
٣٦٨	[٩٤] في الاستهلال الذي يورث به ما هو؟
419	[٩٥] في بعض الورثة يقر بأخ أو بأخت: ما له؟
	[٩٦] في أمة لرجل ولدت ثلاثة أولاد فادعى الأول والأوسط ونفى
**	الآخر
41	[٩٧] فيما ترث النساء من الولاء وما هو؟
**	[٩٨] في امرأة اشترت أباها فأعتقته ثم مات ولها أخت
**	[٩٩] في امرأة أعتقت مملوكاً ثم مات: لمن يكون ولاؤه؟
***	[· · ١] رجل مات وترك ابنه وأباه ومولاه، ثم مات المولى وترك مالا
۳۷۸	[١٠١] في رجل مات وترك مولى له وجده وأخاه لمن الولاء؟
	[١٠٢] مملوك تزوج حرة ثم إنه أعتق بعد ما ولدت له أولاداً، لمن
479	يكون ولاء ولده؟
۳۸۱	ي و . [۱۰۳]من كان يقول: ما ولدت وهو مملوك، فولاؤه لموالي أمه
٣٨٢	[٢٠٤] في رجل أعتقه قوم وأعتق أباه آخرون
۳۸۳	[١٠٥] من قال: إذا كانت العصبة أحدهم أقرب بأم فله المال
47 \$	[١٠٠٦] في الولاء من قال: هو للكبريقول: الأقرب من الميت
٣٨٦	اللقيط: لمن ولاؤه؟
۳۸٦	[۱۰۸] في ميراث اللقيط: لمن هو؟
411	[۱۰۹] في الرجل يسلم على يدي رجل ثم يموت؛ من قال: يرثه؟
٣٩.	[۱۱۰] من قال: إذا أسلم على يديه فليس له من ميراثه شيء

	الوضوع الم
791	[۱۱۱] في الرجل يموت ولا يعرف له وارث
494	[١١٢] في الذي يموت ولا يدع عصبة ولا وارثاً، من يرثه؟
498	[١١٣] في الكلالة من هم؟
447	[١١٤] في بيع الولاء وهبته من كرهه
441	[١١٥] من رخص في هبة الولاء
499	[١١٦] في امرأة توفيت ولها بنون وابنتان إحدى الابنتين غائبة
٤٠٠	[١١٧] في الرجل والمرأة يسلم قبل أن يقسم الميراث
٤٠١	[١١٨] من قال: يرث ما لم يقسم الميراث
٥٤٠-٤٠٧	[80] كتاب الفضائل
٤٠٧	[١] باب ما أعطى الله تعالى محمدا ﷺ
٤٩.	[٢] ما ذكر مما أعطى الله إبراهيم عليه السلام وفضله به
१९०	[٣] ما ذكر في لوط عليه السلام
٤٩٧	[٤] ما ذكر في موسى عليه السلام من الفضل
٥٠٧	[٥] ما أعطى الله سليمان بن داود عليه السلام
011	[7] ما ذكر فيما فضل الله به يونس بن متى عليه السلام
٥١٦	[٧] ما ذكر مما فضل الله به عيسى عليه السلام
071	[٨] ما ذكر من فضل إدريس عليه السلام
٥٢٣	[9] ما ذكر من أمر هود عليه السلام
0 7.7	[١٠] ما ذكر من أمر داود عليه السلام وتواضعه
٥٣٢	•
٥٣٥	[١٢] ما ذكر في ذي القرنين

2.44	الوضوع الم
٥٣٦	[١٣] ما ذكر في يوسف عليه السلام
٥٣٨	[١٤] ما ذكر في تُبَّع اليماني
	2k 2k 2k

فهرس المجلد الثامن عشر

Y•7-0	[80] كتاب الفضائل
٥	[10] ما ذكر في أبي بكر الصديق عليه المسلم
۲.	[١٦] ما ذكر في فضل عمر بن الخطاب ﷺ
**	[۱۷] ما ذكر في فضل عثمان بن عفان ﷺ
٥٤	[١٨] فضائل علي بن أبي طالب را الله الله الله الله الله الله الله ا
۸۳	[١٩] ما جاء في سعد بن أبي وقاص ﷺ
٨٦	[٠٠] ما حفظت في طلحة بن عبيد الله عليه الله الله الله الله الله الله الله ا
٨٨	[٢١] ما حفظت في الزبير بن العوام ﷺ
۹.	[٢٢] ما حفظت في عبد الرحمن بن عوف ﷺ
٩١	[٢٣] ما جاء في الحسن والحسين رضي الله عنهما
99	[٢٤] ما ذكر في جعفر بن أبي طالب ﷺ
1.4	[70] فضل حمزة بن عبد المطلب أسد الله علله عليه المسلم
١٠٤	[٢٦] ما ذكر في العباس على عم النبي على الله على النبي على النبي على النبي على النبي الله الله الله الله الله الله الله الل
١٠٦	[۲۷] ما ذكر في ابن عباس رضي الله عنهما
١٠٩	[٢٨] ما ذكر في عبد الله بن مسعود ﷺ
110	[۲۹] ما ذكر في عمار بن ياسر ﷺ
۱۱۸	[۳۰] ما ذكر في أبي موسى ﷺ
١٢٠	[٣١] ما ذكر في خالد بن الوليد ﷺ
171	[٣٢] ما جاء في أبي ذر الغفاري ﴿ ﴿

<u>L.</u>	الموضوع الصف
١٢٢	[٣٣] ما ذكر في فضل فاطمة رضي الله عنها ابنة رسول الله على
178	[٣٤] ما ذكر في عائشة رضي الله عنها
179	[٣٥] ما جاء في فضل خديجة رضي الله عنها
14.	[٣٦] فضل معاذ ﷺ
۱۳۱	[٣٧] فضل أبي عبيدة ﴿ الله الله الله الله الله الله الله ال
١٣٢	[٣٨] عبادة بن الصامت ﷺ
144	[٣٩] أبو مسعود الأنصاري ١٠٠٠
144	[٠٤] ما جاء في أسامة وأبيه رضي الله عنهما
١٣٦	[٤١] ما جاء في أبي بن كعب ﷺ
1 & *	[٤٣] ما ذكر في أبي الدرداء ﷺ
1 & 1	[٤٤] ما ذكر من شبه النبي على بجبريل وعيسى صلى الله عليهما وسلم
1 & 1	[٥٤] ما ذكر في ابن رواحة ﷺ
127	[٢3] ما ذكر في سلمان من الفضل ﷺ
184	[٤٧] ما ذكر في ابن عمر الله
184	[٤٨] في بلال ﷺ وفضله
187	- [٤٩] ما ذكر في جرير بن عبد الله ﷺ
١٤٨	[• ٥] أويس القرني ﷺ
1 & 9	[٥] ما جاء في أهل بدر من الفضل
10.	[٥٢] في المهاجرين
10.	
17.	ا عند الله عند الله الله الله الله الله الله الله الل

3	المُوضُوعُ الم
11V	[00] ما ذكر في نساء قريش
١٦٧	[٥٦] ما ذكر في الكف عن أصحاب النبي ﷺ
۱۷۲	[٥٧] ما ذكر في المدينة وفضلها
۱۷٦	[٥٨] ما جاء في اليمن وفضلها
۱۷۸	[09] ما ذكر في فضل الكوفة
١٨٢	[٦٠] ما جاء في البصرة
۱۸۳	[٦١] ما جاء في أهل الشام
١٨٥	[٦٢] في فضل العرب
١٨٨	[٦٣] من فَضَّل النبي ﷺ من الناس بعضهم على بعض
١٩٠	[٦٤] ما جاء في قيس
191	[70] ما جاء في بني عامر
197	[٦٦] ما جاء في بني عبس
194	[٦٧] ما جاء في ثقيف
198	[٦٨] في عبد القيس
190	[٦٩] في بني تميم
197	[٧٠] ما جاء في بني أسد
۱۹۸	[۷۱] في بجيلة
199	[٧٢] ما جاء في العجم
۲	[٧٣] ما جاء في بلال وصهيب وخباب
۲.۱	
7 • 7	[٧٥] في مسجد المدينة

i i	الوضوع الصلا
7.4	[٧٦] في مسجد قباء
Y • .£.	
V*Y-430	[٣٦] كتاب السير
Y•V	[١] ما جاء في طاعة الإمام والخلاف عنه
4.4	[۲] في الإمارة
710	[٣] ما جاء في الإمام العادل
Y 1.V:	[٤] ما يكره أن ينتفع به من المغنم
* * * * * * * * * * * * * * * * * * *	[0] ما يستحب من الخيل وما يكره منها
Y Y :•	[٦] ما ذكر في حذف أذناب الخيل
***	[٧] ما قالوا: في خصاء الخيل والدواب؛ من كرهه
* * * *	[٨] من رخص في خصاءالدواب
777	[٩] ما قالوا: في الأجراس للدواب
377	[١٠] ما رخص فيه من لباس الحرير
770	[١١] من كرهه في الحرب
7 7:7	[١٢] ما قالوا: فيمن استعان بالسلاح من الغنيمة
***	[١٣] ما قالوا: في الجبن والشجاعة
779	[18] ما قالوا: في الخيل يرسل فيجلب عليها
74.	[10] ما قالوا: في الجبن وما يذكر فيه
747	[١٦] ما قالوا: في سبي الجاهلية والقرابة
747	[١٧] ما قالوا: في وضع الجزية والقتال عليها
747	[١٨] ما قالوا: في المجوس تكون عليهم جزية

	الموضوع
7 "	[١٩] ما قالوا: في المجوس أيفرق بينهم وبين المحرم منهم
749	[٢٠] ما قالوا: في المجوسية تسبى وتوطأ
7 2 1	[٢١] ما قالوا: في اليهوديات والنصرانيات إذا سبئن
7 2 7	[۲۲] من كره وطيء المشركة حتى تسلم
7 2 4	[٢٣] ما قالوا: في طعام المجوس وفواكههم
7 2 0	[۲٤] ما قالوا: في آنية المجوسي والمشرك
7	[70] ما قالوا: في طعام اليهودي والنصراني
7 2 7	[٢٦] ما قالوا: في الكنز يوجد في أرض العدو
701	[۲۷] ما قالوا: في الخمس والخراج كيف يوضع
307	[٢٨] ما قالوا: في التسويم في الحرب وتعليم ليعرف
700	[٢٩] ما قالوا: في الرجل يسلم ثم يرتد ما يصنع به؟
777	[٣٠] ما قالوا في المرتد: كم يستتاب؟
470	[٣١] ما قالوا: في المرتد إذا لحق بأرض العدو وله امرأة ما حالهما؟
777	[٣٢] ما قالوا: في المرتد ما جاء في ميراثه
777	[٣٣] ما قالوا: في المرتدة عن الإسلام
	[٣٤] ما قالوا: في المحارب أو غيره يُؤمّن: أيؤخذ بما أصاب في حال
419	حربه؟
	[٣٥] ما قالوا: فيمن يحارب ويسعى في الأرض فسادا ثم يستأمن من
۲٧٠	قبل أن يقدر عليه في حربه
771	[٣٦] ما قالوا: في المحارب إذا قتل وأخذ المال
777	[٣٧] المحاربة ما هي؟

	الرضوع الصا
YV 2	[٣٨] من قال: الإمام مخير في المحارب، يصنع فيه ما شاء؟
440	[٣٩] ما قالوا: في المقام في الغزو أفضل أم الذهاب؟
440	[٤٠] ما يكره أن يدفن مع القتيل
777	[٤١] ما قالوا: في الرجل يستشهد: يغسل أم لا؟
YVA	[٤٢] من قال: يغسل الشهيد
479	[٤٣] ما قالوا: في الصلاة على الشهيد
۲۸۰	[٤٤] ما قالوا: في الرجل يأخذ المال للجهاد ولا يخرج
441	[53] ما قالوا: في الرجل يؤسر؟
711	[3] ما قالوا: في الأسير في أيدي العدو وما يجوز له من ماله؟
777	[٤٧] ما قالوا: في الأسير يموت وله القرابة فمن يرثه؟
717	[٤٨] من قال: لا يرث الأسير؟
774	[٤٩] ما قالوا: في الأسير يؤسر فيحدث هنالك ثم يجيء فيؤخذ منه
۲۸۳	[٥٠] ما قالوا: في الفتح يأتي فيُبشر به الوالي فيسجد سجدة الشكر
YAY	[٥] ما قالوا: في العهد يوفي به للمشركين
444	[٥٢] ما قالوا: في العبيد يأبقون إلى أرض العدو
474	[٥٣] ما قالوا: في رجل أسره العدو ثم اشتراه رجل من المسلمين
44.	[٤٥] ما قالوا: في الفروض وتدوين الدواوين
***	[٥٥] في العبيد يفرض لهم أو يرزقون؟
٣٠١	[٥٦] من فرض لمن قرأ القرآن
4.4	[٥٧] في الصبيان هل يفرض لهم؟ ومتى يفرض لهم؟
4.5	[٥٨] ما قالوا: فيمن يبدأ به في الأعطية؟

	الموضوع الم
٣٠٦	[٥٩] ما قالوا: في عدل الوالي وقسمه قليلا كان أو كثيرا
417	[١٠] ما يوصي به الإمام الولاة إذا بعثهم
414	[71] من كان يستحب الإفطار إذا لقي العدو
419	[77] ما قالوا: في العطاء من كان يورثه؟
٣٢.	[٦٣] ما قالوا: في الرفق في السير وترك السرعة ومن كان يحب الساقة
441	[٦٤] ما قالوا: في أولاد الزنى يفرض لهم؟
	[70] ما قالوا: في الرجل من أهل الذمة يسلم، من قال: ترفع عنه
٣٢٢	الجزية؟
478	[٢٦] ما قالوا: في البداوة
440	[٦٧] ما قالوا: في الرجل يشتري الجارية من المغنم
477	[٦٨] ما قالوا: في بيع المغنم ممن يزيد
417	[٦٩] ما قالوًا: في قسمة ما يُفتح من الأرض، وكيف كان؟
447	[٧٠] ما قالوا: في هدم البيع والكنائس وبيوت النار
٣٣٣	٧١١] من قال: لا يجتمع اليهود والنصاري مع المسلمين في مصر
440	[٧٢] ما قالوا: في ختم رقاب أهل الذمة
44.1	[٧٣] ما قالوا: في الرجل يحمل على الفرس فيحتاج إليه: أيبيعه؟
441	الاعا الرجل يجيء من دار الحرب ما يصنع به؟
441	[٧٥] الرجل يتزوج في دار الحرب
444	[٧٦] ما قالوا: في الذي يؤخذ في دار الحرب، ما الحكم فيه؟
" "	[٧٧] ما قالوا: في الفيء يفضل فيه الآهِل على الأعزب
۳ ۳۸	[٧٨] ما قالوا: في الولاة (تتخذ البرد فيبرد

٣٣٩	[٧٩] ما قالوا: فيما ذكر من الرماح واتخاذها
481	[٨٠] ما قالوا: في الفيء لمن هو من الناس؟
454	[٨١] من كان يحب إذا افتتح الحصن أن يقيم عليه
454	[٨٢] ما قالوا: في الرجل يعمل الشيء في أرض العدو
٣٤٣.	[٨٣] ما قالوا: في الوالي أله أن يُقطع شيئا من الأرض؟
45	[٨٤] ما ذكر في اصطفاء الأرض ومن فعله
	[٨٥] ما قالوا: في المشركين يدعون المسلمين إلى غير ما ينبغي،
257	أيجيبونهم أم لا، ويكرهون عليه؟
401	[٨٦] ما قالوا: في العزب يُغزّى ويترك المتزوج
401	[۸۷] ما قالوا: في سمة دواب الغزو
407	[٨٨] في دعاء المشركين قبل أن يقاتلوا
401	[۸۹] من كان يرى أن لا يدعوهم
TOV	[٩٠] في الإغارة عليهم وتبييتهم بالليل
409	[٩١] من قال: إذا سمعت الأذان فأمسك عن القتال
٣٦٠	[٩٢] في قتال العدو: أي ساعة يستحب
771	[9٣] من جعل السلب للقاتل
477	[92] فيما يمتنع به من القتل وما هو؟ وما يحقن الدم؟
***	[90] من يُنْهى عن قتله في دار الحرب
*** ** * * * * * * * 	[٩٦] من رخص في قتل الولدان والشيوخ
۲۸۲	[٩٧] من نهى عن التحريق بالنار
478	[٩٨] من رخص في التحريق في أرض العدو وغيرها

۲۸۷	[٩٩] في الاستعانة بالمشركين من كرهه؟
۳۸۸	[۱۰۰] من غزا بالمشركين وأسهم لهم
۴۸۹	[١٠١] في الفارس كم يقسم له؟ من قال: ثلاثة أسهم؟
498	[۱۰۲] من قال: للفارس سهمان؟
490	[۱۰۳] في البراذين: ما لها؟ وكيف يقسم لها؟
٣٩٨	[١٠٤] في البغل: أي شيء لها؟
499	[١٠٥] في الرجل يشهد بالأفراس، لكم يُقسم منها؟
٤٠٠	[١٠٦] العبد: أيسهم له شيء إذا شهد الفتح؟
٤٠١	[١٠٧] من قال: للعبد والأجير سهم؟
٤٠٢	١٠٠٨] في النساء والصبيان: هل لهم من الغنيمة شيء؟
٤٠٤	[١٠٩] في القوم يجيئون بعد الوقعة هل لهم شيء؟
٤٠٦	[١١٠] من قال: ليس له شيء إذا قدم بعد الوقعة
٤٠٨	١١١١] في السرية تخرج بغير إذن الإمام
٤ • ٩	[١١٢] في السرية تخرج بغير إذن الإمام فتغنم
٤١٠	[١٦٣] في الإمام ينفل القوم ما أصابوا
٤١٠	[١١٤] في الفداء من رآه وفعله
٤١٣	[١١٥] من كره الفداء بالدراهم وغيرها
٤١٥	[١١٦] في فكاك الأساري على من هو؟
٤١٦	[۱۱۷] من یکره أن یفادی به
٤١٦	[١١٨] من كان لا يقتل الأسير وكره ذلك
٤١٨	[١١٩] في الإجازة على الجرحي واتباع المدبر

	الوضوع الصد
٤٢٠	[١٢٠] في النفل متى يكون قبل الزحف أو بعده؟
٤٢٠	[١٢١] قوله: ﴿يَسْئَلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنْفَالِ﴾ ما ذكر فيها؟
277	[١٢٢] في الإمام ينفل قبل الغنيمة وقبل أن يقسم
274	[١٢٣] في الأمير يأذن لهم في السلب أم لا
878	[١٢٤] في الغنيمة كيف تقسم؟
879	[١٢٥] من يُعطى من الخمس؟ وفيمن يوضع؟
٤٣٠	[١٢٦] ما جاء عن النبي ﷺ أن المغانم أحلت له
243	[١٢٧] في الغنائم وشرائها قبل أن تقسم
273	[١٢٨] في الطعام والعلف يؤخذ منه الشيء في أرض العدو
249	[١٢٩] في الطعام: يكون فيه خمس؟
٤٣٩	[١٣٠] من قال: يأكلون من الطعام ولا يحملون، ومن رخص فيه
٤٤٠	[١٣١] في العبد يأسره العدو، ثم يظهر عليه المسلمون
222	[۱۳۲] ما يكره أن يحمل إلى أرض العدو فيتقوى به
220	[١٣٣] في الغزو مع أئمة الجور
٤٤٧	[۱۳٤] من كره ذلك؟
£ £ A	[١٣٥] في أمان المرأة والمملوك
207	[١٣٦] في الأمان ما هو وكيف هو؟
140	[١٣٧] من كره أن يعطى في الأمان ذمة الله
207	[١٣٨] الغدر في الأمان
१०१	[١٣٩] ما قالوا: في أمان الصبيان
१०९	[١٤٠] رفع الصوت في الحرب

i i i i i i i i i i i i i i i i i i i	الوضوع الله الم
٤٦١	[۱٤۱] ما يدعى به عند لقاء العدو
277	[١٤٢] الرجل يدخل بأمان فيقتل
٤٦٣	[١٤٣] الرجل يسلم وهو في دار الحرب فيقتله الرجل وهو ثمَّ
171	[۱٤٤] باب من أسلم على شيء فهو له
٤٦٦	[١٤٥] قبول هدايا المشركين
173	[١٤٦] سهم ذوي القربي لمن هو؟
٤٧١	[١٤٧] الرجل يغزو ووالداه حيان أله ذلك؟
٤٧٥	[١٤٨] العبد يقاتل على فرس مولاه
٤٧٥	[١٤٩] في أهل الذمة والنزول عليهم
٤٧٨	[۱۵۰] الخيل وما ذكر فيها من الخير
٤٨٢.	[١٥١] في النهي عن تقليد الإبل الأوتار
٤٨٣	[١٥٢] الرجل يحمل على الشيء في سبيل الله متى يطيب لصاحبه؟
٤٨٤	[١٥٣] من قال: يُجعل في مثله
٤٨٥	ا ١٥٤] الدابة تكون حبساً فتعتل، هل تباع؟
٤٨٥	[١٥٥] الحبيس تنتج، ما سبيل نتاجه؟
٤٨٦	١٥٦] الفارس متى يكتب فارسا
2/1	[١٥٧] تسخير العلج
7.83	[١٥٨] الحرائر يسبين ثم يشترين
٤٨٧	[١٥٩] أهل الذمة يُسبون ثم يظهر عليهم المسلمون
٤٨٨	[١٦٠] الحريشتريه الرجل
٤٨٨	[١٦١] ما ذكر في الغلول

	الوضوع الصة
894	[١٦٢] الرجل يغل ويتفرق الجيش
894	[٦٣] الرجل يوجد عنده الغلول
१११	[١٦٤] الرجل يكتب إلى أهل الكتاب كيف يكتب
890	[170] باب السباق والرهان
899	[١٦٦] في النصال
0 • •	[١٦٧] باب الشعار
٥٠٣	[١٦٨] الاكتناء في الحرب
0 • 0	[179] السباق على الإبل
0.7	[١٧٠] السباق على الأقدام
٥٠٧	[١٧١] السبق بالدحو بالحجارة
٥٠٨	[۱۷۲] من كره أن يقول: أُسابقك على أن تُسبِقَني
٥٠٨	[۱۷۳] العبد يخرج قبل سيده من دار الحرب
0 • 9	[١٧٤] الرجل يجد الشيء في العدو وليس له ثم ثمن
01.	[١٧٥] في الرايات السود
017	[١٧٦] في عقد اللواء واتخاذه
٥١٣	[۱۷۷] في حمل الرءوس
310	[۱۷۸] أي يوم يستحب أن يسافر فيه وأي ساعة
010	[١٧٩] ما يقول الرجل إذا خرج مسافراً؟
017	[۱۸۰] الراجع من سفره ما يقول
019	[۱۸۱] من كره للرجل أن يسافر وحده
0 7 1	[۱۸۲] من رخص في ذلك

	الوضوع 🐩 اله
٥٢٢	[١٨٣] في المسافر يطرق أهله ليلاً
٥٢٣	[١٨٤] في الغزو بالنساء
	[١٨٥] في القوم يحاصرون القوم فيطلبون الأمان، فيقول القوم: نعم،
۲۲٥	ويأبي عليهم بعضهم
٥٢٧	[١٨٦] في المكر والخدعة في الحرب
٥٣٠	[١٨٧] ما قالوا: في عقر الخيل
١٣٥	[١٨٨] في الرجل يخلي عن دابته فيأخذها الرجل
٥٣٢	[١٨٩] في تشييع الغزاة وتلقيهم
٥٣٤	[١٩٠] ما جاء في الفرار من الزحف
٥٣٧	[١٩١] في الغزو بالغلمان ومن لم يجزهم لحكم فيهم؟
٥٣٩	[١٩٢] في إنزاء الحمر على الخيل
0 2 1	[١٩٣] في إمام السرية يأمرهم بالمعصية، من قال: لا طاعة له
	ste ste ste

فهرس الجلد التاسع عشر

2.	الموضوع الصد
A• -0	[٣٧] كتاب البعوث والسرايا
٥	[١] حديث اليمامة ومن شهدها
1.	[٢] قدوم خالد بن الوليد الحيرة وصنيعه
١٣	[٣] في قتال أبي عبيد مهران وكيف كان أمره؟
17	[٤] في أمر القادسية وجلولاء
44	[0] في توجيه النعمان بن مقرن إلى نهاوند
0 •	[٦] في بلنجر
04	[٧] في الجبل صلح هو أو أخذ عنوة
٥٣	[۸] ما ذكر في تُسْتَر
٧.	[9] ما حفظت في اليرموك
٧٣	[١٠] في توجيه عمر إلى الشام
14-571	[٣٨] كتاب التاريخ
1.0	[۲] باب
1.7	[٣] باب الولاة من بني هاشم
1.4	[٤] باب
١٠٨	[0] باب الکنی
179	[٦] حکایات
١٣٣	[۷] باب
***	[٣٩] كتاب الجنة والنار
187	[١]ما ذكر في صفة الجنة وما فيها مما أعد لأهلها

الابن أبي شيبة	المينف
	الوضوع الم
۱۸۲	[٢] ما ذكر فيما أُعدّ لأهل النار وشدته
۲•۸	[٣] ما ذكر في سعة رحمة الله تعالى
044-441	[٤٠] كتاب الزهد
	[١] ما ذكر في زهد الأنبياء وكلامهم عليهم السلام: كلام عيسى بن
771	مريم
777	[۲] ما ذكر عن داود عليه السلام
747	[٣] كلام سليمان بن داود عليهما السلام
7 8 1	[٤] كلام موسى النبي عليه السلام
7 2 0	[0] كلام لقمان عليه السلام
7	[٦] ما ذكر عن نبينا ﷺ في الزهد
790	[۷] كلام أبي بكر الصديق ﷺ
٣٠١	[٨] كلام عمر بن الخطاب الله الما الخطاب
٣٢٠	[9] كلام على بن أبي طالب ﷺ
777	[١٠] كلام ابن مسعود ﷺ
727	١١] كلام أبي الدرداء را الله الله الله الله الله الله الله ا
809	[١٢] ما جاء في لزوم المساجد
777	[١٣] كلام أبي عبيدة بن الجراح ١٣٥]
	[18] كلام أبي واقد الليثي ﷺ
	[10] كلام الزبير بن العوامﷺ
770	[١٦] كلام ابن عمرﷺ
* V1	[۱۷] کلام سلمان،

		الموضوع الضن
	474	[۱۸] کلام أبي ذر ﷺ
	٣٨٧	[١٩] كلام عمران بن حصين الله المستناسية
	٣٨٧	[۲۰] کلام معاذ بن جبل ﷺ
	۳۸۹	[۲۱] كلامُ أبي هريرة ﷺ
	498	[٢٢] كلام عبد الله بن عمرو ﷺ
	447	[٢٣] كلام النعمان بن بشير الله النعمان بن بشير المام النعمان بن بشير المام النعمان بن بشير المام
	49.4	[٢٤] كلام عبد الله بن رواحة ﷺ
	٤٠٠	[٢٥] كلام أبي أمامة رها الله الله الله الله الله الله الله
	٤٠٢	[٢٦] كلام عائشة رضي الله عنها
	٤٠٧	[۲۷] كلام أنس بن مالك ﷺ
	٤١١	[۲۸] كلام البراء بن عازب الله البراء بن عازب
	217	[٢٩] كلام ابن عباس على الله الله الله الله الله الله الله ال
٠	٤١٨	[٣٠] كلام الضحاك بن قيس ﷺ
٠	277	[٣١] كلام حذيفة را الله الله الله الله الله الله الله ا
	٤٧٧	[٣٢] كلام عبادة بن الصامت ﷺ
	847	[٣٣] كلام أبي موسى ﷺ
	277	[٣٤] كلام ابن الزبير الله الله الله الله الله الله الله الل
	٤٣٨	[70] كلام ربيع بن خثيم ﷺ
	287	[٣٦] كلام مسروق ﷺ
	٤٥٠	[٣٧] كلام مرة ﷺ
	201	[٣٨] كلام الأسود الله الأسود الله الأسود الله الأسود الله الأسود الله الله الله الله الله الله الله الل

	الوضوع الم
807	[٣٩] كلام علقمة را الله علقمة الله الله الله الله الله الله الله الل
٤٥٦	[٠٤] كلام معضد 🐲
٤٥٧	[۱ ٤] کلام بي رزين 🕸
277	[٤٢] أبو البختري ﷺ
875	[٤٣] عمرو بن ميمون ﷺ
٤٦٥	[23] الضحاك ﷺ
٤٦٥	[83] عبد الرحمن بن أبي ليلي ﷺ
٤٦٦	[٤٦] حبيب أبو سلمة رهم الله الله الله الله الله الله الله ال
٤٦٧	[٤٧] عون بن عبد الله ﷺ
279	[٤٨] كلام إبراهيم التيمي ﷺ
٤٧٣	[٤٩] يحيى بن جعدة ﷺ
٤٧٦	[٥٠] كلام عبيد بن عمير ﷺ
143	[٥١] خيثمة بن عبد الرحمن ﷺ
٤٨٥	[٥٢] في ثواب التسبيح والحمد
897	[٥٣] ما جاء في فضل ذكر الله
0	[36] في كثرة الاستغفار والتوبة
٥٠٣	٥٥] كلام عمر بن عبد العزيز
٥١٠	[٥٦] عامر بن عبد قيس
٥١٤	[٥٧] مطرف بن الشخير
٥٢٣	[۵۸] کلام صفوان بن محرز
072	[٥٩] حديث طلق بن حبيب

Ž.	الوضوع الم
٥٢٨	[۱۰] کلام ابن منبه
٥٣٣	[٦١] حديث أبي قلابة
٥٣٥	[٦٢] كلام الحسن البصري
	ste ste

فهرس المجلد العشرين

الموضوع الم
[٤٠] كتاب الزهد
[٦٣] كلام طاوس
[٦٤] سعيد بن جبير
[٦٥] حديث أبي عبيدة
[77] حديث عبد الأعلى
[٦٧] يحيى بن وثاب
[٦٨] كلام أبي إدريس
[٦٩] أبو عثمان النهدي
[٧٠] أبو العالية رحمه الله
[۱۷] حديث إبراهيم
[۷۲] الشعبي
[٧٣] کلام مجاهد
[٧٤] كلام عكرمة
[٧٥] ما قالوا: في البكاء من خشية الله
[٤١][كتاب الأوائل
[۱] باب أول ما فعل ومن فعله
[٤٢] كتاب الرد على أبي حنيفة
[١] وذكر أن أبا حنيفة قال: ليس عليهما رجم
[۲] وذكر أن أبا حنيفة قال: لا بأس بذلك
[٣] وذكر أن أبا حنيفة قال: سهم للفرس وسهم لصاحبه

2.	الوضوع الصة
4.4	[٤] وذكر أن أبا حنيفة قال: لا بأس بذلك
۲۱.	[٥] وذكر أن أبا حنيفة قال: لا بأس به
711	[٦] وذكر أن أبا حنيفة قال: لا يباع
717	[۷] وذكر أن أبا حنيفة قال: لا يصلى على ميت مرتين
717	[٨] وذكر أن أبا حنيفة قال: الإشعار مثلة
317	[٩] وذكر أن أبا حنيفة قال: تجزئه صلاته
710	[١٠] وذكر أن أبا حنيفة كان لا يرى الملاعنة بالحمل
110	[۱۱] وذكر أن أبا حنيفة قال: ليس هذا بشيء، ولا يرى فيه قرعة
*17	[١٢] وذكر أن أبا حنيفة قال: لا يجلدها سيدها
*11	[١٣] وذكر أن أبا حنيفة قال: ينجس الماء
	[١٤] و ذكر أن أبا حنيفة قال: لا يجزئه أن يصلي إذا استيقظ عند
***	طلوع الشمس أو عند غروبها
771	[10] وذكر أن أبا حنيفة قال: لا يجزئ المسح عليهما
***	[١٦] وذكر أن أبا حنيفة قال: إذا لم يجلس في الرابعة أعاد الصلاة
777	[١٧] وذكر أن أبا حنيفة قال: لا يفعل فإن فعل فعليه دم
377	[١٨] وذكر أن أبا حنيفة قال: لا يجزئه أن يفعل ذلك
770	[١٩] وذكر أن أبا حنيفة قال: يجوز للورثة أن يردوا ذلك
777	[٢٠] وذكر أن أبا حنيفة قال: تسقط اليمين إذا أسلم
***	[۲۱] وذكر أن أبا حنيفة كان يقول: جائز إذا كان كفوءا
777	[٢٢] وذكر أن أبا حنيفة قال: لا يجزئ ذلك
779	[٢٣] وذكر أن أبا حنيفة قال: لا يُنفى

الإبن أبي شيبة	المسنف	٥٥٠
	الوضوع اله	
74.	وذكر أن أبا حنيفة قال: يغسل	,[Y £]
741	وذكر أن أبا حنيفة قال: يتزوجها إذا كذّب نفسه	, [Y 0]
744	رذكر أن أبا حنيفة قال: لا يؤم الإمام وهو جالس	[۲٦] و
377	ذكر أن أبا حنيفة قال: لا يجوز إلا أكثر	[۲۷] و
377	ذكر أن أبا حنيفة قال: يستأنف النكاح	[۲۸] و
740	ذكر أن أبا حنيفة قال: عليه دم	[۲۹] و
777	ذكر أن أبا حنيفة قال: لا بأس به	[۳۰] و
747	ذكر أن أبا حنيفة قال: ليس عليه إلا الحد	[۳۱] و
747	ذكر أن أبا حنيفة قال: لا تكون ذكاته ذكاة أمه	
747	ذكر أن أبا حنيفة قال: لا تؤكل	[۳۳] و
747	ذكر أن أبا حنيفة قال: لا يَنتفع به ولا يَركب	[٤٣] وا
749	ذكر أن أبا حنيفة قال: يجوز البيع وإن لم يتفرقا	[۵۳] وا
7 2 •	ذكر أن أبا حنيفة قال: إذا تكلم فلا يسجدهما	[۳۱] ود
7	ذكر أن أبا حنيفة قال: لا يتزوجها على أقل من عشرة دراهم	[۳۷] ود
757	كر أن أبا حنيفة قال: لا يجوز إلا بمهر	
337	كر أن أبا حنيفة قال: لا تعاد الفجر	
7 £ £	كر أن أبا حنيفة قال: لا تجمعوا فيه	
7 2 0	كر أن أبا حنيفة قال: لا يقتل به	
	كر أن أبا حنيفة قال: إذا صلى ركعة من الفجر ثم طلعت	
720	لم يجزئه	
787	كر أن أبا حنيفة قال: لا يجوز أن يطعمه عياله	[٤٣] وذ

	فهارس کتب وابواب المجندات
i.	الموضوع الصغ
727	[٤٤] وذكر أن أبا حنيفة قال: لا يخرجون من الغد
7 2 7	[83] وذكر أن أبا حنيفة قال: بخلافه
711	[3] وذكر أن أبا حنيفة قال: لا بأس به
	[٧٧] وذكر أن أبا حنيفة قال: إذا تزوجها ليحللها فرغب فيها فلا بأس
7 2 9	أن يمسكها
۲0٠	[٤٨] وذكر أن أبا حنيفة قال: إن جاء صاحبها غرم له
707	[٤٩] وذكر أن أبا حنيفة قال: لا بأس ببيعه بلحا وهو خلاف الأثر
	[٥٠] وذكر أن أبا حنيفة قال: ليس على الجارية شيء حتى تبلغ ثماني
707	عشرة أو سبع عشرة
408	[۱ ۵] وذكر أن أبا حنيفة كان لا يرى الخرص
	[٥٢] وذكر أن أبا حنيفة قال: لا يأخذ من ماله إلا أن يكون محتاجا
707	فينفق عليه
707	[٥٣] وذكر أن أبا حنيفة كره شرب أبوال الإبل
409	[٤٥] وذكر أن أبا حنيفة قال: ليس عليه شيء
۲٦.	[٥٥] وذكر أن أبا حنيفة رخص في ثمن الكلب
177	[٥٦] وذكر أن أبا حنيفة قال: لا يقطع في أقل من عشرة دراهم
777	[٥٧] وذكر أن أبا حنيفة قال: لا بأس به
777	[٥٨] وذكر أن أبا حنيفة قال: يجزئه أن يغسل مرة
774	[٥٩] وذكر أن أبا حنيفة وأبا يوسف قالا: لا بأس به
478	[٦٠] وذكر أن أبا حنيفة قال: لا بأس به
478	[٦١] وذكر أن أبا حنيفة قال: يغطى رأسه

770	[٦٢] وذكر أن أبا حنيفة قال: يَضمن
777	[٦٣] وذكر أن أبا حنيفة قال: لا بأس باتخاذه
778	[٦٤] وذكر أن أبا حنيفة قال: فيها بحساب ما زاد
777	[٦٥] وذكر أن أبا حنيفة قال: ليس على المسافر أضحية
	[٦٦] وذكر أن أبا حنيفة قال: تكون رافضة للحج وعليها دم وعمرة
779	مكانها
YV •	[٦٧] وذكر أن أبا حنيفة كان يقول: لا يفعل ذلك وكرهه
771	[٦٨] وذكر أن أبا حنيفة قال: لا يقتل
777	[٦٩] وذكر أن أبا حنيفة قال: بخلافه وقال: عليه قيمتها
777	[٧٠] وذكر أن أبا حنيفة قال: لا يصلح ذلك
777	[٧١] وذكر أن أبا حنيفة قال: الأربع الأول
475	[٧٢] وذكر أن أبا حنيفة قال: هذا الشراء فاسد لا يجوز
770	[٧٣] وذكر أن أبا حنيفة قال: ضربتين، لا تجزئه ضربة
۲ ۷٦	[٧٤] وذكر أن أبا حنيفة قال: يضمن إذا باع بغير أمره
777	[٧٥] وذكر أن أبا حنيفة قال: تجزئه وقد أساء
777	[٧٦] وذكر أن أبا حنيفة قال: يقلع زرعه
479	[۷۷] وذكر أن أبا حنيفة قال: يضمن
	[٧٨] وذكر أن أبا حنيفة قال: إن لم يعق عنه فليس عليه في ذلك شيء
7.1	[٧٩] وذكر أن أبا حنيفة قال: ليس له ذلك
	[٨٠] وذكر أن أبا حنيفة قال: لا يجزئه ذلك حتى يتوضأ إذا بقي بعد
7.4.7	الذادة: (إِذَ إِنَّ أَنْ مِنْ مِنْ اللَّهِ اللَّهُ اللَّلَّا اللَّا اللَّا اللَّاللَّا اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّا

	الوضوع الصنة
717	[٨١] وذكر أن أبا حنيفة قال: إن حلف بطلاقها ثم تزوجها طلقت
3 7 7	[٨٢] وذكر أن أبا حنيفة قال: لا يجوز ذلك
	[٨٣] وذكر أن أبا حنيفة قال: إن كان مال العبد أكثر من الثمن لم يجز
777	ذلك
	[٨٤] وذكر أن أبا حنيفة قال: إذا افترقا فليس له أن يرد إلا بعيب كان
YAY	
Y	[٨٥] وذكر أن أبا حنيفة قال: لا تركب إلا أن يصيب صاحبَها جهد "
79.	[٨٦] وذكر أن أبا حنيفة قال: يأكل منها أهل الرفقة
791	[٨٧] وذكر أن أبا حنيفة قال: إذا وهبها له درئ عنه الحد
797	[٨٨] وذكر أن أبا حنيفة قال: لا يجزئه أن يوتر عليها
794	[٨٩] وذكر عن أبي حنيفة أنه كره سؤر السنور
	[٩٠] وذكر أن أبا حنيفة كان يكره المسح على الجوربين والنعلين إلا أن
490	يكون أسفلهما جلود
797	[٩١] وذكر أن أبا حنيفة قال: الوتر فريضة
797	[٩٢] وذكر أن أبا حنيفة قال: لا يجلس إلا جلسة واحدة
799	[٩٣] وذكر أن أبا حنيفة قال: ليس عليه أن يقضيهما
٣.,	[٩٤] وذكر أن أبا حنيفة قال: إن صلى أجزأته صلاته
	[٩٥] وذكر أن أبا حنيفة قال: إن كانت خيل فيها ذكور وإناث يطلب
*• *	نسلها ففيها صدقة
	[٩٦] وذكر أن أبا حنيفة قال: لا يرفع الإمام صوته بآمين ويقولها من
٣٠٣	خلفه

	الموضوع الم
	[٩٧] وذكر أن أبا حنيفة قال: إن شئت صليت ركعتين، وإن شئت
٣٠٥	أربعا، وإن شئت ستا، لا تفصل بينهن
٣.٧	[٩٨] وذكر أن أبا حنيفة قال: لا يجوز أن يوتر بركعة
٣٠٨	[٩٩] وذكر أن أبا حنيفة قال: لا بأس بالجلوس عليها
4.4	[٠٠١] وذكر أن أبا حنيفة قال: لا يكلم الإمام أحدا في خطبته
	[١٠١] وذكر أن أبا حنيفة قال: لا تصلى صلاة الاستسقاء في جماعة
۳۱.	ولا يخطب فيها
717	[١٠٢] وذكر أن أبا حنيفة قال: وقت العشاء إلى نصف الليل
710	[١٠٣] وذكروا أن أبا حنيفة قال: لا تقبل أيمان الذين يدعون الدم
	[١٠٤] وذكرأن أبا حنيفة قال: لا يصلي حين تغيب أو تطلع وتمكن
411	الصلاة
414	[١٠٥] وذكر أن أبا حنيفة قال: لا بأس أن يشتريه بالدراهم
419	[١٠٦] وذكروا أن أبا حنيفة قال: لا يصليها ولا يقضيها
419	[۱۰۷] وذكروا أن أبا حنيفة قال: يصلى على الشهيد
411	[۱۰۸] وذكر أن أبا حنيفة كان لا يرى تخليل اللحية
474	[١٠٩] وذكر أن أبا حنيفة كره أن يخص سورة يقرأ بها في الوتر
470	[١١٠] وذكر أن أبا حنيفة كره أن تخص سورة ليوم الجمعة والعيدين
411	[١١١] وذكر أن أبا حنيفة قال: لا ينضحه ولا يزيده الماء إلا شرا
417	[١١٢] وذكر أن أبا حنيفة قال: لا يصلي
	[١١٣] وذكر أن أبا حنيفة قال: لو أن شاهدي زور شهدا عند القاضي
	على رجل بطلاق امرأته، ففرق القاضي بينهما بشهادتهما: أنه لا
444	بأس أن يتزوجها أحدهما

	فهارس کتب وابواب المجسات
i i i i i i i i i i i i i i i i i i i	المنوع المن
٣٣.	[١١٤] وذكر أن أبا حنيفة قال: لا تقتل إذا ارتدت
44.4	[١١٥] وذكر أن أبا حنيفة قال: لا يُصلّى في كسوف القمر
	[١١٦] وذكر أن أبا حنيفة قال: إذا فاتته الصلوات لم يؤذن في شيء
٣٣٣	منها ولم يقم
	[١١٧] وذكر أن أبا حنيفة كان يقول: لا بأس ببيع الحنطة الغائبة بعينها
44.5	بالحنطة الحاضرة
440	[١١٨] وذكر أن أبا حنيفة رخص في الصدقة عليه وقال: جائزة
440	[١١٩] وذكروا أن أبا حنيفة كان لا يراه
٣٣٦	[١٢٠] وذكروا أن أبا حنيفة قال: هو أسوة الغرماء
٣٣٧	[١٢١] وذكر أن أبا حنيفة كان يكره ذلك
٣٣٩	[۱۲۲] وذكر أن أبا حنيفة رخص فيه
481	[١٢٣] وذكر أن أبا حنيفة قال: الصدقة تحل لموالي بني هاشم وغيرهم
737	[١٢٤] وذكر أن أبا حنيفة قال: لا يفعل
.727 .	[١٢٥] وذكر أن أبا حنيفة قال: في قليل ما يخرج وكثيره صدقة
080-480	[٤٣] كتاب المفازي
450	[١] ما ذكر في أبي يكسوم وأمر الفيل
457	[۲] ما رأى النبي ﷺ قبل النبوة
404	[٣] ما جاء في النبي ﷺ ابن كم كان حين أنزل عليه
401	[٤] ما جاء في مبعث النبي على الله الله الله الله الله الله الله ال
411	[٥] في أذى قريش للنبي على وما لقي منهم
419	[7] حديث المعراج حين أسري بالنبي على الله المعراج حين أسري بالنبي

لابن أبي شيبة	المنف	700
	الوضوع الم	
* Y Y 9	حين عرض نفسه على العرب	[٧] في النبي ﷺ.
٣٨٠	لُو عَنْظُهُ اللَّهِ ا	[٨] إسلام أبي بك
۳۸۳	ن أبي طالب ﷺ	[9] إسلام علي بر
478	ن بن عفان ﷺ	[١٠] إسلام عثما
የ ለዩ		[١١] إسلام الزبير
۳۸٥	ر عَجْهُم	[١٢] إسلام أبي ذ
۴۸۹	بن الخطاب ﷺ	[۱۳] إسلام عمر
٣٩.	بن غزوان ﷺ	[18] إسلام عتبة
441	لله بن مسعود ﷺ	
444	حارثة رها الله الله الله الله الله الله الله	[١٦] أمر زيد بن .
444	ن رضي الله تعالى عنه	[۱۷] إسلام سلما
441	بن حاتم الطائي ﷺ	[۱۸] إسلام عدي
٣ ٩٨	بن عبد الله	[١٩] إسلام جرير
499	مهاجر النبي ﷺ وأبي بكر وقدوم من قدم	[۲۰] ما قالوا: في
٤٠٨	ب النبي ﷺ وبعوثه	
٤١٨	ببشة وأمر النجاشي وقصة إسلامه	[٢٢] ما جاء في الح
٤٢٣	نبي ﷺ كم غزا	[٢٣] في غزوات ال
240	ولى	[٢٤] غزوة بدر الأ
773	کبری وما کانت، وأمرها	[70] غزوة بدر المَ
171	أبو بكر في أحد وما جاء فيها	[٢٦] هذا ما حفظ
٢٨٤		[۲۷] غزوة الخندق

	الوضوع الم
٥٠٨	[۲۸] ما حفظت في بني قريظة
011	[٢٩] ما حفظت في غزّوة بني المصطلق
٥١٣	[٠٣] غزوة الحديبية
	ale ale ale

فهرس المجلد الحادي والعشرين

	الوضوع الد
٥-۸۸۱	[٤٣] كتاب المفازي
٥	[۳۱] غزوة بني لحيان
٦.	[٣٢] ما ذكر في نجد، وما نفّل منها
١.	[٣٣] غزوة خيبر
40	[٣٤] حديث فتح مكة
٧.	[٣٥] ما ذكر في الطائف
٧٦	[٣٦] ما حفظت في بعث مؤتة
٨٩	[٣٧] غزوة حنين وما جاء فيها
1.4	[٣٨] ما جاء في غزوة ذي قرد
1 • 9	[٣٩] ما حفظ أبو بكر في غزوة تبوك
17.	[٠] حديث عبد الله بن أبي حدرد الأسلمي
١٢٣	[٤١] ما ذكروا في أهل نجران وما أراد النبي ﷺ بهم
١٢٦	[٤٢] ما جاء في وفاة النبي ﷺ
۱۳۸	[٤٣] ما جاء في خلافة أبي بكر وسيرته في الردة
101	[٤٤] ما جاء في خلافة عمر بن الخطاب ﷺ
١٧٢	[83] ما جاء في خلافة عثمان وقتله ﷺ
١٨٠	[٤٦] ما جاء في خلافة علي بن أبي طالب ر الله الله الله الله الله الله الله ال
١٨٤	[٤٧] ما جاء في ليلة العقبة
PA1-773	[٤٤] كتاب الفتن
١٨٩	[١] من كره الخروج في الفتنة وتعوَّذ منها

2-1	الموضوع الم
417	[۲] ما ذكر في فتنة الدجال
٤٠٤	[٣] ما ذكر في عثمان ﷺ
YF3-3Y 0	[83]كتاب الجمل
٤٦٧	[١] في مسير عائشة وعلي وطلحة والزبير رضي الله عنهم
017	[٢] باب ما ذكر في صفين
٥٣٥	[٣] ما ذكر في الخوارج
	alle alle alle



فهرس الموضوعات

1244	الموضوع المس
٥	تقديم الشيخ ناصر الشثري
11	مقدمة المحقق
	الفصل الأول
*Y-1Y	ترجمة المؤلف
19	المبحث الأول: حياته العامة
١٩	المطلب الأول: اسمه ونسبه
۲٠	المطلب الثاني: أسرته
۲۱	المطلب الثالث: ولادته ووفاته
**	المطلب الرابع: عصره
3.7	المبحث الثاني: حياته العلمية
7 8	المطلب الأول: مشايخه
**	المطلب الثاني: أشهر تلاميذه
۳٦ ٤٠	المطلب الثالث: ثناء العلماء عليه
2 •	المطلب الرابع: آثاره
	الفصل الثاني
724	دراسة الكتاب
٤٥	المبحث الأول: الملامح العامة للكتاب
٤٥	المطلب الأول: مميزات المصنف
٤٧	المطلب الثاني: ثناء العلماء على المصنف
٤٨	المطلب الثالث: صعوبة العمل في المصنف
٤٩	المطلب الرابع: إسناد المصنف
01	المطلب الخامس: اسم المصنف ونسبته لمؤلفه

24.3.	الوضوع الم
٥٢	المطلب السادس: المقارنة بين المصنف ومصنف عبدالرزاق
٥٣	المطلب السابع: الرسائل العلمية المتعلقة بمصنف ابن أبي شيبة
٥٥	المبحث الثاني: دراسة بعض جزئيات المصنف
٥٥	المطلب الأول: العناوين الرئيسية في المصنف
٥٧	المطلب الثاني: ترتيب الأبواب
٥٨	المطلب الثالث: طريقة ترتيب الأخبار داخل الباب
٥٨	المطلب الرابع: الصناعة الحديثية
	الفصل الثالث
111	وصف أصول الكتاب
٦٣	المبحث الأول: وصف الأصول الخطية
٦٣	المطلب الأول: النسخة الظاهرية الأولى (ك)
70	المطلب الثاني: النسخة السعودية – ورمزها (س)
٦٧	المطلب الثالث: النسخة الظاهرية الثانية (د)
٧.	المطلب الرابع: النسخة المحمودية – ورمزها (أ)
٧٢	المطلب الخامس: النسخة التونسية (ج)
٧٦	المطلب السادس: النسخة التركية (ز)
٧٨	المطلب السابع: نسخة عناية الله (ب)
V 9	المطلب الثامن: النسخة الظاهرية الثالثة (ع)
۸۰	المطلب التاسع: نسخة برلين (ي)
٨٢	المطلب العاشر: النسخة الظاهرية الرابعة (ط)
٨٤	المطلب الحادي العاشر: نسخة جامعة الإمام الأولى (م)
	المطلب الثاني عشر: نسخة مكتبة بير جهندا بالسند في باكستان
٨٥	مصورة الجامعة الإسلامية (ص)

	الموضوع المد
۲۸	المطلب الثالث عشر: مصورة جامعة الإمام الثانية (خ)
٨٨	المطلب الرابع عشر: مصورة كتاب الأدب (ث)
٩.	المطلب الخامس عشر: نسخة المكتبة العمومية (عم)
٩.	المطلب السادس عشر: نسخة دار الكتب المصرية (مر)
91	المطلب السادس عشر: نسخة (مراد ملا) الأولى (ملا)
97	المطلب الثامن عشر: نسخة (مراد ملا) الثانية (ت)
93	المطلب التاسع عشر: نسخة الخيال (خيا)
9 8	المبحث الثاني: وصف الأصول المطبوعة
9 8	المطلب الأول: النسخة السلفية (هـ)
97	المطلب الثاني: نسخة العمروي (ن)
97	المطلب الثالث: نسخة كتاب الإيمان (و)
9.8	المطلب الرابع: كتاب المغازي (ق)
99	تنبيه
	الفصل الأخير
1+1-547	نماذج من النسخ المخطوطة
0 7. -YYY	فهارس كتب وأبواب المجلدات
170-370	فهرس الموضوعات

* * *